

مَشْهُورَات
مِائَاتُ الْمَفِيدَاتِ

قم - ايران

الاصول الاصلية

و

القواعد الشرعية

تأليف

السيد عبدالله شبر

المتوفى عام ١٢٤٢ هـ

Princeton University Library




32101 075910875

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.

| | |
|--|--|
| | |
|--|--|



مكتبة المفيد
قم - ايران

Shubbar

الأصول الأصلية

و

القواعد الشرعية

تأليف

السيد عبد الله شبر

المتوفى عام ١٢٤٢ هـ

(ARECAP)
(Arabs)

KBL

.S582

الكتاب : الاصول الاصلية

المؤلف : السيد عبدالله الشبر

الناشر : مكتبة المفيد قم

الكمية : ٢٠٠٠

تاريخ الطبع : ربيع الثاني ١٤٠٤

المطبعة : مطبعة مهر



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين
أما بعد : فيقول المذنب الجاني والاسير الفاني قليل البضاعة وكثير
الاضاعة أفقر الخلق الى ربه الفني عبد الله بن محمد رضا الحسيني
وفقهما الله تعالى لطاعته ومراضيه وجعل مستقبل حالهما خيرا من
ماضيه وعاملهما بفضلله العميم ورزقهما حبه الجسيم : هذه أوراق قليلة
قد اشتملت على فوائد جلييلة وتضمنت استنباط مهمات المسائل الاصولية
التي تستنبط منها الاحكام الشرعية الفرعية من الايات القرآنية والاعبار
المعصومية وسميتها الاصول الاصلية والقواعد الشرعية وبالله استعين
انه خير موفق ومعين .

المبَادِيُ اللُّغَوِيَّةُ

بَابُ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ وَأَقْسَامِهِ

قَالَ تَعَالَى :

ان الذين يباعدونك انما يباعدون الله يد الله فوق ايديهم وقال : من يطع الرسول فقد اطاع الله وقال : فلما اسفونا انتقمنا منهم .

روضة الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن غالب الاسدي عن ابيه عن سعيد بن المسيب قال : كان علي بن الحسين (ع) يعظ الناس ويזהدهم في الدنيا ويرغبهم في اعمال الآخرة بهذا الكلام في كل جمعة في مسجد رسول الله (ص) وساق كلامه الى ان قال : ولقد اسمعكم الله في كتابه ما قد فعل بالقوم الظالمين من اهل القرى قبلكم حيث قال : وكم قصصنا من قرية كانت ظالمة وانما عنى بالقرية اهلها حيث يقول : وانشانا بعدها قوما آخرين ، فقال عز وجل : فلما احسبوا باسنا اذا هم منها يركضون يعني يهربون الخبر .

كا — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن عمه حمزة بن بزيع عن ابي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل : فلما اسفونا انتقمنا منهم فقال : ان الله عز وجل لا يأسف كاسفنا ولكنه خلق اولياء لنفسه يأسفون ويرضون وهم مخلوقون مربوبون فجعل رضاهم

رضاء نفسه وسخطهم سخط نفسه لأنه جعلهم الدعاة اليه والادلاء عليه فلذلك صاروا كذلك ، وليس أن ذلك يصل الى الله كما يصل الى خلقه لكن هذا معنى ما قال من ذلك وقد قال : من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة ودعائي اليها وقال : من يطع الرسول فقد أطاع الله وقال : أن الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم فكل هذا وتشبهه على ما ذكرت لك وهكذا الرضا والفضب وغيرهما من الاثياء مما يشاكل ذلك الحديث .

كا — بعض اصحابنا (عدة من اصحابنا في نسخة) عن محمد بن عبد الله عن عبد الوهاب بن بشر عن موسى بن قادم عن سليمان عن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال سألته عن قول الله عز وجل : وما ظلمونا ولكن كانوا انفسهم يظلمون قال : ان الله اعظم واعز واجل وامنع من أن يظلم ولكنه خلطنا بنفسه فجعل ظلمنا ظلمه وولايتنا ولايته حيث يقول : (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) يعني الائمة منا ثم قال في موضع آخر : (وما ظلمونا ولكن كانوا انفسهم يظلمون) ثم ذكر مثله .

كا — علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن محمد بن الوليد ولقبه شباب الصيرفي عن داود بن القاسم الجعفري قال : قلت لابي جعفر الثاني (ع) جعلت فداك ما الصمد ؟ قال : السيد المصمود اليه في القليل والكثير .

كا — عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن ابن ائينة عن الاحول قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الروح التي في آدم وقوله : (فاذا سويته ونفخت فيه من روحي) قال : هذه روح مخلوقة والروح التي في عيسى مخلوقة .

كا — عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحجال عن ثعلبة عن حمران قال : سألت ابا جعفر (ع) (في نسخة ابا عبد الله(ع) عن قول الله : وروح منه قال : هي روح الله مخلوقة خلقها في آدم وعيسى (ع) .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن عروة عن عبد الحميد الطائي عن محمد بن مسلم قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل : ونفخت فيه من روحي كيف هذا النفخ ؟ فقال ان الروح متحرك كالريح وانما سمي روحا لانه اشتق اسمه

84- B48967-1

من الريح وانما أخرجه على لفظة الريح لان الارواح تجانس الريح وانما اضافة الى نفسه لانه اصطفاه على سائر الارواح كما قال لبيت من البيوت بيتي ولرسول من الرسل خليلي واشباه ذلك وكل ذلك مخلوق مصنوع محدث مربوب مدبر .

كا — عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن عبد الله بن بحر عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال : سألت ابا جعفر (ع) عما يروون ان الله خلق آدم على صورته .

فقال : هي صورة محدثة مخلوقة اصطفاه الله فاختارها على سائر الصور المختلفة فاضافها الى نفسه كما اضاف الكعبة الى نفسه والروح الى نفسه فقال : بيتي ونفخت فيه من روحي .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن سيف بن عميرة عن ذكره عن الحرث بن المغيرة النضري قال : سئل ابو عبد الله (ع) عن قول الله تبارك وتعالى : كل شيء هالك الا وجهه فقال : ما يقولون فيه ؟ قلت : يقولون : يهلك كل شيء الا وجهه الله فقال : سبحان الله : لقد قالوا قولا عظيما انما عنى بذلك وجه الله الذي يؤتى منه .

كا — عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل : كل شيء هالك الا وجهه قال : من اتى الله بما امر به من طاعة محمد (ص) فهو الوجه الذي لا يهلك وكذلك قال : من يطع الرسول فقد اطاع الله .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن ابي سلام النخاس عن بعض اصحابنا عن ابي جعفر (ع) قال : نحن الثاني الذي اعطاها الله نبينا محمد (ص) ، ونحن وجه الله نتقلب في الارض بين اظهركم ، ونحن عين الله في خلقه ويده المبسوطة بالرحمة على عباده عرفنا من عرفنا وجهنا من جهلنا ونحن امامه (1) المتقين .

١ — كذا في الاصل وقد يكون الاصح ونحن ائمة المتقين .

كا — الحسين بن محمد الأشعري ومحمد بن يحيى جميعا عن أحمد بن اسحاق عن سعدان بن مسلم عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل : (ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها) قال : نحن والله أسماء الله (الاسماء الحسنى . خ . ل) الذي لا يقبل الله من العباد عملا الا بمعرفتنا .

كا — محمد بن أبي عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن الحسين بن الحسن عن بكر بن صالح عن الحسن (وفي نسخة الحسين) بن سعيد عن الهيثم بن عبد الله عن مروان بن صباح قال : قال ابو عبد الله (ع) ان الله خلقنا فاحسن خلقنا وصورنا فأحسن صورنا وجعلنا عينه في عبادته ولسانه الناطق في خلقه ويده المبسوطة على عبادته بالرفقة والرحمة ووجهه الذي يؤتي منه وبابه الذي يدل عليه وخزانه في سمائه وأرضه بنا أثمرت الأشجار وأينعت الثمار وجرت الانهار وبنا ينزل غيث السماء ونبت عشب الارض وبعبادتنا عبد الله ولولا نحن ما عبد الله .

كا — عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر عن محمد بن حمران عن أسود بن سعيد قال : كنت عند أبي جعفر (ع) فأنشأ يقول ابتداء من غير أن اسأله : نحن حجة الله ونحن باب الله ونحن لسان الله ونحن وجه الله ونحن عين الله في خلقه ونحن ولاة أمر الله في عبادته .

كا — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر عن حسان الجمال قال : حدثني هاشم بن أبي عمار المجيني قال : سمعت أمير المؤمنين (ع) يقول : انا يد الله وانا عين الله وانا جنب الله .

كا — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن عمه حمزة بن بزيع عن علي بن سويد عن أبي الحسن موسى بن جعفر (ع) في قول الله عز وجل : يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله، قال : جنب الله أمير المؤمنين وكذلك ما كان بعده من الاوصياء بالمكان الرفيع الى أن ينتهي الامر الى آخرهم .

كا — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن محمد بن محمد بن جمهور عن علي بن الصلت عن الحكم واسماعيل ابني جيب عن بريد العجلي قال :

سمعت ابا جعفر (ع) يقول : بنا عبد الله وبنا عرف الله وبنا وحده الله تبارك وتعالى ومحمد حجاب الله تبارك وتعالى . وفي البحار مسندا عن الصادق (ع) في الرد على من قال : ان لله وجهها كالوجه ومن قال له يدان محتجا بقوله تعالى : بيدي استكبرت قال (ع) : وجه الله انبيائه واوليائه وقوله : بيدي استكبرت اليد : القدرة كقوله : (ايدكم بنصرة) الخبر .

الاحتجاج في جواب اسئلة الزنديق المنكر في القرآن عن امير المؤمنين (ع) قال : معنى قوله : هل ينظرون الا ان ياتيهم الملائكة او ياتي ربك او ياتي بعض آيات ربك فانما خاطب نبينا (ص) هل ينتظر المنافقون والمشركون الا ان ياتيهم الملائكة فيعانونهم او ياتي ربك او ياتي بعض آيات ربك يعني بذلك امر ربك ، والآية هي العذاب في دار الدنيا كما عذب الامم السالفة والقرون الخالية وقال : او لم يروا انا ناتي الارض ننقصها من اطرافها يعني بذلك ما يهلك من القرون فسماء اتيانا وقوله : الرحمن على العرش استوى يعني استوى تدبيره وعلا امره وقوله وهو الذي في السماء آله وفي الارض آله وقوله : وهو معكم اينما كنتم وقوله : ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابفهم ، فانما اراد بذلك استيلاء امثاله بالقدرة التي ركبها فيهم على جميع خلقه وان فعلهم فعله الخبر .

التوحيد المعادي عن احمد الهذاني عن علي بن فضال عن ابيه قال : سألت الرضا على بن موسى (ع) عن قول الله عز وجل : كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون فقال : ان الله تبارك وتعالى لا يوصف بمكان يحل فيه فيحجب عنه فيه عبادته ولكنه يعني انهم عن ثواب ربهم محجوبون ، قال : وسألته عن قول الله عز وجل : وجاء ربك والملك صفا صفا فقال : ان الله عز وجل لا يوصف بالمجيء والذهاب تعالى عن الانتقال انما يعني بذلك وجاء امر ربك والملك صفا صفا قال : وسألته عن قول الله عز وجل : هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة قال : يقول : هل ينظرون الا ان ياتيهم الله بالملائكة في ظلل من الغمام وهكذا نزلت قال : وسألته عن قول الله عز وجل : سخر الله منهم وعن قول الله : الله يستهزى بهم وعن قوله تعالى : ومكروا ومكر الله وعن قول الله عز وجل : يخادعون الله وهو خادعهم فقال : ان الله عز وجل : لا يسخر ولا يستهزى ولا يمكر ولا يخادع ولكنه عز وجل يجازيهم جزاء السخرية وجزاء الاستهزاء وجزاء المكر والخديعة تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا . ورواه في الاحتجاج مرسلا عنه (ع) توضيح — قال الزمخشري في الآية الاولى : كونهم محجوبين عنه تمثيل للاستخفاف

بهم وامانتهم لانه لا يؤذن على الملوك الا للمكرمين لديهم ولا يحجب عنهم
الا المهاتون عندهم ونكر الرازي في الآية الثانية انها من باب حذف المضاف
واقامة المضاف اليه مقامه والتقدير امر ربك للمحاسبة او المجازاة او قهر
ربك كما قال: جاءنا بنو امية اي قهرهم او جلائل آيات ربك لان في القيامة
تظهر العظام وجلائل الايات فجعل مجيئها مجيئه تفخيما او ظهور ربك
لان المعرفة تصير ضرورية هناك او انه تمثيل لظهور آيات الله او ان الرب
المربي فلعل ملكا هو اعظم الملائكة هو مرب للنبي (ص) هو المراد من قوله
وجاء ربك .

التوحيد والعيون — الهمداني عن علي عن ابيه عن الهروي قال قلت:
لعلي بن موسى انرضا (ع) : يابن رسول الله ما تقول في الحديث الذي
يرويه اهل الحديث ان المؤمنين يزورون ربهم من منازلهم في الجنة
فقال : يا ابا الصلت ان الله تبارك وتعالى فضل نبيه محمدا (ص) على
جميع خلقه من النبيين والملائكة وجعل طاعته ومبايعته وزيارته في
الدنيا والآخرة زيارته فقال عز وجل : ومن يطع الرسول فقد اطاع الله
وقال : ان الذين يبائعونك انما يبائعون الله يد الله فوق ايديهم وقال
النبي (ص) : من زارني في حياتي او بعد موتي فقد زار الله ، ودرجة
النبي (ص) في الجنة ارفع درجات (١) فمن زاره الى درجته في الجنة من
منزله فقد زار الله تبارك وتعالى قال : فقلت له : يا بن رسول الله (ص)

١ — كذا في الاصل وربما كان الصحيح ارفع الدرجات .

فما معنى الخبر الذي رووه أن ثواب لا اله الا الله النظر الى وجه الله ؟ فقال (ع) : يا ابا الصلت من وصف الله بوجهه كالوجه فقد كفر ولكن وجه الله انبياؤه ورسله وحججه ، هم الذين بهم يتوجه الى الله عز وجل والى دينه ومعرفته وقال الله عز وجل : كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ، وقال عز وجل : كل شيء هالك الا وجهه ، فالنظر الى انبياء الله ورسله وحججه (ع) في درجاتهم ثواب عظيم للمؤمنين يوم القيامة الخبر .

التوحيد ومعاني الاخبار — الدقاق عن الاسدي عن البرمكي عن الحسين بن الحسن عن بكر عن ابي عبد الله البرقي عن عبد الله بن يحيى عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال : سألت ابا جعفر (ع) فقلت قوله عز وجل : يا ايليس ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي فقال : اليد في كلام العرب القوة والنعمة قال الله : وأنكر عبدنا داود ذا الأيد وقال: والسماء بنيناها بايد أي بقوة وقال : وايدهم بروح منه أي قواهم ويقال: لفلان عندي ايادي كثيرة أي فواضل واحسان وله عندي يد بيضاء أي نعمة .

التوحيد والمعاني — ابي عن سعد عن ابن يزيد عن العباس بن هلال قال : سألت الرضا (ع) عن قول الله عز وجل : الله — نور السموات والارض فقال : هاد لاهل السماء وهاد لاهل الارض وفي رواية البرقي هدى من في السموات وهدى من في الارض وفي الاحتجاج كالأولى .

التوحيد — ماجيلويه عن عمه عن البرقي عن أبيه عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن محمد بن بشر الهمداني قال سمعت محمد بن الحنفية يقول : حدثني امير المؤمنين أن رسول الله (ص) يوم القيامة أخذ بحجرة الله ونحن آخذون بحجرة نبينا وشيعتنا آخذون بحجرتنا قلت : يا امير المؤمنين وما الحجرة ؟ قال : الله اعظم من أن يوصف بحجرة أو غير ذلك ولكن رسول الله (ص) أخذ بأمر الله ونحن آل محمد (ص) آخذون بأمر نبينا وشيعتنا آخذون بأمرنا ونحوه اخر وفيه : والله ما نزع منها حجرة الازار ولكنها اعظم من ذلك يجيء رسول الله (ص) آخذاً بيدين الله ونجى نحن آخذين بيدين نبينا وتجيء شيعتنا آخذين بيدنا . وفي خبر ثالث والحجرة النور . وعن الصادق (ع): الصلوة حجرة الله وذلك أنها تحجز المصلي عن المعاصي ما دام في صلواته ، قال الله عز وجل : (ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر) . أقول والاخبار بهذه المضامين كثيرة متوافرة .

باب ثبوت الحقيقة الشرعية والدينية

في الكتاب والسنّة

الآيات : البقرة قال تعالى : ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه ، آل عمران
الم الله لا اله الا هو الحي القيوم ، الاعراف : المص ، يونس الر تلك آيات
الكتاب الحكيم ، هود : الر كتاب احكمت آياته ، يوسف : الر تلك آيات
الكتاب المبين ، ابراهيم الر كتاب انزلناه اليك ، الحجر : الر تلك آيات
الكتاب وقرآن مبين ، مريم : كهيعص ، طه : طه ما انزلنا عليك القرآن
لتشقى ، الشعراء : طسم تلك آيات الكتاب المبين، النمل : طس تلك آيات
القرآن ، القصص ، طسم تلك آيات الكتاب المبين ، العنكبوت : الم
احسب الناس أن يتركوا، الروم: ألم غلبت الروم، لقمن: ألم تلك آيات الكتاب
الحكيم السجدة ألم تنزيل الكتاب ص.ص. والقرآن ذي الذكر- المؤمن حم
تنزيل الكتاب حم السجدة : حم تنزيل من الرحمن الرحيم، الثورى .

حمسق الزخرف حم والكتاب المبين الدخان : حم والكتاب المبين الجاثية:
حم تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم الاحقاف : حم تنزيل الكتاب ق : ق
والقرآن المجيد .

تفسير القمي — حدثني ابي عن يحيى بن ابي عمران عن يونس بن
سعدان بن مسلم عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) وساق الحديث الى
ان قال : ألم هو حرف من حروف اسم الله الاعظم المقطع في القرآن الذي
يؤلفه النبي والامام الذي اذا دعا به اجيب .

معاني الاخبار — قال : اخبرنا ابو الحسن محمد بن هارون الزنجاني
فيما كتب الي علي بن ابي بن احمد البغدادي الوراق قال : حدثنا
معاذ بن المثني العبدي قال : حدثنا عبد الله بن اسماقال : حدثنا جويرة
عن سفيان بن سعد الثوري قال : قلت : لجعفر بن محمد بن علي بن
الحسين بن علي بن ابي طالب : يابن رسول الله ما معنى قول الله عز
وجل : ألم ؟ قال (ع) اما ألم في اول البقرة فمعناه انا الله الملك ، واما
في اول آل عمران فمعناه : انا الله المجيد . والمص : معناه انا الله المقدر
الصادق . والر : معناه انا الله الرؤوف ، وفي خبر آخر عن الصادق (ع)
قال : الالف حرف من حروف قولك الله دل بالالف على قولك الله ، ودل
باللام على قولك الملك العظيم القاهر للخلق اجمعين ودل بالميم على انه
المجيد المحمود في كل افعاله .

كز الدقائق — روى أن ألم معناه أنا الله أعلم وأن الألف من الله واللام من جبرائيل والميم من محمد (ص) أي القرآن منزل من الله على لسان جبرئيل الى محمد (ص) .

(معاني الاخبار) بالاسناد المتقدم — عن سفیان الثوري — عن الصادق (ع) قال : المر معناه أنا الله المحيي المميت الرزاق ، وبالاسناد المتقدم قلت : يابن رسول الله ما معنى كهيعص ؟ قال : معناه أنا الكافي الهادي الولي العالم الصادق الوعد . وعن محمد بن ابراهيم بن اسحاق الطالقاني قال : حدثنا عبد العزيز بن يحيى الجلوزي قال : اخبرنا يحيى بن زكريا قال : حدثنا جعفر بن محمد بن عمار عن أبيه قال : حضرت عند جعفر بن محمد فدخل عليه رجل فسأله عن كهيعص ، فقال : كاف كاف لشييعتنا (ها) هاد لهم (يا) ولي لهم (عين) عالم بأهل طاعتنا (ص) صادق لهم وعده حتى يبلغ بهم المنزلة التي وعدها أيهم في القرآن، وعنه قال : حدثنا محمد بن علي بن محمد النوفلي المعروف بالكرماني قال :

حدثنا أبو العباس أحمد بن عيسى الوشا البغدادي قال : حدثنا أحمد بن طاهر القمي قال : حدثنا محمد بن نجر بن سهل الشيباني قال : حدثنا أحمد بن مسرور عن سعد بن عبد الله القمي في حديث له مع أبي محمد (ع) في مسائل فأمره أن يسأل القائم (ع) إلى أن قال : فأخبرني يا بن رسول الله عن تاويل كهيعص قال: هذه الحروف من انباء الغيب أطلع عليها عبده زكريا ثم قصها على محمد (ص) وذلك أن زكريا سأل ربه أن يعلمه أسماء الخمسة فأهبط عليه جبرئيل فعلمه أيها وكان زكريا إذا ذكر محمدا وعليا وفاطمة والحسن سرى عنه همه ، وانجلى عنه كربه وإذا ذكر الحسين (ع) خنقته العبرة ووقعت عليه البهرة فقال ذات يوم : الهي ما بالي إذا ذكرت أربعة منهم تسليت بأسمائهم عن همومي وإذا ذكرت خامسهم الحسين تدمع عيني وتثور زفرتي ؟فأنبأه الله تبارك وتعالى عن قصته فقال : كهيعص فالكاف اسم كربلاء والهاء هلاك العترة والياء يزيد لعنه الله وهو ظالم الحسين والعين عطشة والصاد صبره الخبر ، ونحوه مروى في الاحتجاج وعنه باسناده السابق عن الثوري عن الصادق (ع) قال : طه اسم من أسماء النبي ومعناه يا طالب الحق الهادي اليه ، وبهذا الاسناد عنه (ع) قال : وأما طسم فمعناه أنا الطالب السميع المبدى المعيد وفي رواية القمي قال طسم هو من حروف اسم الله الأعظم الرموز في القرآن وفي معاني الاخبار بالاسناد المتقدم عن الثوري عن الصادق (ع) قال : قلت يا بن

رسول الله ما معنى قول الله عز وجل (ص) قال : (ص) عين ينبع من تحت العرش وهي التي توضع منها النبي (ص) لما عرج به ويدخلها جبرئيل كل يوم دخلة فينغمس فيها ثم يخرج منها فينفض اجنحته فليس من قطرة تقطر من اجنحته الا خلق الله تبارك وتعالى منها ملكا يسبح الله ويقدسوه ويكبره ويحمده الى يوم القيامة . (العلل) حدثنا محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن صباح الحذاء عن اسحاق بن عمار قال: سألت ابا الحسن موسى بن جعفر (ع) وذكر صلاة النبي ليلة المعراج الى ان قال : جعلت فداك وما (صاد) الذي امر ان يغتسل منه ، قال : عين تتفجر من ركن من اركان العرش يقال له : ماء الحياة وهو ماء قال الله عز وجل : (ص) والقرآن ذي الذكر وانما امره ان يتوضأ ويقرأ ويصلي .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن ابي عبد الله (ع) في حديث الاسراء بالنبي قال : ثم اوحى الله الى محمد (ص) اذن من (ص) فاغسل مساجدك وطهرها وصل لربك فدنا رسول الله من (ص) وهو ماء يسيل من ساق العرش الايمن .

(معاني الاخبار) بالاسناد المتقدم — عن الثوري عن الصادق (ع) قال له : اخبرني يا بن رسول الله عن (جمعسق) قال : اما (حم) فمعناه الحميد الجيد واما (جمعسق) فمعناه الحلیم المیت العالم السميع القادر القوی ، وبالاسناد المتقدم ما معنى (ق) ؟ قال (ع) : (ق) فهو الجبل المحيط بالارض خضرة السماء منه وبه يمسك الله الارض ان تميد باهلها . تفسير القمي — (ق) جبل محيط بالدنيا من ورائه ياجوج وماجوج وهو قسم .

(المعاني) بالاسناد المتقدم — عن الثوري عن الصادق (ع) قال : واما (نون) فهو نهر في الجنة قال الله عز وجل : اجهد فجد فصار مدادا ثم قال للقلم : اكتب فسطر القلم في اللوح المحفوظ ما كان وما هو كائن الى يوم القيامة الحديث ، ونحوه مروى في العلل .

كا — علي بن ابراهيم عن بعض اصحابه ذكره قال : لما سم المتوكل نذران عوفي ان يتصدق بمال كثير فلما عوفي سال الفقهاء عن حد المال الكثير فاختلوا عليه فقال : بعضهم مائة الف وقال بعضهم : عشرة آلاف فقالوا فيه اقاويل مختلفة فاشتبه عليه الامر فقال رجل من ندمايه يقال

له صفوان الا تبعث الى هذا الاسود فتسأله عنه ؟ فقال : له المتوكل :
من تعني ويحك ؟ فقال : ابن الرضا فقال له : وهو يحسن من هذا شيئا ،
فقال : ان اخرجك من هذا فلي عليك كذا وكذا والانا ضربني مائة مقرعة
فقال المتوكل : قد رضيت يا جعفر بن محمود صر اليه وسله عن حد
المال الكثير ، فصار جعفر بن محمود الى ابي الحسن علي بن محمد(ع)
فسأله عن حد المال الكثير ، فقال له : الكثير ثمانون فقال جعفر : يا سيدي
انه يسألني عن العلة فيه ، فقال ابو الحسن (ع) ان الله يقول : لقد نصرمك
الله في مواطن كثيرة فعددنا تلك المواطن فكانت ثمانين . ورواه الطبرسي في
الاحتجاج عن ابي عبد الله الزياتي نحوه . ورواه الحسن بن علي بن
شعبة في تحف العقول مرسلا .

تفسير القمي — عن محمد بن ابي عمير قال : كان المتوكل اعتل ونكر
نحوه .

يب — باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن علي
بن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن خالد عن سيف بن عميرة
عن ابي بكر الحضرمي قال : كنت عند ابي عبد الله (ع) فسأله رجل عن
رجل مرض فنذر لله شكرا ان عافاه الله ان يتصدق من ماله بشيء كثير
ولم يسم شيئا فما تقول ؟ قال : يتصدق بثمانين درهما فانه يجزيه وذلك
بين في كتاب الله اذ يقول لنبيه(ص) : (لقد نصرمك الله في مواطن كثيرة)
والكثير في كتاب الله ثمانون .

معاني الاخبار — عن محمد بن موسى بن المتوكل عن السعد ابادي
عن احمد بن ابي عبد الله بن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن بعض
اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) انه قال في رجل نذر ان يتصدق بمال كثير
فقال : الكثير ثمانون فما زاد لقول الله (لقد نصرمك الله في مواطن كثيرة)
وكانت ثمانين موطنا .

تفسير العياشي — عن يوسف بن السخت قال : اشتكى المتوكل
شكاة شديدة فنذر لله ان شفاه ان يتصدق بمال كثير فعوفي من علته فسأل
اصحابه عن ذلك الى ان قال : فقال ابن يحيى المنجم : لو كتبت الى عمك
يعني ابا الحسن (ع) فأمر ان يكتب له فيسأله فكتب ابو الحسن (ع) يتصدق
بثمانين درهما فقالوا : هذا غلط سله من اين قال هذا ، فكتب (ع) قال
الله لرسوله : لقد نصرمك الله في مواطن كثيرة والمواطن التي نصر الله
رسوله فيها ثمانون موطنا ، فثمانون درهما من حله مال كثير .

كا — العدة عن أحمد عن أبيه عن فضالة عن رفاعة عن أبي عبد الله (ع) في حديث أن الله أوحى إلى أيوب خذ من سبختك كفا فابذره وكانت سبخته فيها ملح فاخذ أيوب كفا منها فبذره فخرج هذا العدس وانتم تسمونه الحمص ونحن نسميه العدس .

كا — علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار قال : قلت لأبي عبد الله (ع) : ان الناس يروون عن النبي (ص) قال : ان العدس برك عليه سبعون نيبا فقال : هو الذي يسمونه عندكم الحمص ونحن نسميه العدس . ورواه البرقي في المحاسن عن بعض اصحابنا عن ابن أبي عمير والذي قبله عن أبيه .

كا — علي بن إبراهيم عن أبيه عن داود النهدي عن بعض اصحابنا قال دخل ابن أبي سعد المكارى علي أبي الحسن الرضا (ع) الى ان قال : فقال له : رجل قال عند موته : كل مملوك لي قديم فهو حر لوجه الله قال : نعم ان الله يقول في كتابه : حتى عاد كالعرجون القديم فما كان من مملكته أنى له ستة أشهر فهو قديم حر . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب ورواه ايضا باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن إبراهيم بن هاشم ورواه الصدوق في قه مرسلا ، ورواه في العيون عن أبيه ومحمد بن الحسن عن محمد بن يحيى وأحمد بن إدريس جميعا عن محمد بن أحمد بن يحيى عن إبراهيم بن هاشم عن داود بن محمد النهدي ورواه في معاني الاخبار عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد . ورواه علي بن إبراهيم في تفسيره عن أبيه عن داود بن محمد النهدي قال : دخل ابو سعيد المكارى وذكر الحديث (ارشاد المفيد) قال : قضى امر المؤمنين في رجل أوصى فقال اعتقوا عني كل عبد قديم في ملكي فلما مات لم يعرف الوصي ما يصنع فسئل عن ذلك فقال : يعتق عنه كل عبد له في ملكه ستة أشهر وتلا قوله تعالى : والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم ، وقد ثبت أن العرجون انما ينتهي الى الشبه بالهلال في تقوسه وضوانه بعد ستة أشهر من أخذ الثمرة منه .

كا — يب — علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن أبان بن تغلب قال قال ابو جعفر (ع) : الجزء واحد من عشرة لأن الجبال عشرة والطيور أربعة . اقول فيه اشارة الى قوله تعالى : خذ أربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزء .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن عبد الرحمن بن سيابة قال : أن امرأة أوصت الي وقالت : ثلثي يقضي به ديني وجزء منه لفلانة فسالت عن ذلك ابن ابي ليلى فقال : ما أرى لها شيئا ما أدري ما الجزء فسالت عنه ابا عبد الله (ع) بعد ذلك وخبرته كيف قالت المرأة وبما قال ابن ابي ليلى ، فقال كذب ابن ابي ليلى لها عشر الثلث أن الله عز وجل امر ابراهيم (ع) فقال : اجعل على كل جبل منهن جزء وكانت الجبال يومئذ عشرة فالجزء هو العشر من الشيء .

يب — احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال أن امرأة أوصت الي الحديث .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد جميعا عن ابن فضالة عن ثعلبة بن ميمون عن معاوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله (ع) عن رجل أوصى بجزء من ماله قال : جزء من عشرة قال الله عز وجل : ثم اجعل عن كل جبل منهن جزء وكانت الجبال عشرة . ورواه الصدوق باسناده عن الحسن بن علي بن فضال . ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن معاوية بن عمار مثله .

معاني الاخبار — محمد بن الحسن عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى عن علي بن السندي عن محمد بن عمر وابن سعيد عن جميل عن ابان بن تغلب عن ابي جعفر (ع) في الرجل يوصي بجزء من ماله ان الجزء واحد من عشرة لان الله يقول ثم اجعل على كل جبل منهن جزء وكانت الجبال عشرة والطير اربعة فجعل على كل جبل منهن جزء : قال : وروى أن الجزء واحد من سبعة لقول الله عز وجل : لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم . وعن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان الاحمر عن عبد الله بن سنان قال : سألت ابا عبد الله عن امرأة أوصت بثلثها يقضي به دين ابن اخيها وجزء منه لفلانة وفلانة فلم أعرف ذلك فقدماني الي ابن ابي ليلى فقال ليس لهما شيء ، فقال : كذب والله لها العشر من الثلث . (ارشاد المفيد) عن أمير المؤمنين (ع) في رجل اوصى بجزء من ماله ولم يعينه فاختلف الوارث بعده في ذلك فقضى عليهم باخراج السبع من ماله وتلا قوله تعالى : لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم .

تفسير العياشي — عن عبد الصمد بن بشير عن جعفر بن محمد (ع) في حديث أنه سئل عن رجل أوصى بجزء من ماله فقال : هذا في كتاب الله بين أن الله يقول : فأجعل على كل جبل منهن جزء وكانت الطير أربعة والجبال عشرة يخرج الرجل من كل عشرة اجزاء جزء واحد (١) وعن محمد بن اسماعيل عن عبد الله بن عبد الله عن أبي جعفر بن سليمان الخراساني عن رجل من أهل خراسان في حديث أن رجلا مات وأوصى إليه بمائة الف درهم وأمره أن يعطي ابا حنيفة منها جزء فسأل عنها جعفر بن محمد (ع) وابو حنيفة حاضر فقال له جعفر بن محمد (ع) : ما تقول فيها يا ابا حنيفة ؟ فقال : الربع فقال لابن ابي ليلى فقال : الربع فقال جعفر بن محمد (ع) : ومن أين قلت الربع فقالوا لقول الله عز وجل : فخذ أربعة من الطير فصرهن إليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزء ، فقال أبو عبد الله (ع) هذا قد علمت الطير أربعة فكم كانت الجبال انما الاجزاء للجبال ليس للطير ، قالوا : ظننا انها أربعة فقال أبو عبد الله لا ولكن الجبال عشرة .

يب — علي بن الحسن بن فضال عن السندي بن الربيع عن محمد بن أبي عمر عن أبي أيوب الخزاز عن أبي بصير وحفص بن البخاري عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) في رجل أوصى بجزء من ماله قال : جزء من

١ — كذا في الاصل وربما كان الاصح (واحدا) بالنصب .

عشرة وكانت الجبال عشرة . وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن محمد عن ابن أبي نصر قال : سألت أبا الحسن (ع) عن رجل أوصى بجزء من ماله فقال : واحد من سبعة أن الله تعالى يقول : لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم الحديث . وبإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي همام اسماعيل بن همام الكندي عن الرضا (ع) في الرجل أوصى بجزء من ماله قال : الجزء من سبعة أن الله تعالى يقول : لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم . وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي عبد الله الرازي عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن الحسين بن خالد عن أبي الحسن (ع) قال : سألته عن رجل أوصى بجزء من ماله قال : سبع ثلثة . ورواه الصدوق في (قه) بإسناده عن البرنظي عن الحسين بن خالد ورواه في العيون ومعاني الأخبار عن أبيه عن أحمد بن أدريس عن محمد بن أحمد بن يحيى ، قال الشيخ : الوجه أن نحمل الجزء على أنه يجب أن ينفذ في واحد من العشرة ويستحب للورثة انفاذه في واحد من السبعة لتتلامم الأخبار ، وقال الصدوق كان الناس يجزون أموالهم فيما مضى فمنهم من يجعل أجزاء ماله عشرة ومنهم من يجعلها سبعة فعلى حسب رسم الرجل في ماله تمضي وصيته ومثل هذا لا يوصى به إلا من يعلم اللغة ويفهم عنه فاما جمهور الناس فلا تقع الوصية لهم إلا بالمعلوم الذي لا يحتاج إلى تفسير مبلغه أنتهى. وحاصله الرجوع إلى عرف الموصي وما يفهم من قصده ، وقول الشيخ مبني على عدم العرف .

يب — محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن محمد عن ابن أبي نصر في حديث قال : سألت أبا الحسن (ع) عن رجل أوصى بسهم من ماله فقال السهم واحد من ثمانية ثم قرأ : إنما الصدقات للفقراء والمساكين إلى آخر الآية . وبإسناده عن علي بن أبيه عن صفوان قال سألت الرضا (ع) وذكر نحوه . وبإسناده عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن أحمد عن صفوان وأحمد بن محمد بن أبي نصر قال : سألنا الرضا (ع) عن رجل أوصى لك بسهم من ماله ولا ندري السهم أي شيء هو ؟ فقال : ليس عندكم فيما بلغكم عن جعفر ولا عن أبي جعفر فيها شيء ؟ فقلنا له : ما سمعنا أصحابنا يذكرون شيئاً من هذا عن أبائك (ع) فقال : السهم واحد من ثمانية إلى أن قال : قول الله عز وجل : إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وأبن السبيل ثم عقد بيده ثمانية ثم قال : وكذلك قسمها رسول الله على ثمانية أسهم فالسهم واحد من ثمانية ، ورواه

الصدوق في معاني الاخبار عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن الرضا (ع) . ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان واحمد بن محمد بن ابي نصر مثله . وباسناده عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) انه سئل عن رجل يوصي بسهم من ماله فقال : السهم واحد من ثمانية لقول الله تعالى : (انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل) ورواه الصدوق باسناده عن السكوني . ورواه في معاني الاخبار عن ابيه عن علي بن ابراهيم . ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم مثله وباسناده عن علي بن الحسن بن فضال عن عمرو بن عثمان عن عبد الله بن المغيرة عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله (ع) عن ابيه قال : من اوصى بسهم من ماله فهو سهم من عشرة . اقول : حمله الشيخ علي ما مر في الجزء .

قه — قال : وقد روى أن السهم واحد من ستة . قال الصدوق: متى اوصى بسهم من سهام الموارث كان واحدا من ستة ومتى اوصى بسهم من سهام الزكاة كان واحدا من ثمانية وفي معاني الاخبار قال : روى ان السهم واحد من ستة وذلك على حسب ما يعلم من سهام ماله ويمضي الوصية على ما يظهر من مراد الموصي .

أرشاد المفيد — قال : قضى أمير المؤمنين (ع) في رجل اوصى عند الموت بسهم من ماله ولم يبينه فاختلف الورثة في معناه فقضى عليهم باخراج الثمن من ماله وتلا عليهم (انما الصدقات للفقراء والمساكين) الاية . وهي ثمانية اصناف لكل صنف منهم من الصدقات سهم .

كا — عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن عمرو عن جميل عن ابان عن علي بن الحسين (ع) انه سئل عن رجل اوصى بشيء من ماله فقال : الشيء في كتاب علي (ع) من ستة . ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن ابي عبد الله . ورواه الصدوق باسناده عن ابان بن تغلب .

ورواه في معاني الاخبار عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن علي بن السندي عن محمد بن عمرو بن سعيد عن جميل عن ابان بن تغلب عن ابي حمزة عن علي بن الحسين (ع) نحوه وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال وغيره عن جميل عن ابان مثله . ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى .

كا — علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن أبي جعفر (ع) قال : حد الجوار أربعون دارا من كل جانب من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله . وعنه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن عمرو بن عكرمة عن أبي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله : كل أربعين دارا جيران من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله .

معاني الاخبار — ابي عن سعد عن أحمد بن محمد أبي عبد الله عن أبيه عن محمد بن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله (ع) قال : قلت له : جعلت فداك ما حد الجوار ؟ قال : أربعون دارا من كل جانب .

التوحيد والامالي والمعاني — الطالقاني عن أحمد الهمداني قال حدثنا جعفر بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن جعفر بن محمد بن علي بن أبي طالب قال حدثنا كثير بن عياش القطان عن أبي الجارود عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (ع) قال لما ولد عيسى بن مريم (ع) كان ابن يوم كأنه ابن شهرين فلما كان ابن سبعة أشهر أخذت والدته بيده وجاءت به الى الكتاب واقعدته بين يدي المؤدب فقال له المؤدب : قل بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال عيسى : بسم الله الرحمن الرحيم فقال له المؤدب : قل أبجد فرجع عيسى (ع) رأسه فقال : وهل تدري ما أبجد فعلاه بالدرة ليضربه ، فقال يا مؤدب لا تضربني ، ان كنت تدري والا فاسألني حتى أفسر ذلك فقال : فسر لي ، فقال عيسى (ع) أما الالف الاء الله والباء بهجة الله والجيم جمال الله والدادل دين الله (هوز) الهاء هول جهنم والواو ويل لاهل النار والزاء زفير جهنم (حطي) حطت الخطايا عن المستغفرين (كلمن) كلام الله لا مبدل الكلمات (سغفص) صاع بصاع والجزء بالجزاء (قرشت) قرشهم فحشرهم ، فقال المؤدب : ايتها المرأة خذي بيدي ابنك فقد علم فلا حاجة له في المؤدب .

بيان — قال الجوهري الكتاب كرمان الكاتبون والمكتب كمقعد موضع التعليم وقرشه ويقرشه قطعه وجمعه وضم بعضه الى بعض . وقال العلامة المجلسي رحمه الله في البحار : هذا الخبر والاخبار الآتية تدل على أن للحروف المفردة وضعا ودلالة على معان وليست فائدتها منحصرة في تركيب الكلمات منها ولا استبعاد في ذلك وقد روت العامة في (ألم) عن ابن عباس أن الالف الاء الله واللام لطفه والميم ملكه ، وتاويلها

بان المراد التنبية على ان هذه الحروف منبع الاسماء ومبادئ الخطاب وتمثيل بأمثلة حسنة تكلف مستغنى عنه .

التوحيد والامالي والمعاني — ابن الوليد عن الصفار عن ابن ابي الخطاب واحمد بن الحسن بن فضال عن ابن فضال عن ابن اسباط عن الحسن بن زيد عن محمد بن مسلم (وفي نسخة سالم) عن الاصبغ بن نباته قال ، قال : امر المؤمنين (ع) سال عثمان بن عفان رسول الله (ص) فقال : يا رسول الله ما تفسير ابجد ؟ فقال رسول الله (ص) : تعلموا تفسير ابجد فان فيه الاعاجيب كلها ، ويل لعالم جهل تفسيره فقيل يا رسول الله ما تفسير ابجد ؟ قال : اما الالف فآلاء الله حرف من اسمائه واما الباء فهجة الله واما الجيم فجنة الله وجلال الله وجماله واما الدال فدين الله واما (هوز) فالهاء هاء الهواية فويل لمن هوى في النار واما الواو فويل لاهل النار واما الزاء فزاوية في جهنم فنعوذ بالله مما في الزاوية يعني زوايا جهنم واما (حطي) فالحاء حطوط الخطايا عن المستغفرين في ليلة القدر وما نزل به جبرئيل مع الملائكة الى مطلع الفجر . واما الطاء فطوبى لهم وحسن مآب وهي شجرة غرسها الله عز وجل بيده ونفخ فيها من روحه وان اغصانها لترى من وراء صور (1) الجنة تثبت بالحلي والحلل والثمار متدلية على افواههم واما الياء فيد الله فوق خلقه سبحانه وتعالى عما يشركون واما (كلمن) فالكاف كلام الله لا تبديل لكلمات الله ولن تجد من دونه ملتحدا واما اللام فالمام اهل الجنة بينهم في الزيارة والتحية والسلام وتلاوم اهل النار فيما بينهم واما الميم فملك الله الذي لا يزول ودوام الله الذي لا يفنى واما النون فنون والقلم وما يسطرون فالقلم قلم من نور وكتاب من نور في لوح محفوظ يشهده المقربون وكفى بالله شهيدا واما (سعفص) فالصاد صاع بصاع وفص بفص يعني الجزاء بالجزاء وكما تدين تدان ، ان الله لا يريد ظلما للعباد واما (قرشت) يعني قرشهم فحشرهم ونشرهم الى يوم القيامة ففضى بينهم بالحق وهم لا يظلمون .

امالي الصدوق — ماجيلويه عن محمد العطار عن الاشعري عن ابن ابي الخطاب واحمد الى اخر الخبر المتقدم ، الا ان فيه غرسها الله عز وجل بيده والحلل والثمار متدلية ، قال الصدوق (ره) في معاني الاخبار

١ — كذا في الاسل وربما كان السحيح (سور) .

بعد رواية هذا الخبر : حدثنا بهذا الحديث أبو عبد الله بن حامد قال :
 أخبرنا أبو نصر أحمد بن يزيد بن عبد الرحمن البخاري ببخار قال : حدثنا
 أحمد بن يعقوب ابن أخي سهل بن يعقوب البزاز قال : حدثنا إسحاق
 بن حمزة قال : حدثنا أبو أحمد عيسى بن موسى الفنجاري عن محمد
 بن زياد السمكري عن أنفرات بن سليمان عن إبان عن أنس قال : قال
 رسول الله (ص) : تعلموا تفسير أبي جاد فان فيه الاعاجيب كلها وذكر
 الحديث مثله سواء حرفا بحرف .

التوحيد والامالي والمعيون والمعاني — حدثنا محمد بن بكران النفاش
 بالكوفة سنة أربع وخمسين وثلاثمائة قال : حدثنا أحمد بن محمد الهمداني
 مولى بني هاشم قال حدثنا علي بن الحسن بن علي بن فضال عن أبيه
 عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا (ع) قال : ان اول ما خلق الله
 ليعرف به خلقه الكتابة حروف المعجم وان الرجل اذا ضرب على رأسه
 بعضى فزعم انه لا يفصح ببعض الكلام فالحكم فيه ان تفرض عليه
 حروف المعجم ثم يعطى الدية بقدر ما لم يفصح منها ، ولقد حدثني أبي
 عن أبيه عن جده أمير المؤمنين (ع) في (ا — ب — ت — ث) قال : الالف
 الاء الله والباء بهجة الله والفاء تمام الامر بقائم آل محمد (ع) والفاء ثواب
 المؤمنين على أعمالهم الصالحة (ج—ح—خ) فالجيم جمال الله وجلال الله والحاء
 حلم الله عن المذنبين والحاء خمول أهل المعاصي عند الله عز وجل
 (د — ذ) فالذال دين الله والذال من ذي الجلال (ر — ز) فالراء من
 الرؤوف الرحيم والزاي زلازل يوم القيامة ، (س — ش) فالسين سناء الله
 والسين سناء الله ماتساء واراد ما اراد وماتساؤون الا ان يشاء الله (ص—ض)
 فالصاد صادق الوعد في حمل الناس على الصراط وحبس الظالمين عند
 المرصاد والضاد ضل من خالف محمدا وآل محمد ، (ط — ظ) فالطاء
 طوبى للمؤمنين وحسن مآب والطاء ظن المؤمنين بالله خيرا وظن الكافرين
 سوء ، (ع — غ) فالعين من العالم والفين من الفي ، (ف — ق) فالفاء
 فوج من افواج النار والقاف قرآن على الله جمعه وقرآنه ، (ك — ل)
 فالكاف من الكافي واللام لغو الكافرين وافترأؤهم على الله الكذب (م — ن)
 فالميم ملك الله يوم لا مالك غيره ، ويقول عز وجل (لمن الملك اليوم) ثم
 ينطق ارواح انبيائه ورسله وحججه فيقولون : (لله الواحد القهار) فيقول
 جل جلاله : (اليوم تجزي كل نفس بما كسبت لا ظلم اليوم ان الله سريع
 الحساب) والنون نوال الله للمؤمنين ونكاله بالكافرين ، (و — هـ) فالواو
 ويل لمن عصى الله والنهاء هان على الله من عصاه ، (لا — ي) فاللام الف

لا اله الا الله وهي كلمة الاخلاص ما من عبد قالها مخلصا الا وجبت له الجنة والياء يد الله فوق خلقه باسطة بالرزق سبحانه وتعالى عما يشركون ثم قال (ع) : ان الله تبارك وتعالى انزل هذا القرآن بهذه الحروف التي يتداولها جميع العرب ثم قال : قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان ياتوا بمثل هذا القرآن لا ياتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا .

التوحيد ومعاني الاخبار — احمد بن محمد بن عبد الرحمن المقرئ الحاكم عن ابي عمر ومحمد بن جعفر المقرئ الجرجاني عن ابي بكر محمد بن الحسن الموصلي عن محمد بن عاصم الطريقي عن ابي يزيد عباس بن يزيد بن الحسن بن علي النخال مولى زيد بن علي قال اخبرني ابي زيد بن الحسن قال : حدثني موسى بن جعفر عن ابيه جعفر بن محمد عن ابيه محمد بن علي عن ابيه علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي (ع) قال : جاء يهودي الى النبي (ص) وعنده امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) فقال له : ما الفائدة في حروف الهجاء فقال رسول الله لعلي (ع) اجبه وقال اللهم وفقه وسدده فقال علي بن ابي طالب (ع) : ما من حرف الا وهو اسم من أسماء الله عز وجل ثم قال : اما الالف فالله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واما الباء فباق بعد فناء خلقه واما التاء فالتواب يقبل التوبة عن عباده واما الثاء فالثابت الكائن يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت واما الجيم فجل ثناؤه وتقدست اسمائه واما الحاء فحق حي حلیم واما الخاء فخير بما يعمل العباد واما الدال فديان يوم الدين واما الذال فذو الجلال والاکرام واما الراء فرؤوف بعباده واما الزاء فزين المعبودين واما السين فالسميع البصير واما الشين فالشاکر لعباده المؤمنين واما الصاد فصادق في وعده ووعيده واما الضاد فالضار النافع (1) واما الطاء فالطاهر المطهر واما الظاء فالظاهر المظهر لآياته ، واما العين فعالم بعباده واما الفين فغياث المستغيثين واما الفاء ففائق الحب والنوى واما القاف فقادر على جميع خلقه واما الكاف فكافي الذي لم يكن له كفوا احد ولم يلد ولم يولد واما اللام فلطيف بعباده واما الميم فمالك الملك واما النون فنور السماوات والارض من نور عرشه واما الواو فواحد صمد لم يلد ولم يولد واما الهاء فهادي لخلقها واما اللام الف فلا اله الا الله وحده لا شريك له واما الياء فيد الله باسطة على خلقه فقال رسول الله (ص) هذا هو القول الذي رضي الله عز وجل لنفسه من جميع خلقه فاسلم اليهودي .

معاني الاخبار — روى في خبر آخر ان سمعون سأل النبي (ص) فقال : اخبرني ما ابو جاد وما هوز وما حطي وما كلمن وما سغفص وما

قرشت وما كتب فقال رسول الله (ص) : (٢) أبو جاد فهو كنية آدم (ع) أبي أن يأكل من الشجرة فجاد فاكل وأما هوز هوى من السماء ، فنزل الى الارض وأما حطي احاطت به خطيئة وأما كلن كلمات الله عز وجل وأما سغفص قال الله عز وجل صاع بصاع كما تدين تدان وأما قرشات أقر بالسينات فغفر له وأما كتب فكتب الله عز وجل عنده في اللوح المحفوظ قبل أن يخلق آدم بالفي عام : أن آدم خلق من تراب وعيسى خلق بغير أب فانزل الله عز وجل تصديقه (أن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب) قال : صدقت يا محمد .

بيان — قال العلامة المجلسي رحمه الله : لعلمهم كانوا يقولون أبو جاد مكان أبجد اشعارا ببدأ اشتقاقه فبين (ص) ذلك لهم وقوله (ص) جاد أما من الجود بمعنى العطاء اي جاد بالجنة حيث تركها بارتكاب ذلك أو من جاد اليه اي اشتاق وأما قرشات فيحتمل أن يكون معناه في لغتهم الاقرار بالسينات أو يكون من القرش بمعنى الجمع أي جمعها فاستغفر لها أو بمعنى القطع أي بالاستغفار قطعها عن نفسه وإنما اكتفى به هذه الكلمات لانه لم يكن في لغتهم أكثر من ذلك على ما هو المشهور قال الفيروز آبادي : وأبجد الى قرشت ورئيسهم كلن ملوك مدين وضعوا الكتابة العربية على عدد حروف أسمائهم هلكوا يوم الظلة ثم وجدوا بعدهم أخذ ضغط فسموها الروادف ، وأما كتب فلعله كان هذا اللفظ مجملا في كتبهم أو على ألسنتهم ولم يعرفوا ذلك فسأله (ص) عن ذلك .

يب — الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن نوح بن شعيب عن حريز عن محمد او زرارة قال : الصلاة على الميت بعدما يدفن انما هو الدعاء قال قلت له : فالتجاشي لم يصل عليه النبي ؟ فقال : لا انما دعا له .

باب تقديم الحقيقة الشرعية على غيرها .

قه — محمد بن عيسى بن عبيد عن الحسن بن راشد قال : سألت ابا الحسن العسكري (ع) عن رجل أوصى بمال في سبيل الله قال : سبيل

١ — ذكر النافع على سبيل الاستطراد أو لبيان أن ضرره تعالى عين النفع (منه رحمه الله) .
٢ — ربما سقطت هنا كلمة (أما) .

الله شيعتنا ورواه الشيخ باسناده ، عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى ورواه الكليني عن محمد بن جعفر الرزاز عن محمد بن عيسى وعن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد وعنه عن محمد بن سليمان عن الحسين بن عمر قال : قلت لابي عبد الله (ع) : ان رجلا اوصى الي بمال في السبيل فقال لي : اصرفه في الحج قلت : اوصى الي في السبيل قال : اصرفه في الحج فاني لا أعلم سبيلا من سبيله افضل من الحج .

يب — محمد بن احمد بن يحيى عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر (ع) قال : سألته عن رجل جعل جاريته هديا للكعبة فقال : مر مناديا يقوم على الحجر فينادي : الا من قصرت به نفقته أو قطع به أو نفذ طعامه فليات فلان بن فلان ومره أن يعطي أولا فاولا حتى ينفذ ثمن الجارية . ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر مثله الا أنه قال : جعل ثمن جاريته .

كا — علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن ياسين قال سمعت ابا جعفر (ع) يقول : أن قوما اقبلوا من مصر فمات منهم رجل فأوصى بألف درهم للكعبة فلما قدم الوصي مكة سال فدلوه على بني ثيبية فاتاهم فأخبرهم الخبر فقالوا قد برأت ذمتك ، أدفعها الينا فقام الرجل فسأل الناس فدلوه على ابي جعفر محمد بن علي (ع) قال ابو جعفر : فاتاني فسألني فقلت : ان الكعبة غنية عن هذا ، انظر الي من أم هذا البيت فقطع به أو ذهب نفقته أو ضلت راحلته وعجز أن يرجع الي أهله فادفعها الي هؤلاء الذين سميت لك الحديث . ورواه الصدوق في العلل عن محمد بن علي ماجيلويه عن علي بن ابراهيم . ورواه الشيخ باسناده عن علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن اسماعيل عن حماد بن عيسى مثله .

كا — محمد بن يحيى عن بنان بن محمد عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن أخيه ابي الحسن (ع) قال : سألته عن رجل جعل جاريته هديا للكعبة فقال له : قوم الجارية أو بعها ثم مر مناديا يقوم على الحجر فينادي الا من قصرت به نفقته أو قطع به طريقه أو نفذ به طعامه فليات فلان بن فلان ومره أن يعطي أولا فاولا حتى ينفذ ثمن الجارية ورواه الشيخ باسناده عن علي بن جعفر الا أنه قال : جعل ثمن جاريته

وترك قوله : قوم الجارية او بعها وقال في اخره : حتى يتصدق بثمن الجارية . ورواه الصدوق في العلل عن ابيه عن محمد بن يحيى مثله .

كا — علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن ابان عن ابي الحر عن ابي عبد الله (ع) قال : جاء رجل الى ابي جعفر (ع) فقال له : اني اهديت جارية الى الكعبة فاعطيت بها خمسمائة دينار فما ترى ؟ قال : بعها ثم خذ ثمنها ثم قم على حائط الحجر ثم ناد واعط كل منقطع به وكل محتاج من الحاج . ورواه في موضع اخر وقال فيه : عن ابي الحسن بدل قوله عن ابي الحر عن ابي عبد الله . ورواه الصدوق في العلل عن محمد بن الحسن عن الحسن بن متيل عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن جعفر بن بشير عن ابان عن ايوب بن الحر عن ابي عبد الله (ع) ورواه الشيخ باسناده عن الحسن بن علي بن فضال عن العباس بن عامر عن ابان عن ابي الحسن (ع) مثله .

كا — احمد بن محمد عن علي بن الحسن التيمي عن اخويه محمد واحمد عن علي بن يعقوب الهاشمي عن مروان بن مسلم عن سعيد بن عمر الجعفي عن رجل من اهل مصر قال : اوصى الى أخي بجارية كانت له مغنية فارهة وجعلها هديا لبیت الله الحرام فقدمت مكة فسالت فقيل : ادفعها الى بني ثبيبة وقيل لي غير ذلك من القول فاختلف علي فيه فقال لي رجل من اهل المسجد : الا ارشدك الى من يرشدك في هذا الى الحق قلت بلى : قال : فاشار الى شيخ جالس في المسجد فقال : هذا جعفر بن محمد (ع) فاسأله قال : فأتيته (ع) فسألته وقصصت عليه القصة فقال : ان الكعبة لا تأكل ولا تشرب وما اهدى لها فهو لزوارها ، — مع الجارية وقم على الحجر وناد : هل من منقطع بهو هل من محتاج من زوارها؟ فاذا اتوك فسل عنهم واعطهم واقسم فيهم ثمنها قال : فقلت له : ان بعض من سألته امرني بدفعها الى بني ثبيبة فقال : اما ان قائمنا لو قد قام اخذهم فقطع ايديهم وطاف بهم وقال : هؤلاء سراق الله . ورواه الشيخ باسناده عن علي بن الحسن بن فضال ورواه الصدوق في العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد مثله .

قه — روى عن الائمة (ع) ان الكعبة لا تأكل ولا تشرب وما جعل هديا لها فهو لزوارها وروى انه ينادي على الحجر الا من انقطعت به نفقته فلا يحضر فيدفع اليه .

اقول — وتقدم ما يدل على ذلك في الباب الذي قبله .

باب تقديم حقيقة العرفية على اللغوية عند التعارض

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن علي بن الحكم عن علي بن أبي حمزة قال : سألت ابا ابراهيم (ع) عن رجل زوج ابنة اخيه وأمهرها بيتا وخادما قال : يؤخذ المهر من وسط المال ، قال : قلت : والبيت والخادم قال : وسط من البيوت والخادم وسط من الخدم الحديث .

كا — علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن علي بن أبي حمزة قال : قلت لابي الحسن الرضا (ع) تزوج رجل امرأة علي خادم قال : فقال لي وسط من الخدم قال : قلت على بيت قال : وسط من البيوت .
يب — علي بن اسماعيل عن ابن أبي عمير مثله وبإسناده عن محمد بن الحسن الصفار عن موسى بن عمر عن بعض اصحابنا عن أبي الحسن (ع) في رجل تزوج امرأة علي دار قال لها دار وسط (١) .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبي نجران عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) في قوله (لا تدرکه الابصار) قال : احاطة الوهم الا ترى الى قوله : (قد جاءكم بصائر من ربكم) ليس يعني بصر العيون (فمن ابصر فلنفسه) ليس يعني من البصر بعينه (ومن عمي فعياها) ليس يعني عن العيون وانما عنى احاطة الوهم كما يقال : فلان بصير بالشعر وفلان بصير بالفقه وفلان بصير بالدراهم وفلان بصير بالثياب الله اعظم من أن يرى بالعين . (المثبت معنى عرفي والمنفي معنى لغوي) (منه رحمه الله) ورواه الطبرسي في الاحتجاج عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله مثله ورواه الصدوق في التوحيد عن أبيه عن محمد بن عمار عن ابن عيسى عن ابن أبي نجران عن عبد الله بن سنان مثله .
يب — أحمد بن محمد عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر عن أبي جميلة عن الرضا (ع) قال : سألته عن رجل اوصى لرجل بسيف وكان في جفن وعليه حلية فقال له الورثة انما لك النصل وليس لك السيف فقال : لا بل السيف بما فيه له الحديث . ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد . ورواه الصدوق بإسناده عن أحمد بن محمد بن أبي نصر مثله .

١ — لا ريب ان الدار والخادم لا اختصاص لهما في اللغة وانما ذلك معنى عرفي فيدل على تقديم العرف على اللغة (منه رحمه الله) .

يب — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن أبي جميلة المفضل بن صالح قال : كتبت الى أبي الحسن الرضا (ع) أسأله عن رجل أوصى لرجل بسيف فقال الورثة : انما لك الحديد وليس لك الحلية ، ليس لك غير الحديد فكتب الي : السيف له وحليته . ورواه الكليني عن محمد بن يحيى .

كا — يب — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن عقبة عن أبيه قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن رجل أوصى لرجل بصندوق وكان في الصندوق مال فقال الورثة : انما لك الصندوق وليس لك ما فيه فقال : الصندوق بما فيه له (لا ريب ان هذه المعاني خلاف المعاني اللغوية بل هي عرفية ويحتمل في بعضها ان تكون شرعية قدمها (ع) على المعنى اللغوي منه) .

كا — وعنه عن احمد بن محمد بن احمد بن محمد بن أبي نصر عن أبي جميلة عن الرضا (ع) في حديث قال : قلت له : رجل أوصى لرجل بصندوق وكان فيه مال فقال الورثة : انما لك الصندوق وليس لك المال : فقال ابو الحسن (ع) الصندوق بما فيه له . ورواه الصدوق والشيخ مثله .

كا — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن عقبة بن خالد عن ابي عبد الله (ع) قال : سألته عن رجل قال : هذه السفينة لفلان ولم يسم ما فيها وفيها طعام أعطاها الرجل وما فيها قال : هي للذي أوصى له بها الا ان يكون صاحبها متهما وليس للورثة شيء . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يحيى . ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن الحسين .

كا — علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابي طالب عبد الله بن الصلت قال : كتب الخليل بن هاشم الى ذي الرياستين وهو والي نيشابور ان رجلا من المجوس مات وأوصى للفقراء بشيء من ماله فاخذه قاضي نيشابور فجعله في فقراء المسلمين فكتب الخليل الى ذي الرياستين بذلك فسأل المأمون ، فقال : ليس عندي في هذا شيء فسأل ابا الحسن (ع) فقال ابو الحسن (ع) : ان المجوسي لم يوصى لفقراء المسلمين ولكن ينبغي ان يؤخذ مقدار من مال الصدقة فيرد على فقراء المجوس (في هذا الخبر ونحوه دلالة على تعيين حمل الكلام على عرف المتكلم دون غيره منه) . ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابراهيم مثله ورواه الصدوق باسناده عن ابي طالب مثله .

العيون — احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن
ياسر الخادم قال : كتب من نيشابور الى المأمون : ان رجلا من المجوس
أوصى عند موته بمال جليل يفرق في المساكين والفقراء ففرقه قاضي
نيشابور في فقراء المسلمين : فقال المأمون للرضا (ع) : ما تقول في ذلك ؟
فقال الرضا (ع) ، ان المجوس لا يتصدقون على فقراء المسلمين فأكتب اليه
ان يخرج بقدر ذلك من صدقات المسلمين فيتصدق به على فقراء المجوس .

كا — عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الوليد عن
يونس بن يعقوب أن رجلا كان بهمدان ذكر أن أباه مات وكان لا يعرف
هذا الامر ، فأوصى بوصيته عند الموت ، وأوصى ان يعطي شيء في
سبيل الله فسئل عنه ابو عبد الله (ع) كيف فعل ؟ وأخبرناه ان كان لا
يعرف هذا الامر ، فقال : لو ان رجلا أوصى الى أن أضع في يهودي أو
تصراي لوضعتة فيهما ان الله تعالى يقول (فمن بدله بعدما سمعه فانما
اثمه على الذين يبدلونه) ، فانظروا الى من يخرج الى هذا الامر يعني
الثغور فأبعثوا به اليه . ورواه الشيخ باسناده عن سهل بن زياد ورواه
الصدوق كذلك .

أقول — حيث كان سبيل الله عند العامة الجهاد حمله (ع) عليه
(وفي هذه الاخبار دلالة على أنه مع تعدد العرف واختلافه يحمل الكلام على
عرف المتكلم دون غيره فلا تفعل) .

يب — محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن محمد عن أبي عبد الله
عن الحسين الطبري عن حماد بن عيسى عن جعفر عن أبيه قال : خطب
رجل الى قوم فقالوا له : ما تجارتك قال : أبيع الدواب فزوجوه فاذا هو
يبيع السنابير فمضوا الى علي (ع) فاجاز نكاحه وقال : السنابير دواب .

أقول — ظاهره تقديم اللغوية على العرفية لان اطلاق الدواب على
السنابير انما هو في اللغة دون العرف الا أنه لا يقاوم ما تقدم ويمكن حمله
على أن اجازة النكاح لا لذلك بل لان هذا ليس من العيوب المجوزة للفسخ
وعله (ع) بذلك تقريبا الى الافهام .

باب - أن الدلالة المقبولة ما كانت عن قصد واردة
واقعا فإذا علم الواقع حكم بمقتضاه وإذالم
يعلم حكم بالنظر

قه - محمد بن اسماعيل بن بزيع انه سئل الرضا (ع) عن امرأة
أحلت لزوجها جاريتها فقال ذلك له قال : فان خاف ان تكون تمزح ؟ قال :
فان علم أنها تمزح فلا .

كا - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل
بن بزيع قال : سألت ابا الحسن (ع) عن امرأة أحلت لي جاريتها فقال :
ذاك لك ، قلت : فان كانت تمزح ؟ فقال : وكيف لك بما في قلبها فان علمت
انها تمزح فلا . ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد الا أنه قال :
أحلت لزوجها جاريتها . ورواه باسناده عن محمد بن يعقوب .

كما - علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبي نصر عن المثنى عن
الرضا (ع) قال : قلت : له ما تقول في رجل ادعى أنه خطب امرأة الى
نفسها وهي مازحة فسئلت عن ذلك فقالت : نعم فقال : ليس بشيء قلت :
فيحل للرجل ان يتزوجها ؟ قال نعم . ورواه الصدوق باسناده عن البنزطي
عن المثنى مثله الا انه قال : خطب امرأة الى نفسها ومازح فزوجته
نفسها وهي مازحة .

كا - علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عمير عن عمرو بن اذينة
عن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال : سألته عن طلاق المكره وعتقه فقال :
ليس طلاقه بطلاق ولا عتقه بعق الخبر . وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير
او غيره عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول لو
ان رجلا مسلما مر بقوم ليسوا بسطان فقهره حتى يتخوف على نفسه
ان يعنف او يطلق ففعل لم يكن عليه شيء . وعنه عن احمد بن محبوب عن
يحيى بن عبد الله بن الحسن عن ابي عبد الله (ع) قال سمعته يقول لا يجوز
طلاق في استكراه ولا يجوز يمين في قطيعة رحم ، اتي ان قال : وانما
الطلاق ما اريد به الطلاق من غير استكراه ولا اضرار الخبر . ورواه
الشيخ باسناده عن علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن علي عن
الحسن بن محبوب .

كا — حميد بن زياد عن ابن سماعة عن عبيس بن هشام وصالح بن خالد جميعا عن منصور بن يونس قال : سألت العبد الصالح وهو بالعريض فقلت له : جعلت فداك اني تزوجت امرأة وكانت تحبني فتزوجت عليها ابنة خالي وقد كان لي من المرأة ولد فرجعت الى بغداد فطلقتها واحدة ثم راجعتها ثم طلقها الثانية ثم راجعتها ثم خرجت من عندها اريد سفري حتى اذا كنت بالكوفة اردت النظر الى ابنة خالي فقالت اختي وخالتي : لا تنظر اليها والله ابدأ حتى تطلق فلانة فقلت : ويحكم والله مالي الى طلاقها من سبيل ، فقال لي هو : ما شأنك ليس لك الى طلاقها من سبيل ؟ فقلت : انه كانت لي منها ابنة وكانت ببغداد وكانت هذه بالكوفة وخرجت من عندها قبل ذلك بأربع ليالي ، فأبوا علي الا تطلقها ثلاثا ولا والله جعلت فداك ما اردت (غير واضح في الاصل) الا ان اداريهم عن نفسي وقد امتلأ قلبي من ذلك فمكث طويلا مطرقا ثم رفع رأسه وهو (غير واضح) فقال : اما بينك وبين الله فليس بشيء ولكن ان قدموك الى السلطان ابانها منك .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالرحمن بن ابي نجران عن عبدانله بن بكير عن زرارة عن اليسع قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول في حديثه : ولو ان رجلا طلق على سنة وعلى طهر من غير جماع واشهد ولم ينو الطلاق لم يكن طلاقه طلاقا .

وعن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة . عن اليسع عن ابي عبد الله (ع) وعن عبد الواحد بن المختار عن ابي جعفر (ع) انها قالوا : لا طلاق الا لمن اراد الطلاق . وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله قال : لا طلاق الا ما اريد به الطلاق . وبهذا المضمون خبران في التهذيب .

باب - استعمال اللفظ في اكثر من معنى من معانيه

يب — ابن عيسى عن موسى بن القاسم وابي قتاده عن علي بن جعفر عن اخيه (ع) قال : سألته عن صلاة الجنائز اذا احمرت الشمس ا يصلح او لا ؟ قال : لا صلاة في وقت صلاة وقال : اذا وجبت الشمس فصل المغرب ثم صل على الجنائز .

باب - استعمال المشترك في كلام معنييه

الايات — قال الله تعالى : (ان الله وملائكته يصلون على النبي)

وقال تعالى : (ألم تر أن الله يسجد له من السموات ومن في الارض
والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس) .

كا — ابو علي الاشعري عن محمد بن عبدالجبار عن صفوان بن
يحيى عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبدالله (ع) في قول الله عز وجل :
(فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا) قال : ان علمتم لهم دينا ومالا . ورواه
الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان مثله .

قه — العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبدالله (ع) في قول الله
عز وجل : (فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا) قال : الخير ان يشهد ان لا اله
الا الله وأن محمدا رسول الله ويكون بيده عمل يكتسب به او يكون له
حرفة .

اقول — الظاهر من كلام اهل اللغة — ان الخير مشترك بين
المعنيين ، قال في القاموس : الخير م.ج خيور والمال والخيل والكثير الخير
كالخير ككيس وهي بهاء جمعه اخيار وخيار او المخففة في انجمال والميسم
والمشددة في الدين والصلاح الى ان قال : والكرم والشرف والاصل والهيبة
وفي مجمع البحرين في قوله تعالى : (فاستبقوا الخيرات) أي الاعمال
الصالحة وهي جمع خير على معنى ذوات الخير والخير المال ايضا قال
تعالى : (وانه لحب الخير لشديد) .

باب - دلالة الاقتضاء ودلالة الالتزام

يب — محمد بن علي بن محبوب عن بنان بن محمد عن موسى بن
القاسم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عن ابيه عن ابيه عن
علي (ع) انه اتاه رجل بعبد فقل : ان عبدي تزوج بغير اذني ، فقال علي
(ع) لسيدة : فرق بينهما ، فقال السيد لعبد : يا عدو الله طلق ، فقال علي
(ع) للعبد : الآن فان شئت فطلق وان شئت فامسك ، فقال السيد : يا
امير المؤمنين امر كان بيدي فجعلته بيد غيري قال : ذلك لانتك حين قلت
له طلق اقررت له بالنكاح .

باب - حجية مفهوم الأولوية العرفية المستفاد من اللفظ أو القطعية

الآيات — قال الله تعالى : (ولا تقل لهما أف ولا تنهرهما) وقال
تعالى : (ومن اهل الكتاب من ان تأمنه بدينار لا يؤده اليك) الآية وقال
تعالى : (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) .

يب — الحسين بن سعيد عن حماد بن ربيعي عن عبدالله عن زرارة
عن ابي جعفر (ع) قال :

جمع عمر بن الخطاب اصحاب النبي (ص) فقال : ما تقولون في الرجل
يأتي اهله فيخالطها ولا ينزل ؟ فقالت الانصار : ائماء من الماء وقال
المهاجرون : اذا التقى الختانان فقد وجب عليه الغسل ، فقال عمر لعلي(ع)
ما تقول يا ابا الحسن ؟ فقال علي (ع) : اتوجبون عليه الحد والرجم ولا
توجبون عليه صاعا من ماء ؟ اذا التقى الختانان فقد وجب عليه الغسل ،

فقال عمر : القول ما قال المهاجرون ودعوا ما قالت الانصار .
السرائر — عن حماد مثله .

قه : عبيد الله بن علي الحلبي قال : سئل ابو عبدالله (ع) عن
الرجل يصيب المرأة فلا ينزل اعليه غسل ؟ قال : كان علي (ع) يقول :
اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل ، قال : وكان علي يقول : كيف
لا يوجب الغسل والحد يجب فيه وقال : يجب عليه المهر والغسل .

كا — محمد بن ابي عبد الله عن ذكره عن محمد بن عيسى عن داود
بن القاسم ابي هاشم الجعفري قال : قلت لابي جعفر (ع) (لا تدركه
وهو يدرك الابصار) فقال : يا ابا هاشم اوهام القلوب ادق من ابصار
ابصار العيون أنت قد تدرك بوهمك السند والهند والبلدان التي لم تدخلها
ولا تدركها ببصرك واوهام القلوب لا تدركه فكيف ابصار العيون .
الامالي — المكتب عن محمد الاسدي عن ابن بزيع عن الرضا (ع) في
قول الله عز وجل : (لا تدركه الابصار) قال : لا تدركه اوهام القلوب فكيف
تدركه ابصار العيون .

التوحيد — ابن الوليد عن الصفار عن احمد بن محمد بن محمد عن ابي هاشم الجعفري عن ابي الحسن الرضا (ع) قال : سألته عن الله عز وجل هل يوصف فقال : اما تقرأ القرآن ؟ قلت : بلى . قال : اما تقرأ قوله عز وجل : (لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار) ، قلت : بلى قال : فتعرفون الابصار قلت بلى قال : وما هي قلت ابصار العيون قال : ان اوهام القلوب اكثر (١) من ابصار العيون فهو لا تدركه الاوهام وهو يدرك الاوهام .

التوحيد — الدقاق عن الاسدي عن نكره عن محمد بن عيسى عن ابي هاشم الجعفري قال : قلت لابي جعفر بن الرضا : (لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار) فقال : يا ابا هاشم اوهام اللقوب ادق من ابصار العيون انت قد تدرك بوهمك السند والهند والبلدان التي لم تدخلها ولم تدركها ببصرك فاوهام القلوب لا تدركه فكيف ابصار العيون .

الاحتجاج — عن الجعفري مثله .

كا — احمد بن ادريس (وفي نسخة التوحيد عن ابيه) عن محمد بن عبدالجبار عن صفوان بن يحيى عن عاصم بن حميد عن ابي عبدالله (ع) قال : ذكرت ابا عبدالله (ع) فيما يروون من الرؤية فقال : الشمس جزء من سبعين جزء من نور الكرسي والكرسي جزء من سبعين جزء من نور العرش والعرش جزء من سبعين جزء من نور الحجاب والحجاب جزء من سبعين جزء من نور الستر فان كانوا صادقين فليملأوا اعينهم من الشمس ليس دونها حجاب .

التوحيد — ابن ادريس عن ابيه عن محمد بن عبدالجبار عن صفوان عن ابن حميد قال ذكرت ابا عبدالله (ع) مثله .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن حديد بن حكيم عن ابي عبدالله (ع) قال : ادنى العقوق اف ولو علم الله عز وجل شيئاً أهون منه لنهى عنه .

(١) قوله اكبر اي اعم ادراكا فهو اولى بالتعرض لنتيجه (منه) كذا في الاصل .

كا - عنه عن محمد بن يحيى عن ابراهيم بن ابي البلاد عن ابيه
عن جده عن ابي عبدالله (ع) قال : لو علم الله شيئا ادنى من اف لنها
عنه وهو من ادنى العقوق الحديث .

كا - ابو علي الاشعري عن احمد بن محمد عن محسن بن احمد
عن ابان بن عثمان عن حديد بن حكيم عن ابي عبدالله (ع) قال : ادنى
العقوق اف ولو علم الله ايسر منه لنها عنه .

كا - علي بن ابراهيم عن الخشاب عن يزيد بن اسحق شعر عن
الحسن بن عطية عن ابي عبد الله (ع) قال : اذا احل الرجل للرجل من
جاريته قبله لم يحل له غيرها فان احل له دون الفرج لم يحل له غيره فان
احل له الفرج حل له جميعها (لا ريب ان الحلية تبع ما يفهم من التحليل لغة
وعرفا فلو لم يكن تحليل الفرج دالا على تحليل غيره بالاولوية لما ثبت الحكم
المذكور) (منه) . ورواه الشيخ ايضا .

يب - موسى ابن القاسم عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن
ابي بصير يعني المرادي عن احدهما (ع) في رجل اعطى رجلا دراهم يحج
بها عنه حجة مفردة فيجوز له ان يتمتع بالعمرة الى الحج قال : نعم ،
انما خالف الى الفضل . ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن ابن محبوب مثله الا انه قال : يجوز له وقال : انما خالفه . ورواه
الصدوق باسناده عن ابن محبوب الا انه قال : انما خالفه الى الفضل
والخير وفي احدى روايتي الشيخ مثله .

باب - عدم حجية قياس الاولوية الاعتبارية الظنية الغير المفرومة من اللفظ

كا - الخمسة - يب - الحسين عن ابن ابي عمير عن البجلي .
قه - البجلي عن ابان بن تغلب قال : قلت لابي عبدالله (ع) : ما
تقول في رجل قطع اصبعاً من اصابع المرأة كم فيها ؟ قال : عشر من الابل
قلت : قطع اثنين قال : عشرون ، قلت : قطع ثلاثا قال : ثلاثون ، قلت :
قطع اربعا قال : عشرون ، قلت : سبحان الله يقطع ثلاثا فيكون عليه
ثلاثون ويقطع اربعا فيكون عليه عشرون ان هذا كان ييلفنا ونحن بالعراق

فنبأ ممن قاله ونقول : الذي جاء به شيطان ، فقال : مهلا يا ابان هذا حكم رسول الله (ص) ان المرأة تعاقل الرجل الى ثلث الدية فاذا بلغت الثلث رجعت الى النصف ، يا ابان انك اخفتني بالقياس والسنة اذا قيست بحق الدين . (قوله (ع) : تعاقل الرجل الى ثلث الدية اي تساويه اي أنها تساويه فيما كان من اطرافها الى ثلث الدية كذا في يه ، والتعاقل من العقل بمعنى الدية وانما سميت الدية عقلا لان الديات كانت ابلا تعقل بفاء ولي الدم) (منه) .

الاحتجاج — عن عيسى بن عبد الله القرشي قال : دخل أبو حنيفة على ابي عبدالله (ع) فقال : يا ابا حنيفة قد بلغني انك تقيس فقال : نعم . فقال : لا تقس فان اول من قاس ابليس لعنه الله حين قال : خلقتني من نار وخلقته من طين ، فقاس ما بين النار والطين ولو قاس نورية آدم بنورية النار عرف ما بين النورين وضياء أحدهما على الآخر .

العلل — ابي وابن الوليد معا عن سعد عن البرقي عن ثبيب بن انس عن بعض اصحاب ابي عبدالله (ع) في حديث قال فيه : يا ابا حنيفة اذا ورد عليك شيء ليس في كتاب الله ولم تات به الآثار والسنة كيف تصنع ؟ فقال : اصلحك الله اقيس واعمل فيه برأيي قال : يا ابا حنيفة ان اول من قاس ابليس الملعون فقال : (أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين) فسكت ابو حنيفة فقال : يا ابا حنيفة ايما ارجس البول او الجنابة ؟ فقال : البول . فقال : فما بال الناس يفتسلون من الجنابة ولا يفتسلون من البول ؟ فسكت فقال يا ابا حنيفة ايما افضل الصلاة ام الصوم ؟ قال : الصلاة . قال : فما بال الحائض تقضي صومها ولا تقضي صلواتها ؟ فسكت الحديث . وفي حديث اخر ويحك ايها اعظم قتل النفس او الزنى ؟ قال : قتل النفس . قال : فان الله عز وجل قد قبل في قتل النفس شاهدين ولم يقبل في الزنى الا اربعة الحديث .

باب - مفهوم الوصف

قال الله تعالى : (وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونن مما علمكم الله فكلوا مما امسكن عليكم) .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن

موسى بن بكر عن زرارة عن ابي عبدالله (ع) في حديث انه قال : واما خلاف الكلب مما تصيد الفهود والصقور واثبياه ذلك فلا تاكل من صيده الا ما ادركت نكاته لان الله عز وجل قال : (مكليين) فما كان خلاف الكلب فليس صيده بالذي يؤكل الا ان تدرك نكاته . ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد . ورواه ايضا باسناده عن موسى بن بكر .

تفسير العياشي — عن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال : ما خلا الكلاب مما يصيد ، الفهود والصقور واثبياه ذلك فلا تاكل من صيده الا ما ادركت نكاته لان الله قال : (مكليين) فما خلا الكلاب فليس صيده بالذي يؤكل الا ان تدرك نكاته .

باب - حجية مفهوم الشرط

قال الله تعالى : (بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم ان كانوا ينطقون) وقال تعالى : (فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه) .

معاني الاخبار — ابي قال حدثنا محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن ابي اسحاق ابراهيم بن هاشم عن صالح بن سعيد عن رجل من اصحابنا عن ابي عبدالله (ع) قال : سألته عن قول الله عز وجل في قصة ابراهيم (ع) : (قال : بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم ان كانوا ينطقون) قال : ما فعله كبيرهم وما كذب ابراهيم فقلت وكيف ذلك ؟ قال : انما قال ابراهيم فاسألوهم ان نطقوا فكبيرهم فعل وان لم ينطقوا فلم يفعل كبيرهم شيئا فما نطقوا وما كذب ابراهيم (ع) .

كا — عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن ابي ايوب قال : قلت لابي عبدالله (ع) : انا نريد ان نتعجل السير وكانت ليلة النفر حين سألته فاي ساعة ننفر : فقال لي : اما اليوم الثاني فلا تنفر حتى تزول الشمس وكانت ليلة النفر واما اليوم الثالث فاذا ابيضت الشمس فانفر على بركة الله فان الله جل ثناؤه يقول : (فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه) فلو سكت لم يبق احد الا تعجل ولكنه قال : (ومن تاخر فلا اثم عليه) .

كا — عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب

عن عبد العزيز العبدى عن عبيد بن زرارة قال : قلت لابي عبدالله (ع) قوله عز وجل : (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) قال : ما اينها ، من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه . ورواه الصدوق بأسناده عن عبيد ابن زرارة .

يب — الحسين بن سعيد عن عاصم بن حميد عن ابي بصير يعني المرادي قال : سألت ابا عبدالله (ع) عن انثاء تذبح فلا تتحرك ويهرق منها دم كثير عبيط فقال : لا تأكل ان عليا (ع) كان يقول : اذا ركضت الرجل او طرفت العين فكل . ورواه الصدوق بأسناده عن ابي بصير .

قه — عن هشام بن الحكم انه تناظر ، هو وبعض المخالفين في الحكمين بصفين عمرو بن العاص وابي موسى الاشعري فقال المخالف : ان الحكمين بقولهما الحكم كانا مزيرين الاصلاح بين الطائفتين فقال هشام : بل كانا غير مزيرين للاصلاح بينهما ، فقال المخالف : من اين قلت هذا ؟ قال هشام : من قول الله في الحكمين : (ان يريدوا اصلاحا يوفى الله بينهما) علمنا انهما لم يريدوا الاصلاح .

كا — يب — الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي عبدالله (ع) وسئل عن الماء تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب قال : اذا كان الماء قد كرم ينجسه شيء . ورواه الكليني والصدوق ايضا .

يب — محمد بن علي بن محبوب عن العباس يعني ابن معروف عن عبدالله بن المغيرة عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي عبدالله (ع) قال : قلت له : الغدير فيه ماء مجتمع ببول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب قال : اذا كان قد ركر لم ينجسه شيء الخبر (1) .

(1) وجه الاستدلال بهذه الاخبار اكتفاؤهم (ع) بالشرط في الجواب مع وقوع السؤال عما يتوقف فهمه على المفهوم والمنطوق (منه رحمه الله) .

يب — محمد بن محمد بن النعمان عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن محمد بن عيسى عن يسن الضير عن حريز بن عبدالله عن أبي بصير عن أبي عبدالله (ع) انه سئل عن الماء النقيع تبول فيه الدواب فقال : ان تغير الماء فلا تتوضأ منه وان لم تغيره ابوالها فتوضأ منه وكذلك ادم اذا سال في الماء واشباهه . وبأسفاده عن سماعة عن أبي عبدالله (ع) قال : سألته عن الرجل يمر بالماء وفيه دابة مينة قد انتبت قال : اذا كان الثتن الغائب على الماء فلا تتوضأ ولا تشرب .

كا — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبدالرحمن عن عبدالله بن سنان قال : سأل ابا عبدالله (ع) وانا حاضر عن غدير اتوه وفيه جيفة فقال : ان كان الماء قاهرا ولا يوجد منه الريح فتوضأ .

قه — سئل الصادق (ع) عن غدير فيه جيفة فقال : ان كان الماء قاهرا لها لا يوجد الريح منه فتوضأ واغتسل .

كا — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما (ع) قال : سألته متى يجب الغسل على الرجل والمرأة فقال اذا ادخله فقد وجب الغسل والمهر والرجم .

كا — عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسماعيل يعني ابن بزيع قال : سألت الرضا (ع) عن الرجل يجامع المرأة قريبا من الفرج فلا ينزلان متى يجب الغسل؟ فقال: اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل الحديث . وبهذا المضمون اخبار آخر والتقريب فيها اكثفاء الأئمة (ع) بالشرط في الجواب مع وقوع السؤال عما يتوقف فهمه على المفهوم والمنطق .

باب أن الواو العاطفة إذا ورت في القرآن فيما يتعلق بالتكليف بحكم بوجوب الترتيب بين المعطوف والمعطوف عليه

كا - علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال : قال ابو جعفر (ع) : تابع بين الوضوء كما قال الله عز وجل : ابدأ بالوجه ثم باليدين ثم امسح الرأس والرجلين ولا تقد من شئنا بين يدي شيء تخالف ما امرت به فان غسأت الذراع قبل الوجه فابدا بالوجه واعد على الذراع وان سححت الرجل قبل الرأس فامسح على الرأس قبل الرجل ثم ابدأ على الرجل ابدأ بما بدأ الله عز وجل به . ورواه الصدوق مرسلا ، ورواه الشيخ مسندا عن الكليني .

يب - الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة قال : سئل احدهما (ع) عن رجل بدأ بيده قبل وجهه وبرجليه قبل يديه قال : يبدأ بما بدأ الله وليعد ما كان فعل .

يب - روي عن النبي (ص) انه طاف وخرج من المسجد فبدأ بالصفاء وقال : ابدأوا بما بدأ الله به .

كا - علي بن ابيه عن ابن ابي عمير وعن محمد بن الفضل عن صفوان وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبدالله (ع) ان رسول الله (ص) حين فرغ من طوافه وركعتيه قال : ابدأوا بما بدأ الله به من اتيان الصفا ان الله عز وجل يقول : ان الصفا والمروة من شعائر الله الحديث ورواه الشيخ .

كا - علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبدالله (ع) قال : ان رسول الله اقام بالمدينة عشر سنين لم يحج ثم انزل الله تعالى عليه : (واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق) فأمر المؤمنين ان يؤذنوا بأعلى اصواتهم بان رسول الله يحج في عامه هذا فعلم به من حضر المدينة واهل العوالي والاعراب واجتمعوا

لحج رسول الله (ص) وانما كانوا تابعين ينظرون ما يؤمرون به ويتبعونه او يصنع شيئا فيصنعونه الى ان قال : ثم صلى ركعتين خلف مقام ابراهيم ثم عاد الى الحجر فاستلمه وقد كان استلمه في اول طوافه ثم قال : ان الصفا والمروة من شعائر الله فابدأ بما بدأ الله تعالى الحديث .

كا - علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبدالله (ع) في حديث حكى فيه حج رسول الله (ص) قال : ثم صلى ركعتين عند المقام واستلم الحجر ثم قال : ابدأ بما بدأ الله به فاتى الصفا فبدأ بها ثم طاف بين الصفا والمروة سبعا الحديث .

كا - عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن انصر بن سويد عن عبد الله بن سنان قال : قال ابو عبد الله (ع) : وذكر حج رسول الله الى ان قال : ثم خرج الى الصفا ثم قال : ابدأ بما بدأ الله به ثم صعد على الصفا فقام عليه مقدار ما يقرأ الانسان سورة البقرة .

يب - علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر (ع) قال سألته عن رجل قال لامته : اعتقتك وجعلت عنقك مهرك ، فقال : عتقت وهي بالخيار ان شأئت تزوجت وان شأئت فلا فان تزوجته فليعطها شيئا وان قال : قد تزوجتك وجعلت مهرك عتقتك فان النكاح واقع ولا يعطيها شيئا . ورواه الصدوق باسناده عن علي بن جعفر والحميري في قرب الاسناد عن عبدالله بن الحسن عن علي بن جعفر مثله الا انه قال : كان النكاح واجبا .

وباسناده عن محمد بن آدم عن الرضا (ع) في الرجل يقول لجاريته : قد اعتقتك وجعلت صداقك عنقك قال : جاز العتق والامر اليها ان شأئت زوجته نفسها وان شأئت لم تفعل فان زوجته نفسها فاجب له ان يعطيها شيئا .

باب - أن العطف يقتضي المغايرة في أصل الوضع

كا - علي بن محمد عن عبدالله بن اسحاق الطلوي عن محمد بن زيد الرزاعي عن محمد بن سليمان الديلمي عن علي بن ابي حمزة عن ابي

بصير في حديث قال فيه : قلت : جعلت فداك الروح ليس هو جبرئيل قال :
الروح اعظم من جبرئيل أن جبرئيل من الملائكة وأن الروح هو خلق اعظم
من الملائكة أليس يقول الله تبارك وتعالى : (تنزل الملائكة والروح) . (١)
كا — محمد بن يحيى واحمد بن محمد عن محمد بن الحسين عن
احمد بن الحسن عن المختار بن زياد عن محمد بن سليمان عن ابيه عن ابي
بصير مثله .

كا — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن اسباط
عن الحسين بن ابي العلا عن سعد الاسكاف قال : اتى رجل امير المؤمنين
يسأله عن الروح اليس هو جبرئيل ؟ فقال له امير المؤمنين (ع) : جبرئيل
من الملائكة والروح غير جبرئيل الحديث . (٢)

باب - أن (أو) للتخيير وللإبهام وأن كل شئ فيه لفظ (فمن لم يجد) فهو للترتيب

يب — محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن
ابي حمزة عن جعفر عن ابيه ان عليا (ع) قال : فوض الله الى الناس في
كفارة اليمين كما فوض الى الامام في المحارب ان يصنع ما يشاء وقال : كل
شيء في القرآن (او) فصاحبه فيه بالخيار .

يب — موسى بن القاسم عن عبدالرحمن يعني بن ابي نجران عن
حماد عن حريز عن ابي عبدالله (ع) في حديث قال فيه : فانزلت هذه الاية
(فمن كان منكم مريضا أو به اذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة
او نسك) الى ان قال : وقال ابو عبد الله (ع) : وكل شيء في القرآن (او)
فصاحبه بالخيار يختار ما يشاء وكل شيء في القرآن (فمن لم يجد فعليه كذا)
فالاول الخيار .

بيان — يعني فالاول المختار ورواه الصدوق في المقنع مرسلا . ورواه
الكليني عن علي عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابيه عن ابي عبد الله (ع)
النوار — لاهمد بن محمد بن عيسى عن حماد عن حريز عن ابي
عبدالله (ع) قال كل شيء في القرآن (او) فصاحبه فيه بالخيار .

تفسير الامام — في قوله تعالى (ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة او اشد قسوة) قال : انما هي في قساوة الاحجار او اشد قسوة ابهم على السامعين ولم يبين لهم كما يقول القائل : اكلت خبزا او لحما وهو لا يريد اني لا ادري بل يريد به ان يبهم على السامع حتى لا يعلم ماذا اكل وان كان يعلم انه قد اكل وليس معناه بل اشد قسوة لان هذا استدراك غلط وهو عز وجل يرتفع ان يغلط في خبر ثم يستدرك على نفسه الغلط لانه العالم بما كان وما لا يكون ان لو كان كيف يكون وانما يستدرك الغلط على نفسه المخلوق المنقوص .

(١) مروى في باب مواليد الائمة من (كا) . (منه)

(٢) في الخبر الثاني تأييد للاول (منه)

باب - أن لعل اذا وقعت في القرآن تفيده الوقوع والوجوب

تفسير الامام - في قوله تعالى (يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون) ، قال (ع) : ولعل من الله واجب الحديث .

باب - أن عسى في القرآن تفيده الوقوع والوجوب

تفسير العياشي - عن الباقر (ع) في قوله تعالى : (خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله أن يتوب عليهم) قال وعسى من الله واجب . وانما نزلت في شيعةنا المنزبين وروى في حديث آخر أن عسى من الله واجب .

تفسير فرات - ابن ابراهيم عن الباقر (ع) في قوله تعالى (عسى الله أن يتوب عليهم) قال وعسى من الله واجب وانما نزلت في شيعةنا المنزبين .

قه - روى محمد بن ابي عمير عن ابان بن عثمان وهشام بن سالم ومحمد بن عمران عن الصادق (ع) في حديث قال فيه : وعجبت لمن اراد الدنيا وزينتها كيف لا يفرع الى قوله : (ما شاء الله لا قوة الا بالله) فاني سمعت الله عز وجل يقول يعقبها : (ان ترن انا اقل منك مالا وولدا فعسى ربي أن يؤتيني خيرا من جنتك) وعسى موجبة .

باب - أن اللام الجارة تفيده الاحتصاص

يب - موسى بن القاسم عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير عن عبد الله بن مسكان عن عبيد الله الحلبي وسليمان بن خالد وابي بصير كلهم عن ابي عبد الله (ع) قال : ليس لاهل مكة ولا لاهل مرو ولا لاهل شرف متعة وذلك لقول الله عز وجل : (ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام) .

يب - وعنه عن علي بن جعفر قال : قلت لاهي موسى بن جعفر

(ع) لاهل مكة ان يتمتعوا بالعمرة الى الحج ؟ فقال : لا يصلح ان يتمتعوا لقول الله عز وجل : (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) .

ورواه علي بن جعفر في كتابه . ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر نحوه .

يب — محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن سعيد الاعرج قال : قال أبو عبد الله (ع) ليس لاهل شرف ولا لاهل مرو ولا لاهل مكة متعة يقول الله تعالى : (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) .

كا — عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن عبد الكريم بن عمر وعن سعيد الاعرج مثله .

باب في الضمير واسم الإشارة

التوحيد — حدثنا أبو محمد جعفر بن علي بن أحمد الفقيه القمي قال : حدثنا أبو سعيد عبدان بن الفضل قال : حدثني أبو الحسن محمد بن يعقوب بن محمد بن يوسف قال : حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن شجاع الفرغاني قال : حدثني أبو محمد الحسن بن حماد العنبري بمصر قال : حدثني اسماعيل بن عبد الجليل البرقي عن أبي البختری وهب بن وهب القرشي عن أبي عبد الله الصادق جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي الباقر (ع) في قول الله عز وجل : (قل هو الله احد) قال : قل : أي اظهر ما أوحينا اليك ونباتك به بتاليف الحروف التي قرأناها لك ليهتدي بها من ألقى السمع فهو شهيد (وهو) اسم مكني ومشار الي غائب فالهاء تنبيه على معنى ثابت والواو إشارة الى الغائب عن الحواس كما أن قولك هذا إشارة الى المشاهد عند الحواس الحديث .

التوحيد — قال وهب بن وهب القرشي : سمعت الصادق (ع) يقول : قدم وفد من فلسطين على الباقر (ع) فسألوه عن مسائل فأجابهم ثم سألوه عن الصمد ، فقال : تفسيره فيه الصمد خمسة أحرف فالالف دليل على إينيته وهو قوله عز وجل (شهد الله أن لا إله الا هو) وذلك تنبيه وإشارة الى الغائب عن درك الحواس الحديث .

باب - أن لفظه إنما وما ولا وإلا للحصر

يب - المفيد عن الصدوق عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن يسن الضرير عن حريز عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) في الرجل يكون معه اللبن أيتوضأ منه للصلوة قال : لا إنما هو الماء والصعيد .

يب - محمد بن علي بن محبوب عن العباس يعني ابن معروف عن عبد الله بن المغيرة عن بعض الصادقين (ع) قال : إذا كان الرجل لا يقدر على الماء وهو يقدر على اللبن فلا يتوضأ باللبن إنما هو الماء أو التميم .

يب - الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن زرارة قال : قلت : الرجل ينام وهو على وضوء أتوجب الخفقة والخفقتان عليه الوضوء فقال : يا زرارة قد تنام العين ولا ينام القلب والأذن فإذا نامت العين والأذن والقلب وجب الوضوء ، قلت : فإن حرك إلى جنبه شيء ولم يعلم به قال : لا حتى يستيقن أنه قد نام حتى يجيء من ذلك أمر بين والا فإنه على يقين من وضوئه ولا ينفض اليقين أبدا بالشك وإنما ينقضه بيقين آخر .

كا - محمد بن الحسن يعني الصفار عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال : سألته عن الرعاف والحجامة وكل دم سائل فقال : ليس في هذا وضوء إنما الوضوء من طرفيك الذين أنعم الله بهما عليك .

كا - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد بن سهل عن زكريا بن آدم قال : سألت الرضا (ع) عن الناصور أينقض الوضوء قال : إنما ينقض الوضوء ثلاث البول والغائط والريح : ورواه الشيخ .

يب - الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن عبد الرحمن بن الحجاج عن زيد الشحام قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن الخفقة والخفقتين فقال ما أدري ما الخفقة والخفقتين ان الله تعالى يقول (بل الإنسان على نفسه بصيرة) ان عليا (ع) كان يقول : من وجد طعم النوم فأنما أوجب عليه الوضوء .

كا — ابن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم
قال : سألت ابا جعفر (ع) عن المذي يسيل حتى يصيب الفخذ قال : لا
يقطع صلواته ولا يغسله من فحذه انه لم يخرج من مخرج المني انما هو
بمنزلة النخامة .

يب — المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه عن الصفار عن احمد بن
محمد بن عيسى عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زيد الشحام
قال : قلت : لابي عبد الله (ع) المذي ينقض الوضوء ؟ قال : لا ولا يغسل
منه الثوب ولا الجسد انما هو بمنزلة البزاق والمخاط .

يب — المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن
احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن فضال عن عبد الله بن
بكير عن عمر بن حنظلة قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن المذي فقال :
ما هو عندي الا كالنخامة . ورواه الكليني .

يب — الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن اخبره عن ابي
عبد الله (ع) قال : الودي لا ينقض الوضوء انما هو بمنزلة المخاط والبزاق .

كا — العدة عن احمد بن محمد عن ابي داود جميعا عن الحسين بن
سعيد عن صفوان بن يحيى عن العلا عن ابن ابي يعفور قال : سألت ابا
عبدالله (ع) عن رجل بال ثم توضأ ثم قام الى الصلاة ثم وجد بللا ، قال :
لا يتوضأ انما ذلك من الحبايل .

قرب الاسناد — محمد بن خالد الطيالسي عن اسماعيل عن ابن عبد
الخالق قال : سألت ابا عبد الله (ع) قلت : الرجل يبول ويتنفض ويتوضأ
ثم يجد البلل بعد ذلك قال : ليس ذلك شيئا انما ذلك من الحبايل .

يب — المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن
احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الكريم
بن عمر وعن عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله (ع) قال : اذا شككت
في شيء من الوضوء وقد دخلت في غيره فليس شكك بشيء ، انما الشك
اذا كنت في شيء لم تجزه .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الرجل يرى في المنام حتى يجد الشهوة وهو يرى انه قد احتلم فاذا استيقظ لم ير في ثوبه الماء ولا في جسده قال : ليس عليه الغسل وقال : كان علي (ع) يقول : انما الغسل من الماء الاكبر فاذا هو رأى في منامه ولم ير الماء الاكبر فليس عليه غسل .

يب — الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان عن عنبسة بن مصعب قال : قلت لابي عبد الله (ع) رجل احتلم فلما أصبح نظر الى ثوبه فلم ير به شيئاً قال : يصلي فيه قلت : فرجـل رأى في المنام انه احتلم فلما قام وجد بللاً قليلاً على طرف ذكره قال : ليس عليه غسل ان عليا (ع) كان يقول : انما الغسل من الماء الاكبر .

يب — الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) انه سئل عن سباع الطير والوحش حتى ذكر له القناذ والوطواط والحمير والبغال والخيـل فقال : ليس الحرام الا ما حرم الله في كتابه وقد نهى رسول الله (ص) يوم خيبر عن أكل لحوم الحمير وانما نهاهم من أجل ظهورهم .

يب — الحسين بن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة قال : سألت ابا جعفر (ع) عن الجريث فقال : وما الجريث ؟ فنفته له فقال : لا أجد فيها أوحى الي محرماً على طاعم يطعمه الى اخر الآية .

يب — عنه عن التميمي عن عاصم بن حميد عن محمد قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الجرى والمار ما هي والزمير وما ليس له قشر من السمك حرام هو ؟ فقال لي : يا محمد اقرأ هذه الآية التي في الانعام (قل لا أجد فيما أوحى الي محرماً على طاعم يطعمه) قال : فقرأتها حتى فرغت منها فقال : انما الحرام ما حرم الله ورسوله في كتابه ولكنهم قد كانوا يعافون أشياء فنحن نعافها .

باب - ورود (من) للبعيض

كا - أحمد بن محمد عن محمد بن الحسن عن عباد بن سليمان عن محمد بن سليمان عن أبيه عن سدير قال : كنت أنا وأبو بصير ويحيى البزاز وداود بن كثير في مجلس أبي عبد الله (ع) إذ خرج الينا وهو مغضب فلما أخذ مجلسه قال : يا عجباً لأقوام يزعمون أنا نعلم الغيب ما يعلم الغيب إلا الله عز وجل لقد هممت بضرب جاريتي فلانة فهربت مني فما علمت في أي بيوت الدار هي قال سدير : فلما أن قام من مجلسه وصار في منزله دخلت أنا وأبو بصير وميسر وقلنا : جعلنا الله فداك سمعناك وأنت تقول كذا وكذا في أمر جاريتك ونحن نعلم أنك تعلم علما كثيرا ولا ننسبك إلى علم الغيب قال : فقال : يا سدير ألم تقرأ القرآن ؟ قلت بلى قال : فهل وجدت فيما قرأت من كتاب الله عز وجل (قال الذي عنده علم من الكتاب أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك) قال : قلت: جعلت فداك قد قرأته قال : فهل عرفت الرجل وهل علمت ما كان عنده من علم الكتاب؟ قال : قلت : أخبرني به ، قال : قدر قطرة من الماء في البحر الأخضر فما يكون ذلك من علم الكتاب ؟ قال : قلت : جعلت فداك ما أقل هذا فقال : يا سدير ما أكثر هذا أن ينسبه الله عز وجل إلى العلم الذي أخبرك به يا سدير فهل وجدت فيما قرأت من كتاب الله عز وجل أيضا (قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب) قال : قلت: قد قرأته جعلت فداك قال : فمن عنده علم الكتاب كله أفهم أم من عنده علم الكتاب بعضه ؟ قلت : لا بل من عنده علم الكتاب كله ، قال : فأوما بيده إلى صدره وقال : علم الكتاب والله كله عندنا علم الكتاب والله كله عندنا .

تفسير فرات - بن إبراهيم معنا عن أبي جعفر (ع) قال : ما بعث الله نبيا إلا أعطاه من العلم بعضا ما خلا النبي (ص) فإنه أعطاه من العلم كلا فقال : تبيانا لكل شيء ، وقال : كتبنا له في الألواح من كل شيء ، وقال : قال : الذي عنده علم من الكتاب (ومن) لا تقع من الله على الجميع الحديث . ويدل على ذلك حديث زرارة الآتي .

باب - ورود الباء للبخيض

كا - علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة .

قه - عن زرارة قال : قلت : لابي جعفر (ع) : الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين فضحك ، وقال : بازرارة قاله رسول الله (ص) ونزل به الكتاب من الله عز وجل ، لان الله عز وجل قال : (فاغسلوا وجوهكم) فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال : (وايديكم الى المرافق) فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا انه ينبغي لهما ان يغسلا الى المرفقين ثم فصل بين الكلام فقَالَ : (وامسحوا برؤوسكم) فعرفنا حين قال : برؤوسكم ان المسح ببعض الرأس لكان الباء ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه فقال : (وأرجلكم الى الكعبين) فعرفنا حين وصلها بالرأس ان المسح على بعضهما ثم فسّر ذلك رسول الله للناس فضيعوه ثم قال : (فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم) فلما ان وضع الوضوء عن لم يجد الماء اثبت بعض الغسل مسحاً لانه قال : (بوجوهكم) ثم وصل بها (وايديكم منه) اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك أجمع لم يجر على الوجه لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها الحديث .

ورواه في التهذيب نحوه ، ورواه الصدوق في العلال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن حريز عن زرارة .

المباري الاحكامية باب - أن الأمر صيغة ومفهوماً

للاجوب والنهي صيغة ومفهوماً للتحريم

الايات - قال الله تعالى : (فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم) وقال تعالى : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) وقال تعالى : (فافعلوا ما تؤمرون) وقال تعالى : (يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون) وقال تعالى في مقام الذم : (واذا قيل لهم اركعوا لا يركعون) وقال تعالى : (الم تر الى الذين نهوا عن النجوى ثم يعودون لما نهوا عنه) .

قه — روى عن زرارة ومحمد بن مسلم أنهما قالا : قلنا لابي جعفر (ع) ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي وكم هي ؟ قال : ان الله عز وجل يقول (واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة) فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر قالا : قلنا : انما قال الله عز وجل : (فليس عليكم جناح) ولم يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب التمام في الحضر ؟ فقال (ع) : اوليس قد قال عز وجل في الصفاة والمروة : (فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما) الا ترون ان الطواف بهما واجب مفروض لان الله عز وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي وذكره الله في كتابه الحديث .

يب — موسى بن القاسم عن حماد بن عيسى عن عمر بن ائينة عن زرارة بن اعين عن ابي جعفر (ع) في حديث قال : العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحج لان الله تعالى يقول : (واتموا الحج والعمرة لله) وانما نزلت العمرة بالمدينة .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله (ع) مثله .

العل — محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير وحماد وصفوان بن يحيى وفضالة بن ايوب عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله (ع) قال : العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحج على من استطاع اليه سبيلا لان الله عز وجل يقول (واتموا الحج والعمرة لله) .

يب — موسى بن القاسم عن صفوان بن يحيى عن حدثه عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : ليس لاحد ان يصلي ركعتي طواف الفريضة الا خلف المقام لقول الله عز وجل (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) فان صليتها في غيره فعليك اعادة الصلاة . (1)

(1) فيه دلالة على اقتضاء النهي الفساد وان الشروط واقعية لا يتفاوت فيها الجهل والعلم والنسيان والتذكر (منه) .

يب — وعنه عن محمد بن سنان عن عبد الله بن مسكان عن أبي عبد الله الإبزاري قال سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل نسي فصلى ركعتي طواف الفريضة في الحجر قال : يعيدهما خلف المقام لان الله تعالى يقول : (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) عنى بذلك ركعتي طواف الفريضة .

يب — وعنه عن الحسن بن محبوب عن علي بن رباب عن أبي بصير يعني المرادي قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل نسي أن يصلي ركعتي طواف الفريضة خلف المقام وقد قال الله تعالى : (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) حتى ارتحل قال : أن كان ارتحل فاني لا أتسقى عليه ولا أمره أن يرجع ولكن يصلي حيث يذكر .

يب — الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان قال حدثني من سأله عن الرجل ينسى ركعتي طواف الفريضة حتى يخرج قال : يوكل قال ابن مسكان : وفي حديث آخر ان كان جاوز ميقات أهل أرضه فليرجع وليصلهما فان الله تعالى يقول : (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضل عن أبي الصباح الكناني قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل نسي أن يصلي الركعتين عند مقام إبراهيم (ع) في طواف الحج والعمرة فقال : ان كان بالبلد صلى ركعتين عند مقام إبراهيم (ع) فان الله عز وجل يقول : (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) وان كان قد ارتحل فلا أمره أن يرجع . ورواه الشيخ .

مجمع البيان — عن الصادق (ع) انه سئل عن الرجل يطوف بالبيت طواف الفريضة ونسي أن يصلي ركعتين عند مقام إبراهيم (ع) فقال : يصليهما ولو بعد أيام ان الله يقول : (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) ورواه العياشي في تفسيره عن الحلبي عن أبي عبد الله (ع) الا انه قال : وجهل أن يصلي .

قه — داود بن الحصين عن أبي العباس البقباق قال : قلت لابي عبد الله (ع) : يتزوج الرجل الامة بغير علم أهلها قال : هو زنى ان الله يقول : فانكحوهن باذن أهلهن .

يب — أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن داود بن الحصين عن أبي العباس قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن الإمة تزوج بغير إذن أهلها قال : يحرم ذلك عليها وهو الزنى ان الله يقول : (فانكوهن باذن أهلهن) •

قه — قال النبي (ص) : لولا ان اثنق على أمتي لامرتهم بالسواك عند وضوء كل صلاة •

كا — علي بن ابراهيم عن أبيه وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال : سألت أبا جعفر (ع) عما فرض الله عز وجل من الصلاة فقال خمس صلوات في الليل والنهار فقلت : فهل سماهن الله وبينهن في كتابه ؟ قال : نعم قال الله تعالى لنبيه : أقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسقى الليل الى أن قال : وقال تبارك وتعالى في ذلك : أقم الصلاة طرقي النهار وطرफاه المغرب والغداة (وزلفا من الليل) وهي صلاة العشاء الآخرة وقال تعالى : (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) وهي صلاة الظهر وهي أول صلاة صلاحها رسول الله وهي وسط النهار الحديث • ورواه الصدوق في قه عن زرارة ورواه الشيخ عن أحمد بن محمد بن عيسى عن حماد ورواه الصدوق في العلل ومعاني الاخبار •

قه — قال : قال (ع) أن رسول الله لما أسري به أمره ربه بخمسين صلوة فمر على النبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى انتهى الى موسى بن عمران فقال : بأي شيء أمرك ربك ؟ فقال بخمسين صلاة فقال : أسأل ربك التخفيف فان أمتك لا تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا الى أن قال : حتى مر بموسى فقال : بأي شيء أمرك ربك فقال : بأربعين صلوة فقال : أسأل ربك التخفيف فان أمتك لا تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى (ع) فقال : بأي شيء أمرك ربك فقال بثلاثين صلوة فقال : أسأل ربك التخفيف فان أمتك لا تطيق ذلك فسأل ربه عز وجل فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى (ع) فقال : بأي شيء أمرك ربك ؟ فقال بعشرين صلوة قال : أسأل ربك التخفيف فان أمتك لا تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا ، ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى (ع) فقال : بأي شيء أمرك ربك فقال : بعشر صلوات فقال :

اسأل ربك التخفيف فان أمتك لا تطيق ذلك الى أن قال : أمرني بخمس صلوات فقال : اسأل ربك التخفيف عن أمتك فان أمتك لا تطيق ذلك فقال : اني لاستحي أن أعود الى ربي .

قه — باسناده عن الحسن بن علي عن النبي (ص) في حديث قال فيه : وهي يعني ساعة الزوال الساعة التي يصلي علي فيها ربي جل جلاله ففرض الله علي وعلى أمتي فيها الصلاة وقال : (اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل) الحديث .

كا — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن بسطام بن مرة عن جعفر قال : سمعت ابا الحسن (ع) يقول لما رأى رسول الله (ت. ي. م. ١٠٠٠ ع. د. ي. ا) وبني أمية يركبون منبره أفضعه فانزل الله تبارك وتعالى قرآنا ينأسى به واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس أبى) ثم أوحى اليه يا محمد اني أمرت فلم أطع فلا تجزع أنت اذا أمرت فلم تطع في وصيك .

كا — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن بسطام بن مره عن اسحاق بن حيان عن الهيثم بن واقد عن علي بن الحسين العبدى عن سعد الاسكاف عن الأصبع بن نباتة أنه سئل أمير المؤمنين (ع) عن قوله تعالى : (أشكر لي ولوالديك الي المصير) فقال : الوالدان اللذان أوجب الله لهما الشكر هما اللذان ولدا العلم وورثا الحكمة وأمر الناس بطاعتها .

كا — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوثا عن أحمد بن عايد عن أبين أنبيه عن بريد العجلي قال : سألت ابا جعفر (ع) عن قول الله عز نكره : (ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل) قال : ايتا عنى ، ان يؤدي الاول الى الامام الذي بعده الكتب والعلم والسلاح (واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل) الذي في أيديكم ثم قال للناس : (يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم ايتا عنى خاصة أمر جميع المؤمنين الى يوم القيامة بطاعتنا) فان خفتم تنازعا في أمر فردوه الى الله والى الرسول والى اولي الامر منكم) كذا نزلت وكيف يأمرهم الله عز وجل بطاعة ولاة الامر ويرخص في منازعتهم وانما قيل ذلك للمأمورين الذين قيل لهم (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم) .

كا — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا
عن احمد بن عمر قال : سألت الرضا (ع) عن قول الله عز وجل (ان الله
يأمركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها) قال : هم الائمة من آل محمد ان
يؤدي الامامة الى من بعده ولا يخص بها غيره ولا يزويها عنه .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
محمد بن الفضيل عن أبي الحسن الرضا (ع) في قول الله عز وجل : (ان
الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها) قال هم الائمة يؤدي الامام الى
الامام من بعده ولا يخص بها غيره ولا يزويها عنه .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن
اسحاق بن عمار عن أبي يعفور عن المعلى بن خنيس قال : سألت ابا
عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل : (ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات
الى أهلها قال : امر الامام الاول ان يدفع الى الامام الذي بعده كل شيء .

كا — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا قال : سألت
الرضا (ع) فقلت له : جعلت فداك (فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون)
فقال : نحن اهل الذكر ونحن المسؤولون ، قلت : فانتم المسؤولون ونحن
السائلون قال نعم قلت : حقا علينا ان نسالكم ؟ قال : نعم قلت : حقا
عليكم ان تجيبونا قال : لا ذاك الينا الخبر . وبمضمونه اخبار اخر .

كا — محمد بن يحيى عن احمد محمد بن عيسى عن محمد بن خالد
البرقي عن القاسم بن محمد الجوهري عن الحسين بن ابي العلا قال :
قلت لابي عبد الله (ع) الاوصياء طاعتهم مفترضة ؟ قال : نعم هم الذين قال
الله عز وجل : (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم) الحديث .
ونحوه خبر اخر .

كا — احمد بن مهران عن محمد بن علي ومحمد بن يحيى عن احمد بن
محمد جميعا عن محمد بن سنان عن الفضل بن عمر عن ابي عبد الله (ع)
قال : ما جاء به علي (ع) أخذ به وما نهى عنه انتهى عنه جرى
له من الفضل مثل ما جرى ل محمد ولمحمد الفضل على جميع من خلق الله
عز وجل الى ان قال : وكذلك يجري لائمة الهدى واحدا بعد واحد .

روضة الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن حفص المؤذن عن ابي عبد الله وعن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر عن ابي عبد الله (ع) في رسالته الى اصحابه وفيها فتدبروا هذا واعقلوه ولا تجهلوه فان من يجهل هذا واشباهه مما افترض الله عليه في كتابه مما امر الله به ونهى عنه ترك دين الله وركب معاصيه فاستوجب سخط الله فاكبه على وجهه في النار الى ان قال : فاعطوا الله من انفسكم الاجتهاد في طاعته فان الله لا يدرك بشيء من الخير عنده الا بطاعته واجتناب محارمه التي حرم الله في ظاهر القرآن وباطنه فان الله تبارك وتعالى قال في كتابه وقوله الحق : (فاجتنبوا ظاهر الاثم وباطنه) الى ان قال واعلموا ان ما امر الله به ان تحتنبوه (١) . فقد حرمه الى ان قال : واعلموا انه انما امر ونهى ليطاع فيما امر به ولينتهي عما نهى عنه فمن اتبع امره فقد اطاعه وقد أدرك كل شيء من الخير ومن لم ينته عما نهى الله عنه فقد عصاه فان مات على معصيته اكبه الله على وجهه في النار .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن ائينة عن فضيل بن يسار قال : سمعت ابا عبد الله (ع) في حديث قال : ان الله فرض الصلاة ركعتين ركعتين عشر ركعات فأضاف رسول الله الى الركعتين ركعتين والى المغرب ركعة الى ان قال : فاجاز الله له ذلك الى ان قال : فوافق امر رسول الله (ص) امر الله ونهيه نهى الله ووجب على العباد التسليم له كالتسليم لله .

قرب الاسناد — عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر (ع) عن اخيه موسى بن جعفر (ع) قال : سألته عن الرجل يدعو وحوله اخوانه يجب عليهم ان يؤمنوا قال : ان شاؤوا فعلوا وان شاؤوا سكتوا فان دعا وقال لهم آمنوا وجب عليهم ان يفعلوا وروي عن الكتاب المذكور باسناد قوي عن موسى بن بكر قال : دفع الى ابو الحسن (ع) رقعة فيها حوائج وقال لي : عمل بما فيها فوضعها تحت المصلى وتوانيت عنها فمررت واذا الرقعة في يده فاذا يسألني عن الرقعة فقلت : في البيت فقال : يا موسى اذا امرتك بشيء فاعمله والا غضبت عليك فعلمت ان الذي دفعها اليه بعض صبيان الجن .

(١) فيه دلالة على ان الامر بالشيء نهى عن ضده . منه رحمه الله .

قه — باسناده الى وصية الى امير المؤمنين (ع) لولده محمد بن الحنفية انه قال : يا بني لا تقل ما لا تعلم بل لا تقل كل ما تعلم فان الله فرض على جوارحك كلها فرائض يحتج بها عليك يوم القيامة الى ان قال : فقال الله عز وجل : (ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا) الى ان قال : ثم استعبدتها بطاعته فقال عز وجل : (يا ايها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون) فهذه فريضة جامعة واجبة على الجوارح الى ان قال : ففرض على السمع ان لا تصفي به الى المعاصي فقال عز وجل (وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستنهزوا بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره) (١) وقال تعالى : (واذا رايت الذين يخوضون في آياتنا فاعرض عنهم) الى ان قال : وفرض على البصر ان لا ينظر الى ما حرم الله عليه فقال عز وجل : (قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم) فحرم ان ينظر أحد الى فرج غيره وفرض على اللسان الاقرار والتعبير عن القلب ما عقد عليه فقال عز وجل : (قولوا آمنا بالله وما انزل الينا) وقال عز وجل : (وقولوا للناس حسنا) الى ان قال : وفرض على اليدين ان لا تمدهما الى ما حرم الله تعالى وان تستعملها بطاعته فقال تعالى : (يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين) وقال : (فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب) وفرض على الرجلين ان تنقلهما في طاعة الله وان لا تمشي بهما مشية عاص فقال عز وجل : (ولا تمش في الارض مرحا) الحديث .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن بريد عن ابي عمير والزبير عن ابي عبد الله (ع) في حديث طويل فيه نحو مما تقدم .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن ابراهيم عن يونس بن يعقوب قال في حديث : — يا هشام الا تخبرني كيف صنعت بعمر بن عبيد وكيف سألته ؟ قال هشام : يا بن رسول الله اني املك واستحيك ولا يعمل لسانني بين يديك فقال ابو عبد الله (ع) : اذا امرتكم بشيء فافعلوا الحديث . والتقريب فيه : ان قوله : الا تخبرني بمعنى اخبرني ولذا سماه

(١) يدل على ان الامر بالشيء يدل على النهي عن ضده (منه رحمه الله)

أمرأ وقوله افعلوا للوجوب بقيرينه المقام فلزم كون أوامره للوجوب وكذا أوامر غيره لعدم الفرق اتفاقا ودليلا .

كا — أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن فضال عن علي بن عقبة عن جابر بن أبي المنذر قال : سمعت أبا عبد الله (ع) يقول : سيد الأعمال أنصاف الناس من نفسك حتى لا ترضى بشيء إلا رضيت لهم مثله ومواساتك الأخ في المال ، وذكر الله على كل حال ليس سبحانه الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله أكبر فقط ولكن إذا ورد عليك شيء أمر الله عز وجل به أخذت به وإذا ورد عليك شيء نهى الله عز وجل عنه تركته . وروي - حوق في معاني الأخبار والشيخ في المجالس نحوه .

الخصال — الحسن بن حمزة العلوي عن محمد بن يزداد عن عبد الله بن أحمد عن سهل بن صالح عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد (ع) قال سئل أبي عما حرم الله عز وجل من الفروج في القرآن وعما حرم رسول الله في سنته ، قال : الذي حرم الله عز وجل من ذلك أربعة وثلاثون وجها سبعة عشر في القرآن وسبعة عشر في السنة فاما التي في القرآن فالزنى قال الله عز وجل : (ولا تقربوا الزنى) ونكاح امرأة الأب قال الله عز وجل : (ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء) الى أن قال : والحائض حتى تطهر قال الله عز وجل : (ولا تقربوهن حتى يطهرن) والنكاح في الاعتكاف قال الله تعالى : (ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد) .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم قال : قال لي أبو الحسن الرضا (ع) : يا أبا محمد ما تقول في رجل تزوج نصرانية على مسلمة ؟ قلت جعلت فداك وما قولي بين يديك؟ قال : لتقولن فان ذلك يعلم به قولي ، قلت : لا يجوز تزويج النصرانية على مسلمة ولا على غير مسلمة قال : ولم ؟ قلت : لقول الله عز وجل : (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) قال : فما تقول في هذه الآية : (والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) ؟ قلت : فقوله : (لا تنكحوا المشركات) نسخت هذه الآية فتبسم ثم سكت .

كا — وعنه عن أحمد بن فضال عن أحمد بن عمر عن درست الواسطي . عن علي بن رباب عن زارة بن أعين عن أبي جعفر (ع) قال :

قال لا ينبغي نكاح اهل الكتاب قلت : جعلت فداك واين تحريمه قال : قوله
(ولا تمسكوا بعضم الكوافر) .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلا
بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدها (ع) أنه قال : لو لم يحرم على
الناس ازواج النبي لقول الله عز وجل : (وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله
ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده) حرمت على الحسن والحسين بقول الله
عز وجل (ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من نساء) ولا يصلح للرجل أن ينكح
امراة جده .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن خالد بن
جزير عن ابي الربيع الشامي عن ابي عبد الله (ع) قال : نهى رسول الله
عن كل مسكر فكل مسكر حرام قلت : فانظروف التي يصنع فيها منه ؟
فقال : نهى رسول الله (ص) عن الدبا والمزفت والحنتم والنقيير قلت وما
ذلك قال : ادبا القرع والمزفت الدنان والحنتم جرار الخضر والنقيير
خشب كان اهل الجاهلية ينقرونها حتى يصير لها اجواف ينبذون فيها (١)
ورواه باسناده عن الحسن بن محبوب والصدوق في معاني الاخبار عن ابيه
عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن محبوب .

يب — احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن اسباط عن محمد بن
حمران عن عبد الله بن ابي يعفور قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الرجل
ياتي المرأة في دبرها قال : لا بأس اذا رضيت قلت : فأين قول الله
عز وجل : (فاتوهن من حيث امركم الله) ؟ قال : هذا في طلب الوالد
فاطلبوا الولد من حيث امركم الله .

كا — العدة عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي
نصر عن هرون بن الجهم عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) قال :
لما هاجرت النساء الى رسول الله هاجرت فيهن امرأة يقال لها (أم حبيب)
وكانت خافضة تخفض الجواري فلما رآها رسول الله (ص) قال لها : يا ام

(١) الظاهر ان المعنى يصنعون فيها النبيذ او يضعونه فيها .

حبيب العمل الذي كان في يدك هو في يدك اليوم ؟ فقالت نعم يا رسول الله الا ان يكون حراما ففتنهائي عنه .

كا — علي بن محمد عن سهل وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن جعفر بن محمد الاشعري عن عبد الله بن ميمون القداح عن ابي عبد الله وقال : ركعتان بالسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك قال : قال رسول الله : لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل صلوة .

كا — العدة عن سهل عن علي بن بلال عن الحسن بن بسام الجمال عن رجل قال : كنت مع ابي عبد الله (ع) فيما بين مكة والمدينة في شعبان وهو صائم ثم رأينا هلال شهر رمضان ، فافطر فقلت له : جعلت فداك أمس كان من شعبان وانت صائم واليوم من شهر رمضان وانت مفطر فقال : ان ذاك تطوع ولنا ان نفعل ما شئنا وهذا فرض فليس لنا ان نفعل الا ما امرنا ورواه الشيخ .

قه — روى انه كان بالمدينة اذا اذن المؤذن يوم الجمعة نادى مناد حرم البيع حرم البيع لقوله عز وجل : (يا ايها الذين آمنوا اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع) .

باب - استعمال الأمر في الذب والنهي في الكراهة في الكتاب والسنة

العيون — ابي وابن الوليد عن سعد عن المسعبي عن الميثمي عن الرضا (ع) في الحديثين المختلفين قال في جملته : فما جاء في النهي عن رسول الله نهى حرام ثم جاء خلافه لم يسع استعمال ذلك وكذلك فيما امر به الى ان قال : وان رسول الله (ص) نهى عن اشياء ليس نهى حرام بل اعاقفة وكراهة وامر باشياء ليس امر فرض ولا واجب بل امر فضل ورجحان في الدين الى ان قال : فما كان عن رسول الله نهى اعاقفة او امر فضل فذلك الذي يسع استعمال الرخص فيه انى ان قال : فما كان في السنة موجودا منهيًا عنه نهى حرام او مأمور به عن رسول الله (ص) امر الزام فاتبعوا ما وافق نهى رسول

الله وأمره وما كان في السنة نهي أعافه أو كراهة ثم كان الخبر الأخير
فذلك رخصة الحديث (١) .

كا — علي بن ابراهيم عن أبيه عن عمر بن أذينة عن محمد بن مسلم
وزرارة عن أبي جعفر أنهما سألاه عن أكل لحوم الحمر الأهلية فقال :
نهى رسول الله (ص) عن أكلها يوم خيبر وإنما نهى عن أكلها ذلك الوقت
لأنها كانت حمولة الناس ، وإنما الحرام ما حرم الله في القرآن . ورواه
الشيخ كذلك . ورواه الصدوق في العلل عن أبيه عن سعد بن عبد الله
عن محمد بن الحسين عن ابن أبي عمير مثله .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن أبي
الجارود عن أبي جعفر (ع) قال : سمعته يقول : ان المسلمين كانوا جهودوا
في خيبر فأسرع المسلمون في دوابهم فأمرهم رسول الله بالكفاء القدور ولم
يقل أنها حرام وكان ذلك ابقاء على الدواب .

قه : إنما نهى رسول الله (ص) عن أكل لحوم الحمر الانسية بخيبر
لئلا تفتى ظهورها وكان ذلك نهي كراهة لا نهي تحريم .

العلل — محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى
عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبي
جعفر (ع) قال : نهى رسول الله عن أكل لحوم الحمير وإنما نهى عنها من
أجل ظهورها مخافة أن يفتوها ليست الحمير بحرام ثم قرأ هذه الآية :
(قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً على طاعم يطعمه) الآية . ورواه في
المقنع مرسلًا .

العلل — وعن أبيه عن عبد الله بن جعفر عن هارون بن مسلم عن أبي
الحسن الليثي عن جعفر بن محمد قال : سئل أبي عن لحوم الحمر الأهلية
فقال : نهى رسول الله عن أكلها لأنها كانت حمولة الناس يومئذ وإنما
الحرام ما حرم الله في القرآن والافلا .

(١) فيه دلالة على جواز حمل الامر على الندب والنهي على الكراهية في
مقام التعارض (منه رحمه الله) .

قرب الإسناد — عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر أخيه قال : سألته عن لحوم الحمر الأهلية أتؤكل ؟ فقال نهى عنها رسول الله (ص) ، وإنما نهى عنها لأنها كانوا يعملون عليها فكرة أن يفنوها .

يب — الحسين بن سعيد عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن عاصم بن حميد عن أبي بصير يعني المرادي قال : سمعت أبا جعفر (ع) يقول : أن الناس أكلوا لحوم دوابهم يوم خيبر فأمر رسول الله (ص) بالكفاء قدورهم ونهاهم عنها ولم يحرمها .

يب — الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) أنه سئل عن سباع الطير والوحش حتى نكر له القناذف والنوطاوط والحمير والبغال والخيل فقال : ليس الحرام إلا ما حرم الله في كتابه وقد نهى رسول الله (ص) يوم خيبر عنها وإنما نهاهم من أجل ظهورهم أن يفنوه وليست الحمير بحرام ثم قال : اقرأ هذه الآية : (قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما) الخ .

كايب — أبو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسماعيل بن جابر قال : قلت لأبي عبد الله (ع) : ما تقول في طعام أهل الكتاب ؟ فقال : لا تأكله ، ثم سكت هنيئته ثم قال : لا تأكله ثم قال : لا تأكله ولا تتركه تقول أنه حرام ولكن تتركه تنتزه عنه أن في آنيتهم الخمر ولحم الخنزير .

يب — الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن داود بن فرقد عن أبي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من أكل من هذا الطعام فلا يدخل مسجدا يعني الثوم ولم يقل أنه حرام .

يب — الحسين بن سعيد عن محمد بن اسماعيل عن أبي الحسن ثم قال : سألته عن المذي فأمرني بالوضوء منه ، ثم أعدت عليه سنة أخرى فأمرني بالوضوء منه وقال : أن عليا (ع) أمر المقداد أن يسأل رسول الله واستحى أن يسأله فقال : فيه الوضوء فقلت : وإن لم أتوضأ قال : لا بأس

باب - ان النهي يدل على فساد المنهي عنه في العبارات وغيرها

يب - الحسن بن سعيد عن ابن أبي عمير عن حماد عن ابن أبي شعبة يعني عبید الله بن علي الحلبي قال : قلت لابي عبد الله (ع) : رجل صام في السفر فقال : ان كان بلغه ان رسول الله نهى عن ذلك فعليه القضاء وان لم يكن بلغه فلا شيء عنه .

كا - علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمر عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله (ع) مثله . ورواه الشيخ ايضا باسناده عن الكليني ، ورواه الصدوق في (قه) باسناده عن الحلبي .

يب - سعد بن عبد الله عن محمد بن عبد الجبار عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن حماد بن عيسى عن عبد الرحمن ابن ابي عبد الله عن ابي عبد الله (ع) قال : سألته عن رجل صام شهر رمضان في السفر فقال : ان كان لم يبلغه ان رسول الله (ص) نهى عن ذلك فليس عليه القضاء وقد اجزاء عنه الصوم .

كا - عاى بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذنيه عن زرارة عن ابي (ع) قال : سألته عن مملوك تزوج بغير إذن سيده ، فقال : ذلك الى سيده ان شاء اجازته وان شاء فرق بينهما ، قلت : اصلحك الله ان الحكم بن عيينة و ابراهيم النخعي واصحابهما يقولون : ان اصل النكاح فاسد ولا تحل اجازة السيد له ، فقال ابو جعفر (ع) : انه لم يعصى الله انما عصى سيده فاذا اجازته له فهو جائز . ورواه الصدوق باسناده عن ابن بكير عن زرارة مثله .

كا - العدة عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن موسى بن بكير عن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال : سألته عن رجل تزوج عبده بغير اذنه فدخل بها ثم اطلع على ذلك مولاه ، قال : ذاك لمولاه ان شاء فرق بينهما وان شاء اجاز نكاحهما فان فرق بينهما فللمراة ما اصدقها الا ان يكون اعتدى فاصدقها صداقا كثيرا ، وان اجاز نكاحه فمها على نكاحهما الاول فقلت لابي جعفر (ع) فانه في اصل النكاح كان عاصيا ، فقال ابو جعفر (ع) : انما اتى شيئا حلالا وليس بعاص لله انما عصى سيده ولم

يعص الله ان ذلك ليس كاتيان ما حرم الله عليه من نكاح في عدة وأشباهه .
ورواه الصدوق باسناده عن موسى بن بكر مثله .

قه — داود بن الحصين عن أبي العباس البقباق قال : قلت لابي
عبد الله (ع) : يتزوج الرجل بالامة بغير علم أهلها قال : هو زنى ان الله
يقول (فانكوهن باذن أهلهن) .

كا — علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أيوب عن
محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) في حديث قال : انما الطلاق الذي أمر الله
عز وجل به فمن خالف لم يكن له طلاق .

كا — عنه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي
عبد الله (ع) في حديث قال فيه : كل شيء خالف كتاب الله فهو رد الى كتاب
الله عز وجل وقال : لا طلاق الا في عدة .

كا — العدة عن سهل بن زياد عن علي بن ابراهيم عن أبيه جميعا عن
أحمد بن محمد بن أبي نصر عن ابان عن أبي بصير عن عمرو بن رياح عن
أبي جعفر (ع) قال : قلت : بلغني أنك تقول من طلق لغير السنة أنك لا
ترى طلاقه شيئا ، فقال أبو جعفر (ع) : ما أقوله بل الله يقوله الحديث .

العلل — أحمد بن الحسن القطان عن بكر بن عبد الله حبيب عن
تميم بن عبد الله بن بهلول عن أبيه عن اسماعيل بن الفضل الهاشمي قال :
قال أبو عبد الله (ع) لا يقع الطلاق الا على كتاب الله والسنة لانه حد من
حدود الله عز وجل يقول : (اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا
العدة) ويقول : (وأشهدوا ذوي عدل منكم) الى أن قال : (وان رسول
الله رد طلاق عبد الله بن عمر لانه كان خلافا للكتاب والسنة .

كا — العدة عن سهل عن أحمد بن محمد بن محمد بن سماعة عن
عمر بن يزيد عن محمد بن مسلم قال : قدم رجل الى أمير المؤمنين (ع)
بالكوفة فقال : اني طلقت امراتي بعدما طهرت من محيضها قبل أن اجامعها
فقال أمير المؤمنين (ع) : أشهدت رجلين ذوي عدل كما أمرك الله ؟ فقال :
لا فقال : اذهب فان طلاقك ليس بشيء . وبهذا المضمون اخبار كثيرة
والتقريب فيها أنه لا ريب أن النهي الصريح أقوى من النهي الضمني المستفاد

من الايات الواردة في الامر بالطلاق للعدة والامر بالاشهاد فاذا دل التهي
الضمني على الفساد فالصريح اولى ومن ذلك الاخبار الدالة على بطلان
الطلاق في الحيض والنفاس وفي غير طهر لم يجامعها فيه وبدون شاهدين
عدلين وبدون الشرائط المعتبرة وهي اخبار كثيرة جدا .

كا - علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم
وحماذ وابن اذينة وابن بكير وغير واحد عن ابي عبد الله (ع) قال : لا عتق
الا ما يريد به وجه الله تعالى .

كب - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن
ابي حمزة عن ابي عبد الله (ع) قال : لا عتق الا ما طلب به وجه الله
عز وجل .

كج - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن معاوية
بن وهب عن ابي عبد الله (ع) في رجل كاتب على نفسه وماله وله
امة وقد شرط عليه ان لا يتزوج فاعتق الامة وتزوجها ، قال : لا يصلح له
ان يحدث في ماله الا الاكلة من الطعام ونكاحه فاسد مردود الحديث .

كد - محمد بن يعقوب مثله ، ورواه الصدوق باسناده عن معاوية
بن وهب .

باب - أن الأمر بالشئ يقتضي الأمر بما لا يتم إلا به أجباباً أو ندباً

كا - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن
سماعة قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن رجل معه اناءان فيهما ماء
وقع في احدهما قذر ولا يدري ايهما هو وليس يقدر على ماء غيره ، قال :
يهريقهما جميعا ويقيم . ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد
وباسناده عن محمد بن يعقوب .

كب - محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن بن علي بن
فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي

عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : سئل عن رجل معه اناءان فيهما ماء وقع في احدهما قذر ولا يدري أيهما هو وحضرت الصلاة وليس يقدر على ماء غيرهما قال : يهرقهما جميعا ويتيمم .

يب — الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن محمد عن ادهما (ع) في حديث في المتى يصيب الثوب قال : فان عرفت مكانه فاغسله وأن خفي عليك فاغسله كله . وعنه عن حماد عن حريزة عن زرارة قال : قلت : اصاب ثوبي دم رعاف او غيره او شيء من مني الى ان قال : قلت فاني قد علمت انه قد اصابه ولم ادر أين هو فاغسله قال : تغسل من ثوبك الناحية التي ترى انه قد اصابها حتى تكون على يقين من طهارتك الخبر .

ورواه الصدوق في العلل عن أبيه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر (ع) مثله .

يب — وعنه عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال : سألته عن بول الصبي يصيب الثوب ، فقال : اغسله قلت : فان لم أجد مكانه ؟ قال : اغسل الثوب كله .

يب — وعنه عن ابن سنان عن ابن مسكان عن عنبسة بن مصعب قال : سألت عبد الله (ع) عن المتى يصيب الثوب فلا يدري أين مكانه ، قال : يغسله كله وأن علم مكانه فليغسله .

كا — علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : ان استيقن انه قد اصابه يعني المتى ولم ير مكانه فليغسل الثوب كله فانه احسن .

كا — وبالسناد عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم في حديث قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن أبوال الدواب والبغال والحمير ، فقال : اغسله فان لم تعلم مكانه فاغسل الثوب كله فان شككت فانضح (1)

كا — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن ابن أبي يعفور عن أبي عبد الله (ع) قال : سألته عن المتى يصيب الثوب قال : أن عرفت مكانه فاغسله وأن خفي عليك مكانه فاغسله كله .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال : سألته عن النبي يصيب الثوب ، قال : اغسل الثوب كله اذا خفي عليك مكانه قليلا كان أو كثيرا . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب وكذا كل ما قبله .

الوسائل — عن علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى (ع) قال : سألته عن الرجل يعرق في الثوب ويعلم ان فيه جنابة كيف يصنع ؟ هل يصلح له أن يصلي قبل أن يغسل ؟ قال : اذا علم أنه اذا عرق اصاب جسده من ذلك الجنابة التي في الثوب فليغسل ما اصاب جسده من ذلك وان علم أنه قد اصاب جسده ولم يعرف مكانه فليغسل جسده كله .

كا — علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن عمير عن ابن ابي عمير عن زرارة عن احدهما (ع) قال : اذا لم يجد المسافر الماء فليطلب ما دام في الوقت فاذا خاف ان يفوته الوقت فليتييم وليصل الحديث .
يب — محمد بن يعقوب مثله .

يب — وبإسناده عن الصفار عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي (ع) أنه قال : يطلب الماء في السفر أن كانت الحزونة ففلوة وان كانت سهولة ففلوتين لا يطلب أكثر من ذلك .

يب — الحسين بن سعيد عن النضر عن ابن سنان يعني عبد الله عن أبي عبد الله أنه قال ، في رجل أصابته جنابة في السفر وليس معه الا ماء قليل ، ويخاف ان هو اغتسل ان يعطش قال : ان يخاف عطشا فلا يهريق منه قطرة الحديث . وبمضمونه أخبار آخر .

كايب — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن البرقي عن سعد بن سعد عن صفوان قال : سألت ابا الحسن (ع) عن رجل احتاج الى الوضوء للصلوة وهو لا يقدر على الماء فوجد بقدر ما يتوضأ به بمائه درهم او بالف درهم وهو واجد لها يشتري ويتوضأ او يتييم ؟ قال : لا بل يشتري

١ — النضح الرش مختار الصحاح .

قد اصابني مثل ذلك فاشترت وتوضأت الخبر وروى الصدوق نحوه .

تفسير العياشي — عن الحسين بن ابي طلحة قال : سألت عبدا صالحا عن قول الله عز وجل : (او لامستم النساء فلم تجدوا مـاء فتيمموا صعيدا طيبا) ما حد ذلك ؟ فان لم تجدوا بشراء او بغير شراء ان وجد قدر وضوئه بمائة الف او بالف وكم بلغ؟ قال: ذلك على قدر جدته .
كا — علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) قال : سألته عن رجل اجنب في سفر ولم يجد الا الثلج او ماء جامدا فقال : هو بمنزلة الضرورة يتيمم ولا ارى ان يعود الى هذه الارض التي توبق دينه . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن علي بن محبوب . ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله بن الحلبي عن ابي عبد الله (ع) ورواه الحلبي في السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن العبيدي عن حماد بن عيسى .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : سألته عن اكل الثوم فقال : انما نهى عنه رسول الله (ص) لريحه فقال : من اكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقرب مسجدنا فاما من اكله ولم يات المسجد فلا باس ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير ورواه الصدوق باسناده عن عمر بن اذينة نحوه ، قال الشيخ : قال ابن اذينة : فذكرت ذلك لزرارة فقال : حدثني من اصدق من اصحابنا انه سئل احدهما (ع) عن ذلك فقال : اعد كل صلوة صليتها ما دمت تاكله (1) .

يب — محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما (ع) انه سئل عن الرجل يقيم بالبلاد الاثهر ليس فيها ماء من اجل المرعى وصلاح الابل قال : لا . ورواه الحلبي في اخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب .

١ — في دلالة الحديث على المطلوب دقة فتأمل .

المقتع — للصدوق قال : روى أن أجنبيت في أرض ولم نجد الماء جامدا ولم تخلص إلى الصعيد فصل بالتمسح ثم لا تعد إلى الأرض التي توبق فيها دينك .

يب — الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر (ع) قال : إذا دخل الوقت وجب الطهور والصلاة ولا صلاة إلا بطهور .

كا — علي بن إبراهيم عن أبيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن بريد عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال فيه : إن الله فرض على اليدين أن لا يبطش بهما إلى ما حرم الله وأن يبطش بهما إلى ما أمر الله وفرض عليهما من الصدقة وصلة الرحم والجهاد في سبيل الله والطهور للصلوات الحديث .

يب — محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن سيابة عن أبي عبد الله (ع) قال : إن على الإمام أن يخرج المحبوسين (المحبسين خ.ل.) في الدين يوم الجمعة إلى الجمعة ويوم العيد إلى العيد ويرسل معهم فإذا قضوا الصلوة والعيد ردهم إلى السجن .

قه — قال أمير المؤمنين (ع) : لا يشرب أحدكم الدواء يوم الخميس فقيل : يا أمير المؤمنين ولم ذلك ؟ قال : لنألا يضعف عن اتيان الجمعة .

قه — عن السري عن أبي الحسن علي بن محمد (ع) قال : يكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة بكرة من أجل الصلوة فاما بعد الصلاة فجائز يتبرك به .

مصباح الكفعمي — عن الرضا (ع) قال : ما يؤمن من سافر يوم الجمعة . قبل الصلوة أن لا يحفظه الله في سفره .

قه — روي أنه كان بالمدينة إذا أذن المؤذن يوم الجمعة نادى مناد : حرم البيع حرم البيع لقوله عز وجل : (يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع) .

يب — محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن محمد عن ابن أبي
نجران عن عاصم بن حميد بن أبي بصير المرادي عن أبي عبد الله (ع)
قال : اذا أردت الشخوص في يوم عيد فانفجر الصبح وأنت بالبلد فلا تخرج
حتى تشهد ذلك العيد .
قه — عن أبي بصير مثله .

يب — أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي الوشا عن
علي بن أسباط عن غير واحد من أصحابنا عن أبي عبد الله (ع) قال : من
نسي صلاة من صلاة يومه واحدة ، ولم يدر اي صلاة هي صلى ركعتين
وثلاثا وأربعاً .

يب — محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب
عن علي بن أسباط مثله .

مجالس البرقي — عن أبيه عن العباس بن معروف عن علي بن
مهزيار عن الحسين بن سعيد يرفع الحديث قال : سئل أبو عبد الله (ع)
عن رجل نسي صلاة من الصلوات الخمس لا يدرى ايها هي ، قال : يصلي
ثلاثة وأربعة وركعتين فان كانت الظهر والعصر والعشاء كان قد صلى
وأن كانت المغرب والفداة فقد صلى .

كا — علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن مرام قال :
سأل اسماعيل بن جابر ابا عبد الله (ع) فقال : اصلحك الله ان علي
نوافل كثيرة فكيف اصنع ، فقال : اقضها ، فقال له : انها اكثر من ذلك
قال : اقضها قلت : لا أحصيها قال : توخ (1) الحديث .

يب — محمد بن يعقوب كما تقدم ورواه الصدوق في العلل عن أبيه
عن علي بن إبراهيم مثله .

يب — محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن يحيى عن معاوية بن
حكيم عن علي بن الحسن بن رباط عن اسماعيل بن جابر عن أبي عبد
الله (ع) قال : سألته عن الصلاة تجتمع علي ، قال : تحر واقضها .

١ — توخى مرضاته تحرى وقصد اي تحر وجد حتى تستيقن .

قرب الاسناد — عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه موسى (ع) قال : سألته عن الرجل ينسى ما عليه من النافلة وهو يريد ان يقضي ؟ قال : يقضي حتى يرى انه قد زاد على ما عليه واتم .

قه — عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : قلت له : اخبرني عن رجل عليه من صلاة النوافل ما لا يدري ما هو من كثرتها كيف يصنع قال : فليصل حتى لا يدري كم صلى من كثرتها فيكون قد قضى بقدر علمه من ذلك الحديث .

يب — محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عبد الجبار عن علي بن مهزيار عن رجل سال الماضي (ع) عن الصلاة في جلود الثعالب فنهى عن الصلاة فيها وفي الثوب الذي يليه فلم ادر أي الثوبين ، الذي يلصق بالوبر أو الذي يلصق بالجلد ، فوقع بخطه : الثوب الذي يلصق بالجلد قال : وذكر ابو الحسن يعني علي بن مهزيار انه ساله عن هذه المسألة فقال : لا تصل في الثوب الذي فوقه ولا في الذي تحت . ورواه الكليني عن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار مثله .

كا — علي بن محمد رفعه قال : قيل لابي عبد الله (ع) : لم صار الرجل ينحرف في الصلاة الى اليسار ؟ فقال : لان للكعبة ستة حدود اربعة منها على يسارك واثان منها على يمينك فمن أجل ذلك وقع التحريف على اليسار .

يب — محمد بن يعقوب مثله .

قه — عن المفضل بن عمر انه سال ابا عبد الله (ع) عن التحريف لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه ، فقال : ان الحجر الاسود لما أنزل به من الجنة ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث يلحقه النور نور الحجر فهي عن يمين الكعبة اربعة أميال وعن يسارها ثمانية أميال كله اثنا عشر ميلا فاذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج عن حد القبلة لقلبة انصاب الحرم واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجا من حد القبلة ورواه الشيخ في يب والصدوق في العلل .

كا — علي بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) عن أبيه قال : قال أمير المؤمنين (ع) في حديث : لا يؤم الاعمى

في الصحراء الا ان يوجه الى القبلة .
قه — روى في من لا يهتدى الى القبلة في مفازة انه يصلي الى اربعة
جوانب ورواه الكليني مرسلًا ايضا .

يب — محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المفيرة
عن اسماعيل بن عباد عن خراش عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله (ع)
قال : قلت : جعلت فداك ان هؤلاء المخالفين علينا يقولون اذا اطبقت
علينا فلم نعرف السماء كنا انتم سواء في الاجتهاد فقال : ليس كما يقولون
اذا كان كذلك فليصل لاربع وجوه .

يب — الحسن بن محمد بن سماعة عن محمد بن زياد عن الحسين
بن ابي العلا عن ابي عبد الله (ع) ان رجلا أتى ابا جعفر (ع) فقال : اصلحك
الله أنا تنجر الى هذه الجبال فنأتي أمكنة لا نقدر ان نصلي الا على الثلج
فقال : أفلا ترضى ان تكون مثل فلان يرضى بالدون، ثم قال : لا تطلب التجارة
في أرض لا تستطيع ان تصلي الا على الثلج . ورواه الكليني عن العدة عن
أحمد بن ابي عبد الله عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم
عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله نحوه .

يب — عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان عن معلى بن
عثمان عن معلى بن خنيس قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الرجل يسافر
فيركب البحر ، فقال : ان ابي كان يقول : أنه يضر بدينك هو ذا الناس
يصيون ارزاقهم ومعيشتهم .

الخصال — باسناده عن علي (ع) في حديث الاربعمائة قال : لا يخرج
الرجل في سفر يخاف منه على دينه وصلواته .

قه — قال ابو جعفر (ع) ملك موكل يقول : من بات عن العشاء
الاخرة الى نصف الليل فلا انام الله عينيه قال : وروى من نام عن العشاء
الاخرة الى نصف الليل انه يقضي ويصبح صائما عقوبة وانما وجب عليه
ذلك لنومه عنها الى نصف الليل وبمضمونها اخبار آخر .

يب — محمد بن مسعود عن حمويه عن محمد بن الحسين عن
الحسن بن محبوب عن ابي أيوب عن اسماعيل بن جابر قال : سمعت ابا

عبد الله (ع) وساله انسان عن الرجل تدرکه الصلاة وهو في ماء يخوضه لا يقدر على الارض قال : ان كان في حرب أو سبيل الله فليوم ايماء وان كان في تجارة فلم يك ينبغي له أن يخوض الماء حتى يصلي ، قال ، قلت : كيف يصنع ؟ قال : يقضيها اذا خرج من الماء وقد ضيع .

كا — يب علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله (ع) قال : سألته عن الرجل يخوض الماء فتدرکه الصلاة فقال : ان كان في حرب فانه يجزيه الايماء وان كان تاجرا فليقم ولا يدخله حتى يصلي . والتقريب أنه (ع) منع من دخول الماء قبل الصلاة لاجل الاتيان بها بحدودها التامة وهو وجوب المقدمة وربما استفيد منه المنع من دخول الماء قبل الوقت اذا كان يؤدي الى عدم امکان الخروج قبل الصلاة وقوله في الحديث السابق : وقد ضيع اي ضيع مع الاداء بالايماء لأن الاداء لا يسقط في حال بسبب المكان ونحوه .

باب - ان الامر بالشئ يقضي النهي عن ضده اذا كان رافعاً للقدره عليه وحكم اجتماع الأمر والنهي والصلاة في المكان المغصوب واللباس المغصوب .

قه - عن حماد بن عمرو و انس بن محمد عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه في وصية النبي (ص) لعلي (ع) قال : يا علي ثمانية لا تقبل منهم الصلاة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناتشز زوجها عليها ساخط ومانع الزكاة الى ان قال : والسكران والزنين وهو الذي يدافع البول والغائط .

معاني الاخبار - محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى واحمد بن ادريس جميعا عن محمد بن احمد عن احمد بن محمد عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ثمانية لا يقبل الله لهم الصلاة : العبد الآبق حتى يرجع الى سيده ، والناتشز عن زوجها وهو عليها ساخط ومانع الزكاة وتارك الوضوء والجارية المدركة تصلي بغير خمار وامام قوم يصلي بهم وهم له كارهون والزنين ، فقيل : يا رسول الله وما الزنين ؟ قال الذي يدافع البول والغائط ، والسكران فهؤلاء الثمانية لا يقبل الله لهم صلاة .

كا - العدة عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن فضالة بن ايوب عن ابي المفرا عن ابي بصير عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ع) للنساء : لا تطولن صلواتكن لتمنعن ازواجكم .

كا - وعنهم عن احمد بن موسى بن القاسم عن ابي جميلة عن ضريس الكناسي عن ابي عبد الله (ع) قال : ان امرأة اتت رسول الله (ع) لبعض الحاجة فقال لها : لعلك من المسوفات قالت : وما المسوفات يا رسول الله ؟ قال : المرأة التي يدعوها زوجها لبعض الحاجة فلا تزال تسوفه حتى ينعمس زوجها فينام فتلك التي لا تزال الملائكة تلعنها حتى يستيقظ زوجها .

عقاب الاعمال - مسندا عن النبي (ع) قال : من كانت له امرأة تؤذيه لم يقبل الله صلواتها ولا حسنة من عملها حتى تعينه وترضيه وان صامت

الدهر وقامت واعتقت الرقاب وانفقت الاموال في سبيل الله وكانت اول من
ترد النار الى ان قال: ومن كانت له امرأة ولم توافقه ولم تصبر على ما رزقه
الله وشقت عليه وحملته ما لم يقدر عليه لم يقبل الله لها حسنة تتقي
بها النار وغضب الله عليها ما دامت كذلك .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن محمد
بن الفضيل عن سعد بن عمر الجلاب قال ، قال : ابو عبد الله (ع) : ايما
امراة باتت وزوجها عليها ساخط في حق لم يتقبل منها صلوة حتى يرضى
عنها ، وايما امراة تطيبت لغير زوجها لم يقبل الله منها صلوة حتى تفتسل
من طيبها .

كا — وعنه عن احمد بن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن ابي
عبد الله (ع) قال : ثلاثة لا يرفع لهم عمل ، عبد آبق وامراة زوجها عليها
ساخط والمسبل ازارة خيلاء .

كا — وعنه عن عبد الله بن محمد عن ابان بن عثمان عن الحسن بن
منذر عن ابي عبد الله (ع) قال : ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ، عبد آبق من
مواليه حتى يضع يده في ايديهم وامراة باتت وزوجها عليها ساخط ورجل
ام قوما وهم له كارهون .

الخصال — احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي العسكري
عن محمد بن زكريا البصري عن جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جابر
بن يزيد الجعفي عن الباقر (ع) في حديث قال فيه : لا يجوز للمرأة في مالها
عتق ولا بر الا باذن زوجها ولا يجوز ان تصوم تطوعا الا باذن زوجها الى
ان قال : ولا يجوز ان تحج تطوعا الا باذن زوجها .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير
عن جميل بن دراج عن الصادق (ع) في حديث قال فيه : وفرض على
البصر ان لا ينظر به الى ما حرم الله فقال عز وجل : (قل للمؤمنين
يفضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم) فحرم ان ينظر احد الى فرج
غيره — الحديث .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن بريد
عن ابي عمير والزيري عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال فيه : وفرض

على البصر ان لا ينظر الى ما حرم الله عليه وان يعرضي عما نهى الله عنه مما لا يحل وهو عمله وهو من الايمان فقال تبارك وتعالى : (قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم) ان ينظروا الى عوراتهم وان ينظر المرء الى فرج اخيه ويحفظ فرجه ان ينظر اليه وقال : (وقل للمؤمنات يفضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن) من ان تنظر احداهن الى فرج اختها وتحفظ فرجها من ان ينظر اليها .

روضة — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن حفص المؤذن عن ابي عبد الله (ع) وعن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر عن ابي عبد الله (ع) انه كتب هذه الرسالة الى اصحابه وفيها : واعلموا ان ما امر الله به ان تجتنبوه فقد حرمه الحديث .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر عن ابي عبد الله (ع) قال: لو ان الناس اخذوا ما امرهم الله به فانفقوه فيما نهاهم عنه ما قبله منهم ، ولو اخذوا ما نهاهم الله عنه ، فانفقوه فيما امرهم الله به ما قبله منهم حتى يأخذوه من حق وينفقوه في حق ، ورواه الصدوق في قه مرسلا .

تحف العقول — عن امر المؤمنين (ع) في وصيته لكميل قال : يا كميل انظر فيما تصلي وعلى ما تصلي ان لم يكن من وجهه وحله فلا قبول .

بشارة المصطفى — عن ابراهيم بن الحسن البصري عن محمد بن الحسن بن عتبة عن محمد بن الحسين بن احمد عن محمد بن وهبان الديلمي عن علي بن احمد العسكري عن احمد بن الفضل عن راشد بن عيسى القرشي عن عبد الله بن حفص المدني عن محمد بن اسحاق عن سعيد بن زيد بن ارقطة عن كميل بن زياد مثله .

باب الوجوب الموسع والمضيق

كا — العدة عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن الحسن بن علان جميعا عن حماد بن عيسى وصفوان بن يحيى عن ربعي بن عبد الله وفضيل بن يسار جميعا عن ابي جعفر (ع) قال : ان من الاشياء اشياء

موسعة واشياء مضيقة فالصلاة مما وسع فيه تقدم مرة وتؤخر اخرى والجمعة مما ضيق فيها فان وقتها يوم الجمعة ساعة تزول ووقت العصر فيها وقت الظهر في غيرها .

يب - الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول : ان من الامور امورا موسعة وامورا مضيقة وان الوقت وقتان وان الصلاة مما فيه السعة فربما عجل رسول الله (ص) وربما اخر الا صلاة الجمعة فان صلاة الجمعة من الامر المضيق ، انما لها وقت واحد حين تزول ووقت العصر يوم الجمعة وقت الظهر في سائر الايام .

قه - قال ابو جعفر (ع) : وقت صلاة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلاة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في سائر الايام .

مصباح - الشيخ عن اسماعيل بن عبد الخالق قال : سألت ابا عبد الله عن وقت الصلاة فجعل لكل صلاة وقتين الا الجمعة في السفر والحضر فانه قال : وقتها اذا زالت الشمس وهي فيما سوى الجمعة لكل صلاة وقتان .

المحاسن - عن ابيه عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن عبد الاعلى بن اعين عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : ان من الاثياء اثياء مضيقة ليس تجري الا على وجه واحد منها وقت الجمعة ليس لها الا وقت واحد حين تزول الشمس وفي بصائر الدرجات قريب منه . ويدل على ذلك اخبار كثيرة مذكورة في اوقات اليومية وفي وقت الجمعة .

باب - الوجوب والاستحباب الكفائي

كا - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله (ع) قال : اذا سلم الرجل من الجماعة اجزا عنهم .

كا — وعنه عن احمد بن محمد بن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله (ع) قال : اذا سلم من القوم واحد اجزا عنهم
واذا رد واحد اجزا عنهم .

كا — العدة عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن ابن بكير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله (ع) قال : اذا مرت الجماعة بقوم اجزاهم ان يسلم واحد منهم واذا سلم على القوم وهم جماعة اجزاهم ان يرد واحد منهم .

مجالس — ابن الشيخ عن ابيه عن الخفار هلال بن محمد عن عثمان بن احمد عن ابي قلابة عن بشير بن عمر عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم ان رسول الله (ص) قال : ليسلم الراكب على الماشي فاذا سلم من القوم واحد اجزا عنهم .

باب - الوجوب التخييري

يب — موسى بن القاسم عن عبد الرحمن ابن ابي نجران عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : فانزلت هذه الاية : (فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك) الى ان قال : وقال ابو عبد الله (ع) : وكل شيء في القرآن (او) فصاحبه بالخيار يختار ما شاء وكل شيء في القرآن (فمن لم يجد فعليه كذا) فالاول الخيار يعني الاول المختار . ورواه الكليني والصدوق .

يب — محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن علي بن الحكم عن ابي حمزة عن جعفر بن ابيه ان عليا (ع) قال : ان الله فوض الى الناس في كفارة اليمين كما فوض الى الامام في المحارب ان يصنع ما شاء وقال : كل شيء في القرآن (او) فصاحبه فيه بالخيار .

النوادر — احمد بن محمد بن عيسى عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله (ع) قال : كل شيء في القرآن (او) فصاحبه فيه بالخيار .

العموم والخصوص . باب . أن للعموم صينغاً تخصه وأن ما لم يوصوله
والشرطية وكل واجمع المضاف من أدوات العموم وأنه يجب
العقل بالعام والحكم به على جميع الأفراد إلا ما خرج باليسل .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن العباس بن
معروف عن علي بن مهزيار قال قرأت في كتاب عبد الله بن محمد إلى أبي
الحسن (ع) جعلت فداك روى عن أبي عبد الله (ع) انه قال : وضع رسول
الله (ع) الزكاة على تسعة أشياء ، الحنطة والشعير والتمر والزبيب
والذهب والفضة والغنم والبقر والابل وعفى رسول الله (ص) عما سوى
ذلك فقال له القائل : عندنا شيء كثير يكون بأضعاف ذلك فقال له : وما
هو ؟ فقال الارز فقال أبو عبد الله (ع) : أقول لك ان رسول الله (ص) وضع
الزكاة على تسعة أشياء وعفى عما سوى ذلك وتقول عندنا أرز وعندنا
ذرة وقد كانت الذرة على عهد رسول الله (ص) ، فوقع (ع) : كذلك هو ،
والزكاة في كل ما كيل بالصاع الحديث .

يب — علي بن الحسن بن فضال عن الحلبي والعباس بن عامر جميعا
عن عبد الله بن بكير عن محمد بن الطيار قال : سألت أبا عبد الله (ع) عما
تجب فيه الزكاة فقال : في تسعة أشياء الذهب والفضة والحنطة والشعير
والتمر والزبيب والابل والبقر والغنم وعفا رسول الله (ص) عما سوى
ذلك فقلت : أصلحك الله فان عندنا حبا كثيرا ، فقال : وما هو قلت : الارز
قال : نعم ما أكثره فقلت افيه الزكاة ؟ فزبرني قال ثم قال : أقول لك أن
رسول الله (ص) عفا عما سوى ذلك وتقول لي ان عندنا حبا كثيرا فيه
الزكاة .

يب — وعنه عن جعفر بن محمد بن حكيم عن جميل بن دراج عن أبي
عبد الله (ع) قال : سمعته يقول : وضع رسول الله (ص) الزكاة على تسعة
أشياء وعفى عما سوى ذلك على الفضة والذهب والحنطة والشعير والتمر
والزبيب والابل والبقر والغنم فقال له الطيار وأنا حاضر : ان عندنا
حبا كثيرا يقال له الارز فقال له أبو عبد الله (ع) وعندنا حبا كثير ، قال :
فعليه شيء قال : لا قد أعلمتك أن رسول الله (ع) عفا عما سوى ذلك .
كا — علي بن ابراهيم عن أبيه عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد

عن ابن أبي نجران عن محمد بن عبيده الهمداني قال : قال الرضا (ع) : مايقول اصحابك في الرضاع ؟ قال : قلت : كانوا يقولون اللبن للفحل حتى جاءتهم الرواية عنك ان يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فرجعوا الى قولك الحديث .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن سنان يعني عبد الله عن أبي عبد الله (ع) قال : سئل وأنا حاضر عن امرأة أرضعت غلاما مملوكا لها من لبنها حتى فطمته هل لها ان تبيعه ؟ فقال : لا هو ابنها من الرضاعة حرم عليها بيعه واكل ثمنه ثم قال : اليس قال رسول الله (ع) يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ؟ ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد مثله .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدها (ع) انه قال : لو لم يحرم علي الناس أزواج النبي (ص) لقول الله عز وجل : (وما كان لكم ان تاذوا رسول ولا ان تنكحوا أزواجه من بعده) لحرم على الحسن والحسين لقول الله عز وجل : (ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء) ولا يصلح للرجل ان ينكح امرأة جده .

كا — العده عن سهل بن زياد وعن علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر عن جميل بن دراج قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الرجل يرسل الكلب على الصيد فيأخذه ولا يكون معه سكن فيذكيه بها أفيدعه حتى يقتله ويأكل منه ؟ قال : لا باس قال الله عز وجل : (فكلوا مما أمسكن عليكم) .
يب — محمد بن يعقوب مثله .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سألت ابا عبد الله (ع) عن كلب الجوسي يأخذه الرجل المسلم فيسمي حين يرسله يأكل مما أمسك عليه ؟ قال : نعم لانه مكلب وذكر اسم الله عليه .

بيان — أشير بذلك الى الآية . ورواه الشيخ والصدوق ايضا في الصحيح .

كا — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن بكير عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله (ع) قال : (ان الله لا يفر أن يشرك به ويفر ما دون ذلك لمن يشاء الكبائر فما سواها قال : قلت : دخلت الكبائر في الاستثناء ؟ قال : نعم .

كا — وبالاسناد عن يونس عن اسحاق بن عمار قال : قلت لابي عبد الله (ع) الكبائر فيها استثناء أن تفر لمن يشاء ؟ قال : نعم .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن بعض اصحابنا عن محمد بن علي عن محمد بن ابي شعيب عن علي بن ابراهيم الحضرمي عن ابيه قال : رجعت من مكة فأتيت ابا الحسن موسى (ع) في المسجد وهو قاعد فيما بين القبر والمنبر ، فقلت له : يا بن رسول الله اني اذا خرجت الى مكة ربما قال لي الرجل : طف عني اسبوعا وصل عني ركعتين فربما شغلت عن ذلك فاذا رجعت لم ادر ما أقول له ، قال : اذا اتيت مكة فقضيت نسكك فطف اسبوعا وصل ركعتين وقل : اللهم ان هذا الطواف وهاتين الركعتين عن ابي وأمي وعن زوجتي وعن ولدي وعن خاصتي وعن جميع اهل بلدي حرهم وعيدهم وأبيضهم وأسودهم فلا تشاء أن تقول للرجل اني طفت عنك وصليت عنك ركعتين الا كنت صادقا فاذا أتيت قبر النبي (ص) فقضيت ما يجب عليك فصل ركعتين ثم قف عند رأس النبي (ص) ثم قل : السلام عليك يا نبي الله من ابي وأمي وزوجتي وولدي وجميع حامتي ومن جميع اهل بلدي حرهم وعيدهم وأبيضهم وأسودهم فلا تشاء أن تقول للرجل اني أقرأت رسول الله (ص) عنك السلام الا كنت صادقا . ورواه الشيخ في يب عن محمد بن محبوب مثله .

الخصال — محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن عبد الله بن مسكان عن موسى بن بكر قال : قلت لابي عبد الله (ع) : الرجل يفي عليه يوما أو يومين أو الثلاثة أو الاربعة أو أكثر من ذلك كم يقضي من صلواته ؟ قال : الا أخبرك بما يجمع لك هذه الاشياء كلها : كل ما غلب الله عليه من امر فالله اعذر لعبدته وزاد فيه غيره أن ابا عبد الله (ع) قال : هذا من الابواب التي يفتح كل باب منها .

الف باب .
تفسير القمي — عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام عن ابي عبد الله (ع) في قوله تعالى : (ويفر ما دون ذلك لمن يشاء) دخلت الكبائر في الاستثناء قال : نعم .

باب أن اجمع المجلى باللام يفيد العموم زيادة على ما في الباب السابق .

كا - أبو محمد القاسم بن العلا رفعه عن عبد العزيز بن مسلم عن
الرضا (ع) في حديث طويل في صفات الامام قال فيه : ان الامامة خص الله
عز وجل بها ابراهيم الخليل بعد النبوة والخلة فقال : (اني جاعلك للناس
اماما) فقال الخليل (ع) سرورا بها (ومن ذريتي) قال الله تبارك وتعالى :
(لا ينال عهدي الظالمين) فابطلت هذه الآية امامة كل ظالم الى يوم القيامة
وصارت في الصفوة الحديث . وقريب منه اخبار اخر .

باب - أن النكرة الواقعة في سياق النفي تفيد العموم

كا - عن أبي العباس محمد بن جعفر عن أيوب بن نوح عن صفوان
عن سعيد بن يسار قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن امرأة حرة تكون
تحت الملوک فتشتريه هل يبطل نكاحه ؟ قال : نعم لانه عبد مملوك لا
يقدر على شيء .

يب - أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان
عن شعيب بن يعقوب العقرقوفي عن ابي عبد الله (ع) قال : سئل عنده
وانا اسمع عن طلاق العبد قال : ليس له طلاق ولا نكاح اما تسمع الله
تعالى يقول : (عبدا مملوكا لا يقدر على شيء) ؟ قال : لا يقدر على طلاق
ولا نكاح الا باذن مولاه .

يب - علي بن اسماعيل الميثمي عن الحسن بن علي بن فضال عن
المفضل بن صالح عن ليث المرادي قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن العبد
هل يجوز طلاقه ؟ فقال : ان كانت أمتك فلا ان الله تعالى يقول (عبدا
مملوكا لا يقدر على شيء) وان كانت أمة قوم آخرين او حرة جاز طلاقه .

باب - تخصيص العم بالمتصل والمنفصل

كا - علي بن ابراهيم عن ابيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن بريد عن ابي عمير والزبيري عن ابي عبد الله (ع) في حديث طويل قال فيه : وفرض على السمع ان ينتزه عن الاستماع الى ما حرم الله وان يعرض عما لا يحل له مما نهى الله عز وجل عنه والاصغاء الى ما أسخط الله فقال في ذلك : (وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزا بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره) ثم استثنى موضع النسيان فقال : (واما ينسبك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين) . وروى الصدوق في قه نحوه .

باب - أن أتل أجمع اثنان

الآيات قال الله تعالى في قضية داود وسليمان : (وكنا لحكمهم شاهدين) وقال تعالى في قضية الخصمين (اذ تسوروا المحراب) وقال تعالى (هذان خصمان اختصموا) وقال تعالى : (اذ دخلوا على داود ففرغ منهم) وقال تعالى في قصة موسى وهارون : (انا معكم مستمعون) وقال تعالى حكاية عن يعقوب : (عسى الله أن يأتيني بهم جميعا) والمراد يوسف وأخوه وقال تعالى : (وان طائفنان من المؤمنين اقتتلوا) وقال تعالى : (فان كان له اخوة فلامه السدس) والحجب يتحقق باخوين اجماعا وقال تعالى : (فان كن نساء فوق اثنتين) ولمولا عموم النساء للاثنتين لخلا هذا الوصف والتقييد عن الفائدة .

كا - يب - علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن غير واحد عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال فيه : وانما جعل الوقت ان توالى عليها حيضتان او ثلاث لقول رسول الله (ص) لتي تعرف أيامها دعي الصلاة أيام اقراك فعلمنا أنه لم يجعل القرء الواحد سنة لها فيقول لها دعي الصلاة أيام قرئك ولكن سن لها الاقراء وادناه حيضتان فصاعدا الحديث .

قه - قال (ع) : الاثنان جماعة .
العيون - مسندا عن النبي (ص) قال : الاثنان فما فوقهما جماعة .

العلل — علي بن أحمد عن محمد بن أبي عبد الله الإسدي عن محمد بن اسماعيل البرمكي عن علي بن العباس عن القاسم بن الربيع الصحاف عن محمد بن سنان عن الفضل بن عمر في حديث قال : سألت أبا عبد الله (ع) لاي علة يسلم أي المصلي — على اليمين ولا يسلم على اليسار ؟ قال : لان الملك الموكل يكتب الحسنات على اليمين والذي يكتب السيئات على اليسار والصلاة حسنة ليس فيها سيئات ألى أن قال : قلت : فلم لا يقال السلام عليك والملك على اليمين واحد ولكن يقال السلام عليكم قال : ليكون قد سلم عليه وعلى من على اليسار الحديث .

باب . وجوب العمل بالمطلق حتى يرد المقيد

قه — قال الصادق (ع) كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي .
 أمالي الشيخ — الحسين بن إبراهيم القزويني عن محمد بن وهبان عن علي بن حبشي عن العباس بن محمد بن الحسين عن أبيه عن صفوان ابن يحيى عن الحسين بن أبي عندز عن أبيه عن أبي عبد الله (ع) قال : الاتشاء مطلق ما لم يرد عليك أمر أو نهي وكل شيء يكون فيه حلال وحرام فهو لك حلال أبدا ما لم تعرف الحرام منه فتدعه .

كا — العدة عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر عن المثني عن اسحاق بن عمار قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل طلق امراته طلاقا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فتزوجها عبد ثم طلقها هل يهدم الطلاق ؟ قال : نعم لقول الله عز وجل : (حتى تنكح زوجا غيره) (١) وقال : هو احد الأزواج . ورواه أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره عن أحمد بن محمد .

كا — ابو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم قال : كنت عند أبي عبد الله (ع) فسأله عن رجل تزوج امرأة فماتت قبل أن يدخل بها أيتزوج بأمرها ؟ فقال (ع) : قد فعله رجل منا فلم ير به بأسا ، فقلت له : جعلت فداك ما تفخر الشيعة الا بقضاء علي (ع) في هذه في الشمخية (٢) التي أفتاها ابن مسعود انه لا بأس بذلك ثم أتى عليا (ع) فسأله فقال له علي (ع) من أين أخذتها ؟ قال : من قول الله عز وجل .

(وربائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم) فقال علي : ان هذه مستثناة وهذه مرسلة وأمهات نسائكم الخبر . ومراده (ع) بالاستثناء التقييد وبالارسال الاطلاق كما هو ظاهر (٣) .

-
- (١) فيه دلالة على ان ما بعد الغاية مخالف لما قبلها .
(٢) كذا في الاصل .
(٣) فيه دلالة على ان الاستثناء المتعقب للجمل يعود الى الاخير (منه رحمه الله) .

أبواب - الأدلة الشرعية

باب - الكتاب المجيد

باب - حجية أحكامها وظاهرها ووجوب العمل
بما يفهم منها والآخذ بها .

الآيات - قال تعالى : (ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين)
وقال تعالى : (ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون)
وقال تعالى : (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات
من الهدى والفرقان) وقال تعالى : (واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل
عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به) وقال تعالى : (نزل عليك الكتاب
بالحق مصدقا لما بين يديه وأنزل التوراة والإنجيل من قبل هدى للناس
وأنزل الفرقان ان الذين كفروا بآيات الله لهم عذاب شديد) وقال تعالى :
(ذلك نتلوه عليك من الآيات والذكر الحكيم) وقال تعالى : (ان هذا لهو
القصص الحق) وقال تعالى : (هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين)
وقال تعالى (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) وقال
تعالى : (يا أيها الناس قد جائكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نورا
مبيناً) وقال تعالى : (قد جائكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله
من اتبع رضوانه سبيل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه
ويهديهم الى صراط مستقيم) وقال تعالى : (وأوحى الي هذا القرآن
لأنذركم به ومن بلغ) قال تعالى : (هذا كتاب أنزلناه مبارك مصدق الذي
بين يديه) وقال تعالى : (هذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلمكم
ترحمون) وقال تعالى : (كتاب أنزل اليك فلا يكن في صدرك حرج منه
لتنذر به وذكرى للمؤمنين اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم) وقال تعالى :
(ولقد جنناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون) وقال
تعالى : (والذين يمسكون بالكتاب وأقاموا الصلاة انا لا نضيع أجر
المحسنين) وقال تعالى : (خذوا ما آتيناكم بقوة واذكروا ما فيه لعلمكم
تتقون) وقال تعالى : (وكذلك نفصل الآيات ولعلمهم يرجعون) وقال
تعالى : (هذا بصائر من ربكم وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) وقال تعالى :
(تلك آيات الكتاب الحكيم) وقال تعالى : (يا أيها الناس قد جائتكم موعظة
من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين) وقال تعالى :

(كتاب احكمت آياته ثم فصلت من لادن حكيم خير) وقال تعالى : (انا انزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون نحن نقص عليك احسن القصص بما اوحينا اليك هذا القرآن) وقال تعالى : (ما كان حديثا يفترى ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) وقال تعالى : (وكذلك انزلناه حكما عربيا) وقال تعالى : (الر كتاب انزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور باذن ربهم الى صراط العزيز الحميد) وقال تعالى : (هذا بلاغ للناس ولينذروا به وليعلموا انما هو اله واحد وليذكر اولوا الالباب) وقال تعالى : (الر تلك آيات الكتاب وقرآن مبين) وقال تعالى : (ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى وبشرى للمسلمين ولقد نعلم انهم يقولون انما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون اليه اعجمي وهذا لسان عربي مبين) وقال تعالى : (ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم) وقال تعالى : (ولقد صرفنا في هذا القرآن ليعلموا وما يزيدهم الا نفورا) وقال تعالى : (ولقد صرفنا للناس في هذا القرآن من كل مثل فابي اكثر الناس الا كفورا) وقال تعالى : (وبالحق انزلناه وبالحق نزل وما ارسلناك الا مبشرا ونذيرا وقرآنا فرقناه لتقراه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا) وقال تعالى : (الحمد لله الذي انزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا قيما لينذر بأسا شديدا من لدنه) وقال تعالى : (ولقد صرفنا في هذا القرآن من كل مثل وكان الانسان اكثر شيء جدلا) وقال تعالى : (فانما سرنا به بلسانك لتبشر به المتقين وتنذر به قوما لدا) وقال تعالى : (طه ما انزلنا عليك القرآن لتشقى الا تذكرة لمن يخشى) وقال تعالى : (كذلك نقص عليك من انباء ما قد سبق وقد آتيناك من لدنا ذكرا من اعرض عنه فانه يحمل يوم القيامة وزرا) وقال تعالى : (وكذلك انزلناه قرآنا عربيا وصرفنا فيه من الوعيد لعلهم يتقون او يحدث لهم ذكرا) وقال تعالى : (لقد انزلنا اليكم كتابا فيه ذكركم افلا تعقلون) وقال تعالى : (ان في هذا لبلاغا لقوم عابدين) وقال تعالى : (وكذلك انزلناه آيات بينات وان الله يهدي من يريد) وقال تعالى : (سورة انزلناها وفرضناها وانزلنا فيها آيات بينات لعلكم تذكرون) وقال تعالى : (ولقد انزلنا اليكم آيات مبينات ومثلا من الذين خلوا من قبلكم وموعظة للمتقين) وقال تعالى : (لقد انزلنا آيات مبينات والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم) وقال تعالى : (تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا) وقال تعالى : (طسم تلك آيات الكتاب المبين) وقال تعالى : (وانه لتنزيل رب العالمين نزل به الروح الامين على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين الى قوله : ولو نزلناه على بعض الاعجميين فقرأه عليهم ما كانوا به

مؤمنين) وقال تعالى : (تلك آيات القرآن وكتاب مبين هدى وبشرى
 للمؤمنين) وقال تعالى : (ان هذا القرآن يقص على بني اسرائيل اكثر
 الذي هم فيه يختلفون وانه لهدى ورحمة للمؤمنين) وقال تعالى : (اولم
 يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة وذكرى لقوم
 يؤمنون) وقال تعالى : (ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل)
 وقال تعالى : (الم تلك آيات الكتاب الحكيم هدى ورحمة للمحسنين) وقال
 تعالى : (كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر اولو الالباب)
 وقال تعالى : (ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل لعلمهم يتذكرون
 قرآنا عربيا غير ذي عوج) وقال تعالى : (كتاب فصلت آياته قرآنا عربيا
 لقوم يعلمون بشيرا ونذيرا) وقال تعالى : (ولو جعلناه قرآنا أعجميا لقالوا
 لولا فصلت آياته أعجمي وعربي قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء) وقال
 تعالى : (انا جعلنا قرآنا عربيا لعلمكم تعقلون) وقال تعالى : (وانه لذكر
 لك ولقومك وسوف تسألون) وقال تعالى : (فانما يسرناه بلسانك لعلمهم
 يتذكرون) وقال تعالى : (هذا بصائر للناس وهدى ورحمة لقوم يوقنون)
 وقال تعالى : (هذا كتاب مصدق لسانا عربيا لينذر الذين ظلموا وبشرى
 للمحسنين) وقال تعالى : (افلا يتدبرون القرآن أم على قلوب اقفالها) وقال
 تعالى : (ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر) وقال تعالى : (وانه
 لتذكره للمتقين) وقال تعالى : (انه لقول فصل وما هو بالهزل) وقال
 تعالى : (من كان عدوا لجبريل فانه نزله على قلبك بانن الله مصدقا لما بين
 يديه وهدى وبشرى للمؤمنين) وقال تعالى : (ولقد انزلنا اليك آيات بينات
 وما يكفر بها الا الفاسقون وقال تعالى : (ومالكم ان لا تاكلوا مما ذكر اسم
 الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم) وقال تعالى : (ان الذين يكتُمون ما
 انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم
 الله ويلعنهم اللاعنون) وقال تعالى : (واذا سمعوا ما انزل على الرسول
 ترى اعينهم نفيس من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكذبنا
 مع الشاهدين) وقال تعالى : (كذلك يبين الله لكم آياته لعلمكم تشكرون)
 وقال تعالى : (تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك يبين الله آياته للناس
 لعلمهم يتقون) وقال تعالى : (كذلك يبين الله لكم الآيات لعلمكم تتفكرون)
 وقال تعالى : (ويبين آياته للناس لعلمهم يتذكرون) وقال تعالى : (تلك
 حدود الله يبينها لقوم يعلمون) وقال تعالى : (كذلك يبين الله لكم آياته
 لعلمكم تعقلون ، وفي اخرى لعلمكم تتفكرون وفي اخرى لعلمكم تهتدون) وقال
 تعالى : (لقد بينا لكم الآيات ان كنتم تعقلون) وقال تعالى : (فما لهؤلاء
 القوم لا يكادون يفقهون حديثا) وقال تعالى : (افلا يتدبرون القرآن ولو

كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) وقال تعالى : (يا أيها
 الناس قد جائكم برهان من ربكم وانزلنا اليكم نورا مبينا) وقال تعالى :
 (انظر كيف نصرف الآيات ثم هم يصدفون) وقال تعالى : (وكذلك نفصل
 الآيات ولتستبين سبيل المجرمين) وقال تعالى : (لقد جائكم بصائر من
 ربكم فمن أبصر فلنفسه ومن عمى فعليها وما أنا عليكم بحفيظ) وقال
 تعالى : (وكذلك نفصل الآيات وليقولوا درست ولنبينه لقوم يعلمون) وقال
 تعالى : (قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الى قوله تعالى : ذلكم وصاكم
 به لعلكم تعقلون) وقال تعالى : (أفغير الله ابغى حكما وهو الذي انزل
 اليكم الكتاب مفصلا) وقال تعالى : (ثم آتينا موسى الكتاب تماما على الذي
 احسن وتفصيلا لكل شيء وهدى ورحمة لعلهم بلقاء ربهم يؤمنون وهذا
 كتاب انزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون ان تقولوا انما انزل
 الكتاب على طائفتين من قبلنا وان كنا عن دراستهم لغافلين أو تقولوا لو
 انا انزل علينا الكتاب لكنا اهدى منهم فقد جائكم بينة من ربكم وهدى فمن
 انظلم ممن كذب بايات الله وصدف عنها سنجزي الذين يصدفون عن آياتنا
 سوء العذاب بما كانوا يصدفون) وقال تعالى : (ولقد جنناهم بكتاب
 فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون) وقال تعالى : (وكذلك نفصل
 الآيات لعلهم يرجعون) وقال تعالى : (فبأي حديث بعده يؤمنون) وقال
 تعالى : (انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم
 آياته زادتهم ايمانا) وقال تعالى (واذا ما انزلت سورة فمنهم من يقول ايم
 زادته هذه ايمانا فاما الذين آمنوا فزادتهم ايمانا وهم يستبشرون وقال
 تعالى : (وان أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم
 ابلغه مأمنا الى قوله : ونفصل الآيات لقوم يعلمون) وقال تعالى : (واذا
 تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين لا يرجون لقاءنا ائت بقرآن غير هذا أو
 بداه الآية وقال تعالى : (وكلا نقص عليك من انباء الرسل ما نثبت به
 فؤادك وجاءك في هذه الحق وموعظة وذكرى للمؤمنين) وقال تعالى :
 (لقد كان في قصصهم عبرة لاولي الابواب ما كان حديثا يفترى ولكن تصديق
 الذي بين يديه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) وقال تعالى : (ان الله يامر
 بالعدل والاحسان ، الى قوله يعظكم لعلكم تذكرون) وقال تعالى : (واذا
 بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا انما انت مفتر بل اكثرهم لا
 يعلمون قل نزله روح القدس من ربك بالحق ليثبت الذين آمنوا وهدى
 وبشرى للمسلمين الى قوله : وهذا لسان عربي مبين) وقال تعالى : (ان
 هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات
 ان لهم اجرا كبيرا) وقال تعالى : (واذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين

الذين لا يؤمنون بالآخرة حجابا مستورا وجعلنا على قلوبهم أكنة ان يفقهوه
وفي آذانهم وقرا) وقال تعالى : (ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة
للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا) وقال تعالى : (وقرآنا فرقناه لتقراه
على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا قل آمنوا به ولا تؤمنوا ان الذين أوتوا
العلم من قبله اذا يتلى عليهم انى قوله : ويزيدهم خشوعا) وقال تعالى :
(اذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين كفروا للذين آمنوا أي الفريقين خير
مقاما) وقال تعالى : (فاما يايتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا
يشقى) وقال تعالى : (ما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث الا استمعوه وهم
يلعبون لاهية قلوبهم) وقال تعالى : (واذا تتلى عليهم آياتنا بينات تعرف
في وجوه الذين كفروا المنكر يكادون يسطون بالذين يتلون عليهم آياتنا) وقال
تعالى : (قد كانت آياتي تتلى عليكم فكنتم على أعقابكم تنكصون مستكبرين
به سامرا تهجرون أفلم يدبروا القول أم جاءهم ما لم يات آباءهم الاولين)
وقال تعالى : (ألم تكن آياتي تتلى عليكم فكنتم بها تكذبون) وقال تعالى :
(ويوم بعض الظالم على يديه الى قوله : وقال الرسول يا رب ان قومي
اتخذوا هذا القرآن مهجورا) وقال تعالى : (وقال الذين كفروا لولا نزل
عليه القرآن جملة واحدة كذلك لثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا ولا يأتونك
بمثل الا جنثاك بالحق واحسن تفسيراً) وقال تعالى : (نزل به الروح الامين
على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين) وقال تعالى : (ان هذا
القرآن يقص على بني اسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون وانه لهدى ورحمة
للمؤمنين) وقال تعالى : (وامرت ان أكون من المسلمين وأن أتلاوا القرآن
فمن اهتدى فانما يهتدي لنفسه ومن ضل فقل انما انا من المنذرين) وقال
تعالى : (ولولا ان نصيبهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيقولوا ربنا لولا
أرسلت الينا رسولا فنتبع آياتك ونكون من المؤمنين فلما جاءهم الحق من
عندنا قالوا لولا أوتي مثل ما أوتي موسى اولم يكفروا بما أوتي موسى الى
قوله : قل فاتوا بكتاب من عند الله هو اهدى منهما الى قوله : ولقد وصلنا
لهم القول لعلهم يتذكرون) وقال تعالى : أولم يكفهم آية انا أنزلنا عليك
الكتاب يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون وقال تعالى :
(واذا تتلى عليه آياتنا ولى مستكبرا كان لم يسمعها كان في اذنيه وقرا
فبشره بعذاب اليم) وقال تعالى : (ومن الناس من يجادل في الله بغير علم
ولا هدى ولا كتاب منير واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما
وجدنا عليه آباءنا) وقال تعالى : (ويرى الذين أوتوا العلم الذي أنزل اليك
من ربك هو الحق ويهدي الى صراط العزيز الحميد) وقال تعالى : (واذا
تلى عليهم آياتنا بينات قالوا ما هذا الا رجل يريد ان يصدكم عما كان يعبد

أباؤكم الى قوله : (وما أتيناكم من كتب يدرسونها) وقال تعالى : (وما علمناه الشعر وما ينبغي له ان هو الا ذكر وقرآن مبين لينذر من كان حيا) وقال تعالى : (فيشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب) الى قوله : (الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله ذلك هدى الله يهدي به من يشاء) وقال تعالى : (واتبعوا احسن ما انزل اليكم من ربكم من قبل ان ياتيكم العذاب) وقال تعالى : (ألم ياتكم رسل منكم يتلون عليكم آيات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا بلى) وقال تعالى : (واذا تتلى عليهم آياتنا بينات ما كان حجتهم الا ان قالوا ابائنا ان كنتم صادقين) وقال تعالى (واذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين كفروا للحق لما جاءهم هذا سحر مبين أم يقولون افتراه) وقال تعالى : (واذ صرفنا اليك نفرًا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا انصتوا فلما قضي ولوا الى قومهم منذرين ، قالوا يا قومنا انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى مصدقا لما بين يديه يهدي الى الحق والى طريق مستقيم) وقال تعالى : (ويقول الذين آمنوا لولا نزلت سورة فاذا انزلت سورة محكمة وذكر فيها القتال رأيت الذين في قلوبهم مرض ينظرون اليك نظر المفشي عليه من الموت) الى قوله (اولئك لعنهم الله فاصمهم وأعمى ابصارهم) وقال تعالى : (ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو القى السمع وهو شهيد) وقال تعالى : (فذكر بالقرآن من يخاف وعيد) وقال تعالى : (قد انزل الله اليكم ذكرا رسولا يتلوا عليكم آيات مبينات ليخرج الذين آمنوا وعملوا الصالحات من الظلمات الى النور) وقال تعالى : (قل أوحى الى انه استمع نفر من الجن فقالوا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدي الى الرشده فآمننا به) .

ايضاح — دلالة هذه الآيات على المطلوب واضحة كالنور على الطور لا يعترها ريب ولا فتور ولا قصور لانه سبحانه وصف كتابه الكريم باحكام آياته وتفصيل بيناته وحسن تفسيره وجودة تقريره وأمتن على عباده بكونه بلسان عربي مبين، خال عن العوج والاختلاف، وأمر بتعقله وتدبره والاهتداء به والاعتباس من أنواره وكونه موعظة وبلاغاً وتذكراً شفاءً ومبشراً ومنذراً، ومدح أقواماً يهتدون بسماعه ويتبعون أحكامه ويذم من لم يتدبر مرامه ويخالف أحكامه ويطلب الاهتداء بغيره ، أتري انه مع جميع ذلك لفر ومعمى لا يفهم من المعنى ؟ كلا ان هذا قول من لم يتدبر آياته ولم يفرق بين محكماته ومتشابهاته وقد قال تعالى : (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات

محكمات هن أم الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم (ذمهم تعالى على اتباع المتشابه دون المحكم ووصف المحكمات بكونها اما لرجوع المتشابهات اليها وخص العلم بالتأويل بالراسخين في العلم ، ثم انها صح الاستدلال بالآيات لتعاضد بعضها ببعض وبالاخبار الاتية التي يعترف الخصم بحجيتها ولحصول القطع منها بالمطلوب ولان جملة منها قد فسرت بما يفهم منها ، ففي تفسير الامام في قوله تعالى : (ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين) ان هذا القرآن هدى وبيان من الضلالة للمتقين الذين يتقون الموبقات ويتقون تسليط السفه على أنفسهم ، وفيه في قوله تعالى : (قل من كان عدوا لجبريل (الآية ان جبرئيل نزل بهذا القرآن على قلبك بأمر الله مصدقا لما بين يديه من سائر كتب الله (وهدي) من الضلالة (وبشرى للمؤمنين) بنبوة محمد وولاية علي ومن بعده من الائمة بانهم اولياء الله حقا ، وفي قوله تعالى : (ولقد انزلنا اليك آيات بينات) الآية بينات دالات على صدقك في نبوتك وبينات عن امامة علي اخيك ثم ذكر ان منها قوله تعالى : (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) الآية .

تأييد وتسديد — ان جملة من المحدثين واساطين المتقدمين قد صدروا كتبهم والاستدلال على مطالبهم بالآيات القرآنية كصاحب روضة الواعظين وصاحب دعائم الاسلام ومؤلف جامع الاخبار وغيرهم وقال ثقة الاسلام في الكافي : وانزل اليه الكتاب فيه البيان والتبيان قرآنا عربيا غير ذي عوج لعلهم يتقون ثم قال : وخلف في امته كتاب الله ووصيه امر المؤمنين وامام المتقين ، صاحبين مؤتلفين يشهد كل واحد منهما لصاحبه بالتصديق ، ثم استدلل بجملة من الآيات على وجوب التفقه في الدين وأورد جملة من الاخبار الدالة على وجوب العمل بظاهر القرآن كما يأتي ان شاء الله . واستدل الصدوق في الفقيه في باب المياه وباب القنوات وباب الجماعة وباب صلاة الليل وغيرها بجملة من الآيات ولم يورد خبرا في تفسيرها . وله في أول الاكمال كلام صريح في ذلك ولم يزل جملة من اصحاب الائمة يستدلون على مطالبهم بالآيات القرآنية كما يأتي . قال الفاضل الخليل القزويني في شرح العدة : ان حجية القرآن وان لم يحصل العلم بالمراد به ضروري الدين ان علم انه الظاهر فيجب العمل به ويجوز الحكم بانه الظاهر وان لم يجز الحكم بانه مراد ، وقال في موضع آخر : ان جواز التمسك بظاهر القرآن في مسائل الاصول والفروع ثابت ضرورة من الدين او باجماع خاص معلوم

تحققه وافادته القطع وان لم يعلم حجية كل اجماع ، وقال في موضع ثالث : ان طريقة قدماء أصحابنا وهم الاخباريون انه يجوز مع بذل الوسع في المطلب وعدم وجدان الحكم في ظاهر الكتاب العمل بأخبار الاحاد خاصة وقال المدقق الرضي القزويني في لسان الخواص : ان وجوب العمل بظاهر القرآن وان كان من ضروريات الدين ولكنه لا يستلزم العلم بالحكم الواقعي والحكم الواقعي انما يعلم من نصه المسالم من احتمال خلافه المعلوم بقاء حكمه ، ثم قال : ان القول بعدم جواز استنباط الاحكام من ظواهر الكتاب بدون سؤال الأئمة (ع) عن تفسيرها ساقط بالضرورة الدينية والاخبار المتواترة معنى ، وقال صاحب الفوائد الغروية : ان المتتبع يعلم ان دأب العلماء السابقين وكذا أصحاب الأئمة هو الاستدلال بظواهر القرآن ثم قال : ولهذا جعل جمع من علمائنا جواز العمل بالظواهر من جملة الضروريات ، وقال أيضا : لا خلاف في جواز العمل وصحة الاستدلال بما يكون نصا غير منسوخ والمشهور بل طريقة أصحابنا السلف والخلف الا الشاذ الذي أسلفنا ضعف مذهبه هو جواز العمل بالظاهر أيضا وصحة الاستدلال به .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبدالله (ع) عن آبائه قال : قال رسول الله (ص) : ايها الناس انكم في دار هدنة وانتم على ظهر سفر والسير بكم سريع وقد رايتم الليل والنهار والشمس والقمر ييليان كل جديد ويقربان كل بعيد ويأتيان بكل موعود فاعدوا الجهاز لبعده المجاز ، فقام المقداد بن الاسود فقال : يا رسول الله وما دار الهدنة ؟ قال : دار بلاغ وانقطاع فاذا التبتت عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن فانه شافع مشفع وما حل مصدق ، ومن جعله أمامه قاده الى الجنة ومن جعله خلفه ساقه الى النار ، وهو الدليل يدل على خير سبيل وهو كتاب فيه تفصيل وبيان وتحصيل ، وهو الفصل ليس بالهزل وله ظهر وبطن ، وظاهره حكم وباطنه علم ، ظاهره انيق وباطنه عميق له تخوم وعلى تخومه تخوم ، لا تحصى عجائبه ولا تبلى غرائبه ، فيه مصابيح الهدى ومنار الحكمة ودليل على المعرفة لمن عرف الصفة فليجل جال بصره وليبلغ الصفة نظره ينج من عطب ويتخلص من نشب فان التفكير حياة قلب البصير كما يمشي المستنير في الظلما تبالنور فعليكم بحسن التخلص وقلة التربص .

بيان — قال في الوافي : ما حل أي يحمل بصاحبه اذا لم يتبع ما فيه أعني يسعي به الى الله تعالى ، وقيل معناه خصم مجادل والانيق الحسن

المعجب والتخوم بالثأفة الفوقفة والمعجمة جمع تخم بالفتح وهو منتهى الشيء وفي بعض النسخ بالنون والجيم لمن عرف الصفة أي صفة التعرف وكيفية الاستنباط ، والعطب الهلاك والنشب الوقوع فيما لا مخلص منه .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن أحمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن أبي عبدالله (ع) قال : ان هذا القرآن فيه منار الهدى ومصابيح الدجى فليجل جال بصره ويفتح للضياء نظره فان التفكير فيه حياة قلب البصير كما يمشي المستنير في الظلمات بالنور .

الكافي — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن أبي جميلة عن أبي عبدالله (ع) قال : كان في وصية أمير المؤمنين (ع) أصحابه : اعلّموا ان القرآن هدى النهار ونور الليل المظلم على ما كان من جهد وفاقه .

بيان — أي يهدي بالنهار الى طريق الحق وسبيل الخير بتعليمه وتبيان احكامه ومواعظه وينور بالليل المظلم قلب المتهدد التالي له في قيامه بالصلاة بانواره وأغواره وأساراه على ما كان عليه المهتدى به والمتنور من المشقة والفقر فانهما لا يمنعانه من ذلك .

الكافي — أبو علي الأشعري عن بعض أصحابه عن الخشاب رفعه قال : قال أبو عبدالله (ع) : لا والله لا يرجع الأمر والخلافة الى فلان وفلان أبدا ولا الى بني أمية أبدا ولا في ولد طلحة والزبير أبدا وذلك انهم نبؤوا القرآن وأبطلوا السنن وعطلوا الأحكام ، وقال رسول الله (ص) : القرآن هدى من الضلالة وتبيان من العمى واستقالة من العثرة ونور من الظلمة وضياء من الاجداث وعصمة من الهلكة ورشد من الفواية وبيان من الفتن وبلاغ من الدنيا والاخرة وفيه كمال دينكم وما عدل أحد عن القرآن الا الى النار .

الكافي — حميد بن زياد عن الحسن بن محمد عن وهب بن حفص عن أبي بصير قال سمعت ابا عبدالله (ع) يقول : ان القرآن زاجر وامر يامر بالجنة ويزجر عن النار .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن سنان أو غيره عن ذكره قال : سألت ابا عبدالله (ع) عن الفرقان والفرقان هما شيان أم شيء واحد ؟ فقال (ع) القرآن جملة الكتاب والفرقان المحكم الواجب العمل به .

الكافي — محمد بن يحيى عن عبدالله بن محمد عن علي بن الحكم عن
عبدالله بن بكير عن أبي عبد الله (ع) قال : نزل القرآن بآياك أعني وأسمي
يا جارة .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد عن الحجال عن علي بن عقبة عن
داود بن فرقة عن ذكره عن أبي عبدالله (ع) قال : ان القرآن نزل أربعة
أرباع ربيع حلال وربع حرام وربع سنن وأحكام وربع خبر ما كان قبلكم ونبا
ما يكون بعدكم وفصل ما بينكم .

الكافي — أبو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن أبي
نجران عن أبي جميلة عن جابر عن أبي جعفر (ع) قال : قال رسول الله
(ص) يا معشر قراء القرآن اتقوا الله عز وجل فيما بلفكم من كتابه فاني
مسؤول وانكم مسؤولون ، اني مسؤول عن تبليغ الرسالة واما انتم
فتسالون عما حملتم من كتاب الله عز وجل وسنتي .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن
سنان عن أبي الجارود قال : قال أبو جعفر (ع) قال رسول الله (ص)
انا وافد علي العزيز الجبار يوم القيامة وكتابه واهل بيته ثم امتي ، ثم
اسألهم ما فعلتم بكتاب الله واهل بيته .

الفتية — قال أمير المؤمنين (ع) في وصايا لابنه محمد بن الحنفية
(رض) وعليك بنلاوة القرآن والعمل به ولزوم فرائضه وشرائعه وحلاله
وحرامه وأمره ونهيه والتهدد به وتلاوته في ليلك ونهارك فانه عهد من الله
تعالى الي خلقه فهو واجب على كل مسلم أن ينظر كل يوم في عهده ولو
خمسين آية الخبر .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد وسهل بن زياد جميعا عن ابن
محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار عن أبي عبدالله (ع)
قال الحافظ للقرآن العامل به مع السفارة الكرام البررة .

الكافي — الحسين بن محمد الأشعري عن معلى بن محمد عن
الحسن بن علي الوشا وعدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن
فضال جميعا عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع)

قال خطب أمير المؤمنين (ع) الناس فقال : ايها الناس انما بدو وقوع الفتن
اهواء تتبع واحكام تبندع يخالف فيها كتاب الله الخبر .

الكافي — محمد بن ابي عبدالله رفعه عن يونس بن عبدالرحمن قال:
قلت لابي الحسن الاول (ع) : بما اوجد الله عز وجل ؟ فقال : يا يونس
لا تكن مبتدعا من نظر برأيه هلك ، ومن ترك اهل بيت نبيه صل ، ومن
ترك كتاب الله عز وجل وقول نبيه كفر .

الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الوثشا عن مثنى
الحناط عن ابي بصير قال : قلت لابي عبدالله (ع) : ترد علينا اشياء ليس
نعرفها في كتاب الله ولا سنة فننظر فيها ؟ قال : فقال : لا اما انك ان
اصبت لم توجر وان اخطأت كذبت على الله عز وجل .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي
عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ان على كل حق حقيقة وعلى كل
صواب نورا ، فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فدعوه .

الكافي — محمد بن يحيى عن عبدالله بن محمد عن علي بن الحكم عن
ابان بن عثمان عن عبدالله بن ابي يعفور قال : وحدثني ابن ابي العلاء انه
حضر ابن ابي يعفور في هذا المجلس قال : سألت ابا عبدالله عن اختلاف
الحديث يرويه من نثق به وفيهم من لا نثق به قال : اذا ورد عنكم حديث
فوجدتم له شاهدا من كتاب الله او من قول رسول الله (ص) والا فالذي
جاتكم أولى به .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن النضر بن
سويد عن يحيى الحلبي عن ايوب بن الحر قال : سمعت ابا عبدالله (ع)
يقول : كل شيء مردود الى الكتاب والسنة وكل حديث لا يوافق كتاب الله
فهو زخرف .

الكافي — محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير
عن هشام بن الحكم . وغيره عن ابي عبدالله (ع) قال خطب النبي (ص)
بمضى فقال : ايها الناس ما جاءكم عني يوافق كتاب الله فانا قاتنه وما جاءكم
بخالف كتاب الله فلم اقله .

الكافي — وبهذا الاسناد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه قال سمعت ابا عبدالله (ع) يقول من خالف كتاب الله وسنة محمد (ص) فقد كفر .

الكافي — أحمد بن أدريس عن محمد بن عبدالجبار عن صفوان بن يحيى عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي عبدالله (ع) قال : ان اليهود سألوا رسول الله (ص) فقالوا له : انسب لنا ربك ، فلبث ثلاثا لا يجيبهم ثم نزلت قل هو الله احمد الى اخرها .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد قال : سئل علي بن الحسين (ع) عن التوحيد ، فقال : ان الله عز وجل علم انه يكون في اخر الزمان اقوام متعمقون فانزل الله (قل هو الله احد) والآيات من سورة الحديد الى قوله : (عليم بذات الصدور) فمن رام وراء ذلك فقد هلك .

الكافي — محمد بن ابي عبدالله رفعه عن عبدالعزيز بن المهدي قال : سألت الرضا (ع) عن التوحيد ، فقال : كل من قرأ (قل هو الله احد) وامن بها فقد عرف التوحيد ، قلت : كيف يقرأها ؟ قال : كما يقرأها الناس وزاد فيه كذلك الله ربي كذلك الله ربي .

الكافي — أحمد بن أدريس عن محمد بن عبدانجبار عن صفوان بن يحيى ان ابا قرّة المحدث سأل الرضا (ع) عن الرؤية الى ان قال : قال ابو قرّة فتكذب بالروايات فقال ابو الحسن (ع) : اذا كانت الروايات مخالفة للقرآن كذبتها وما اجمع المسلمون عليه انه لا يحاط به علما ولا تدركه الابصار وليس كمثله شيء .

الكافي — علي بن ابراهيم عن العباس بن معروف عن ابن ابي نجران عن حماد بن عثمان عن عبد الرحمان بن عتيك القصير قال : كتبت على يدي عبدالله بن أعين الى ابي عبدالله (ع) : ان قوما بالعراق يصفون الله بالصورة وبالتخطيط فان رأيت جعلني الله فداك ان تكتب الي المذهب الصحيح من التوحيد ، فكتب الي ، الى ان قال : فاعلم رحمك الله ان المذهب الصحيح في التوحيد ما نزل به القرآن من صفات الله الى ان قال : ولا تعدوا القرآن فتصلوا بعد البيان .

الكافي — سهيل عن السندي بن الربيع عن ابن أبي عمير عن حفص
أخي مرزوم عن الفضل قال : سألت أبا الحسن (ع) عن شيء من الصفة ،
فقال : لا تجاوز ما في القرآن .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن علي بن الحكم عن
ابان بن الاحمر عن حمزة بن الطيار عن ابي عبدالله (ع) قال : قال لي :
اكتب فأملني على ان من قولنا ان الله يحتج على العباد بما اتاهم وعرفهم
ثم ارسل اليهم رسولا وانزل عليهم الكتاب فأمر فيه ونهى ، أمر فيه
بالصلاة والصيام الخبر .

الاحتجاج — روى عبدالله بن الحسن باسناده عن ابائه (ع) انه لما
اجمع ابو بكر على منع فاطمة منك لانت خمارها على رأسها واشتملت
بجلبابها واقبلت في لمة من حفدتها ونساء قومها ما تخرم مشيها مشية
رسول الله (ص) حتى دخلت على ابي بكر وهو في حشد من المهاجرين
والانصار وغيرهم فنيطت دونها مائة فجلست ثم انت انه اجهش القوم لها
بالبكاء وساق خطبتها عليها السلام الى ان قالت : انتم عباد الله نصب
لامره ونهيه وحملة دينه ووحية وامناء الله على انفسكم وبلغاؤه الى الامم ،
وزعمتم حق لكم لله فيكم عهد قدمه اليكم وبقية استخلفها عليكم كتاب
الله الناطق والقرآن الصادق والنور الساطع والضيء اللامع بينة بصائره
منكشفة سرائره متجلية ظواهره مقتبط به اشياعة ، قائد الى الرضوان
اتباعه ، مؤد الى النجاة استماعه ، به نال حجج الله المنورة ، وعزائم المفسرة
ومحارمه المحذرة وبيناته الجالية وبراهينه الكافية وفضائله المندوبة
ورخصه الموهوبة وشرائعه المكتوبة الى ان قالت (ع) : فهيات منكم وكيف
بكم وانى تؤفكون وكتاب الله بين اظهركم اموره ظاهرة واحكامه زاهرة
واعلامه باهرة وزواجره لائحة واموره واضحة قد خلفتموه وراء ظهوركم ،
ارغبة عنه تريدون ام بغيره تحكمون ؟ بنس للظالمين بدلا ، الى ان قالت :
وانتم تزعمون ان لا ارث لنا افحكم الجاهلية تبغون ومن احسن من الله
حكما لقوم بوقنون ، افلا تعلمون ؟ بل تجلى لكم كالشمس الضاحية اني
ابنته ، ايها المسلمون اغلب على ارثه ، يا بن ابي قحافة اف كتاب الله
ان يرث اباك ولا ارث ابي لقد جئت شيئا فريا فعلى عمد تركم كتاب الله
ونبتتموه وراء ظهوركم اذ يقول : (وورث سليمان داود) وقال فيما اغتص
من خبر يحيى بن زكريا : (اذا قال رب هب لي من ادنك وليا يرثني ويرث
من ال يعقوب) وقال تعالى : (واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب

(الله) وقال تعالى : (يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين)
وقال تعالى : (ان تركت خيراً الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف حقا على
المتقين) الى ان قال : فقال لها ابو بكر : اني سمعت رسول الله (ص)
يقول : نحن معاشر الانبياء لا نورث ذهبا ولا فضة ولا دارا ولا عقارا وانما
نورث الكتب والحكمة ، الى ان قال : فقالت (ع) : سبحان الله ما كان
رسول الله (ص) عن كتاب الله صادقا ولا لاحكامه مخالفا بل كان تتبع
اثره ويقوم سوره افتجمعون وتميلون الى الفدر وعدم الوفاء اعتلالا عليه
واعذارا بالزور وهذا الذي صدر عنكم بعد وفاته تشبيه بما بقي له من
الفوائل والدواهي في حياته هذا كتاب الله حكما عدلا لا جور فيه وناطقا
فصلا يقول : (يرثني ويرث من آل يعقوب) (وورث سليمان داود) فيبن
عز وجل فيما وزع من الاقساط وشرع من الفرائض والميراث واياح من حظ
الذكران والامث ما ازاح علة المبطلين وازال التظني والشبهات في الفابرين
الى ان قالت : افلا تتدبرون القرآن ام على قلوب اقفالها الى اخر كلامها
وخطبتها ، وهي ظاهرة كمال الظهور كالنور على الطور في المطلوب وحقية
مضامينها يعني عن ملاحظة سندها على انها مروية من طرق العامة
والخاصة باسانيد عديدة ومنون سديدة فقد رواها السيد ابن طاووس في
الطرايف وعلي بن عيسى الاربلي في كشف الغمة والسيد المرتضي في
النسائي وروى الصدوق في العلل جملة منها ورواها من المخالفين الجوهري
في كتاب السقيفة والمرزباني وصاحب الفائق والحافظ وابي ابي الحديد
وغيرهم وقد شرحناها في رسالة مفردة .

نهج البلاغة — ثم اختار سبحانه لحمد (ص) لقائه ورضي له ما عنده
فاكرمه عن دار الدنيا ورغب به عن مقارنة البلوى فقبضه اليه كريما (ص)
وخلف فيكم ما خلفت الانبياء في اممها ، اذ لم يتركوهم هملا بغير طريق
واضح ولا علم قائم كتاب ريك مبينا حلاله وحرامه وفرائضه وفضائله
وناسخه ومنسوخه وورخصه وعزائمه وخصامه وعيره وامثاله ومرسله
ومحدوده ومحكمه ومتشابهه مفسرا جملة ومبينا غوامضه بين ماخوذ
مبتاق علمه وموسع على العباد في جهله ، وبين مثبت في الكتاب فرضه
معلوم في السنة نسخة ، وواجب في السنة اخذه مرخص في الكتاب تركه ،
وبين واجب لوقته وزائل في مستقبله ومباين بين محارمه ، من كبيرا وعد
عليه نيرانه او صغيرا رصد له غفرانه ، وبين مقبول في ادناه وموسع في
اقصاه .

نهج البلاغة — فانظر ايها السائل فما ذلك عليه القرآن من صفته

فأتم به واستضيء بنور هدايته وما كلفك الشيطان علمه مما ليس في الكتاب عليك فرضه ولا في سنة النبي (ص) وأئمة الهدى أثره فكل علمه الى الله سبحانه فان ذلك منتهى حق الله عليك .

نهج البلاغة — قال (ع) في التحكيم : انا لم نحكم الرجال وانما حكمنا القرآن وهذا القرآن انما هو خط مسطور بين الدفتين لا ينطق بلسان ولا بد له من ترجمان وانما ينطق عنه الرجال ولما دعانا القوم الى ان يحكم بيننا القرآن لم نكن الفريق المتولي عن كتاب الله تعالى ، وقال الله سبحانه : (فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول) فرده الى الله سبحانه ان يحكم بكتابه وردة الى الرسول ان يؤخذ بسنته الخ .

نهج البلاغة — انتفعوا ببيان الله واتعظوا بمواعظه واقبلوا نصيحة الله فان الله قد اعذر اليكم بالجالية واتخذ عليكم الحجة وبين لكم محابه من الاعمال ومكارهه لتتبعوا هذه وتجتنبوا هذه الى ان قال عليه السلام : واعلموا ان هذا القرآن هو الناصح الذي لا يفشى والهادي الذي لا يضل والمحدث الذي لا يكذب وما جالس هذا القرآن احد الا قام عنه زيادة او نقصان زيادة في هدى ونقصان من عمى الى ان قال (ع) : فكونوا من جريته واتباعه واستدلوه على ربكم واستنصحوه على انفسكم واتهموا عليه اراكم واغتشوا فيه اهواكم .

نهج البلاغة — قال (ع) في ذكر القرآن : فالقرآن أمر زاجر وصامت ناطق حجة الله على خلقه أخذ عليهم ميثاقهم وارتن عليه انفسهم .

نهج البلاغة — في وصف المتقين : اما الليل فصافون اقدامهم تالون لاجزاء القرآن يرتلون ترتيلا يحزنون به انفسهم ويستشيرون دواء دائهم فاذا مروا بآية فيها تشويق ركنوا اليها طمعا وتطلعت نفوسهم اليها شوقا وظنوا انها نصب اعينهم واذا مروا بآية فيها تخويف اصفوا اليها مسامع قلوبهم وظنوا ان زفير جهنم وشهيقها في اصول اذانهم .

نهج البلاغة — ثم انزل عليه الكتاب نورا لا تطفأ مصابيحها وسراجا لا يخبو توقده وبحرا لا يدرك قعره ومنها جالا يضل نهجه وشعاعا لا يظلم ضوءه وفرقانا لا يخمد برهانه وبنيانا لا تهدم اركانه وشفاء لا يخشى اسقامه وعزا لا يهزم انتصاره وحقا لا يخذل اعوانه، فهو معدن الايمان

وبجوحته وينايع العلم وبحوره ورياض العدل وغدرانه واثا في الاسلام
وبنيانه واودية الحق وغيظانه وبحر لا ينزفه المستنزفون وعيون لا ينضبها
الماتحون ومناهل لا يفيضها الواردون ومنازل لا يضل نهجها المسافرون
واعلام لا يعمى عنها السائرون وآكام لا يجور عنها القاصدون، جعله الله
ريا يعطش العلماء وربيعا لقلوب الفقهاء ومحاج لطريق الصلحاء ودواء
ليس بعده داء ونورا ليس معه ظلمة وحبالا وثيقا عروته ومعقلا منيعا
نروته وعزا لمن تولاه وسلما لمن دخله وهدى لمن أنتم به وعذرا لمن انتحله
وبرهانا لمن تكلم به وشاهدا لمن خاصم به وفلجا لمن حاج به وحاملا لمن
حملة ومطية لمن أعمله وآية لمن توسم وجنة لمن أسلم وعلما لمن وعى
وحدينا لمن روى وحكما لمن قضى .

نهج البلاغة — وانزل عليكم الكتاب تبيانا وعمر فيكم نبيه زمانا حتى
اكمل له ولكم دينه فيما أنزل من كتابه الذي رضى لنفسه وانهى اليكم على
لسانه محابه من الاعمال ومكارهه ونواهيها واوامره فالقى اليكم المعذرة
وانجد عليكم الحجة وقدم اليكم بالوعيد وانذركم بين يدي عذاب شديد .

نهج البلاغة — ومن كلام له (ع) عند تلاوته (رجال لا تلهيهم تجارة
ولا بيع عن ذكر الله) : ان الله سبحانه جعل الذكر جلاء للقلوب يسمع
به بعد الوقرة ويبصر به بعد العشوة وينقاد به بعد المعاندة .

نهج البلاغة — ومن كتابه (ع) الى الاشر أمره بتقوى الله واينار
طاعته وانباغ ما أمر به في كتابه من فرائضه وسننه التي لا يسعد أحد الا
باتباعها ولا يشقى الا مع جحودها واضاعتها الى أن قال: واررد الى الله
ورسوله ما يضلئك من الخطوب ويشنبه عليك من الامور فقد قال الله
سبحانه لقوم أحب ارشادهم: يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شئء فردوه الى الله والرسول
فالرد الى الله الاخذ بمحكم كتابه والراد الى الرسول الاخذ بسننه الجامعة
غير المفرقة ، الى ان قال (ع) : والواجب عليك ان تتذكر ما مضى لمن
تقدمك من حكومة عادلة أو سنة فاضلة أو أثر عن نبينا (ص) أو فريضة
في كتاب الله فتقلدى بما شاهدت مما عملنا فيه وتجتهد لنفسك في اتباع
ما عهدت اليك في عهدي هذا .

نهج البلاغة — ومن كتاب له (ع) الى الحارث الهمداني : وتمسك
بحبل القرآن وانتصحه واحل حلاله وحرم حرامه وصدق بما سلف من
الحق .

العيون — عن أبيه ومحمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد جميعا عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عبد الله المسمعي عن أحمد بن الحسن الميثمي عن الرضا (ع) في حديث قال فيه في الخبرين المتعارضين : فما ورد عليكم من خبرين مختلفين فاعرضوهما على كتاب الله فما كان في كتاب الله موجودا أحلالا أو حراما فاتبعوا ما وافق الكتاب .

الصحيفة السجادية — قال (ع) في دعاء ختم القرآن : اللهم انك اعنيتني على ختم كتابك الذي انزلته نورا وجعلته مهمينا على كل كتاب انزلته وفضلته على كل حديث قصصته وفرقانا فرقت به بين حلالك وحرامك وقرآنا أعربت به عن شرائع أحكامك وكتابا فصلته لعبادك تفصيلا ووحيا انزلته على محمد (ص) تنزيلا وجعلته نورا نهتدى به من ظلم الضلالة والجهالة باتباعه وقال (ع) في وداع شهر رمضان : انت الذي فتحت لعبادك بابا الى عفوك وسميته التوبة وجعلت على ذلك الباب دليلا من وحيك لنلا يضلوا عنه فقلت تبارك اسمك : (توبوا الى الله) الى اخرها .

نهج البلاغة — وكتاب الله بين اظهركم ناطق لا يعيا لسانه وبيت لا تهدم اركانه وعز لا تهزم اعوانه الى ان قال (ع) : كتاب الله تبصرون به وتنطقون به وتسمعون به وينطق بعضه ببعض ويشهد بعضه ببعض ولا يختلف في الله ولا يخالف بصاحبه عن الله .

نهج البلاغة — ان من احب عباد الله عبدا اعانه الله على نفسه الى ان قال : وقد أمكن الكتاب من زمانه فهو قائده وامامه يحل حيث حل ثقله وينزل حيث كان منزله .

العيون — بالاسانيد الثلاثة عن الرضا عن ابائه قال قال رسول الله (ص) : كاني قد دعيت فاجبت واني تارك فيكم الثقلين احدهما اكبر من الاخر كتاب الله تبارك وتعالى حبل ممدود من السماء الى الارض وعترتي اهل بيتي فانظروا كيف تخلفوني فيهما .

بيان — اخبار الثقلين مستفيضة بل قرينة التواتر بين الفريقين وفي بعضها اني مخلف فيكم الثقلين ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتي اهل بيتي لن يفترقا حتى يردا على الحوض ، وفي بعضها مستخلف فيكم ، وفي بعضها ذكر خليفتين بعد الثقلين او بدله ، وفي

بعضها الا وهما الخليفان من بعدي وفي بعضها الا وان مثلها فيكم
كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق ، والتقريب انه (ص)
جعل الكتاب حجة وخليفة كاهل البيت ومعنى عدم افتراقهما اما في الوجود
كما دلت الأدلة على وجوب وجود الحجة قبل الخلق وبعدهم ومعهم وأن
كلا منهم يأمر باتباع الآخر ويصدقه ويشهد بتصديقه او المراد عدم
حصول الافتراق والاختلاف بينهما، وتفسير عدم الافتراق بوجوب الرجوع
في معاني القرآن الى العترة تكلف ظاهر بل المفرق من قصر العمل على
أحدهما دون الآخر كما قالوا : حسبنا كتاب الله ويشهد لذلك ما تقدم
من تفسير قوله تعالى : (فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول)
ويشهد لذلك ما في بعض الروايات من قوله (ص): أولهما كتاب الله فيه النور
فخذوا كتاب الله واستمسكوا به ، وفي بعضها النقل الاكبر كتاب الله
طرف بيد الله وطرف بأيديكم فتمسكوا به لن تضلوا ولن تزلوا ، ولعل
وصف الكتاب بكونه الثقل الاكبر لكونه أصلا لقول أهل البيت ودليلا على
إمامتهم وهدايتهم ولذا ورد الأمر بعرض الاخبار المشتبهة عليه .

العيون — عن البيهقي عن الصولي عن محمد بن موسى الرازي عن
أبيه قال ذكر الرضا (ع) يوما القرآن فعظم الحجة فيه والاية المعجزة في
نظمه فقال : هو حبل الله المتين وعروته الوثقى وطريقته المثلى المؤدي
الى الجنة والمنجي من النار لا يختلف من الأزمنة ولا يفت على الألسنة لانه لم
يجعل لزمان دون زمان بل جعل دليل البرهان وحجة على كل انسان لا ياتيه
الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد .

معاني الاخبار — عن أبيه عن أحمد بن أدريس عن الأشعري عن
ابراهيم بن هاشم عن ابن سنان وغيره عن ذكره قال سألت أبا عبد الله (ع)
عن القرآن والفرقان هما شيئان أم شيء واحد ؟ قال : فقال : القرآن جملة
الكتاب والفرقان المحكم الواجب العمل به .

تفسير العياشي — عن ابن سنان قال سألت أبا عبد الله (ع) عن
القرآن والفرقان : قال : القرآن جملة الكتاب وأخبار ما يكون والفرقان
المحكم الذي يعمل به وكل محكم فهو فرقان .

تفسير القمي — عن أبيه عن النضر بن سويد عن ابن سنان عن
أبي عبد الله (ع) قال : الفرقان هو كل أمر محكم والكتاب هو جملة القرآن

الذي يصدقه من كان قبله من الانبياء .

تفسير العياشي — باسانيده عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله (ص) ايها الناس انكم في زمان هدنة وانتم على ظهر السفر والسير بكم سريع ، وقد رايتم الليل والنهار والشمس والقمر يبليان كل جديد ويقربان كل بعيد ويأتيان بكل موعود فاعدوا الجهاز لبعث المفاز فقام المقداد فقال : يا رسول الله ما دار الهدنة قال : دار بلاغ وانقطاع فاذا التبست عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن فانه شافع مشفع وما حل مصدق من جعله امامه فاده الي الجنة ومن جعله خلفه ساقه الي النار وهو الدليل يدل على خير سبيل وهو كتاب تفصيل وبيان وتحصيل وهو الفصل ليس بالهزل وله ظهر ووطن فظاهره حكم وباطنه علم ظاهره انيق وباطنه عميق له نجوم وعلى نجومه نجوم لا تحصى عجائبه ولا تبلى غرائب فيه مصابيح الهدى ومنار الحكمة ودليل على المعروف لمن عرفه .

نوارد الراوندي — باسناده عن موسى بن جعفر عن ابائه عن النبي (ص) مثله الي قوله : ودليل على المعرفة لمن عرف الصفة فليرع رجل بصره وليبلغ الصفة نظره ينجو من عطب ويتخلص من نشب فان التفكير حياة قلب البصير كما يمشي المستنير في الظلمات بالنور يحسن التخلص ويقف التريص .

جامع الاخبار — قال (ع) : القرآن قاد به الله فتعلموا مادبه ما استطعتم ان هذا القرآن هو جبل الله وهو النور المبين والشفاء النافع الخبر . وقال الحسين بن علي (ع) : كتاب الله عز وجل على اربعة اشياء على العبارة والاشارة واللطائف والحقائق فالعبارة للعوام والاشارة للخواص واللطائف للاولياء والحقائق للانبياء .

المجازات النبوية — قال صلى الله عليه واله : ان القرآن شافع مشفع وما حل مصدق وهذا القول مجاز والمراد ان القرآن سبب لثواب العامل به وعقاب العادل عنه فكأنه يشفع للاول فيشفع ويشكو من الاخر فيصدق والماحل هنا الشاكي الي اخره .

تفسير العياشي — عن يوسف بن عبد الرحمن رفعه الي الحرث الاعور قال : دخلت على أمير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) فقلت : يا

أمير المؤمنين انا اذا كنا عندك سمعنا الذي نستتر به ديننا واذا خرجنا من عندك سمعنا اتسياء مختلفة مغمومة لا ندري ما هي . قال : أوقد فعلوها ؟ قال قلت : نعم قال : سمعت رسول الله (ص) يقول : اناني جبرئيل فقال : يا محمد سيكون في أمك فتنة قلت فما المخرج منها ؟ فقال : كتاب الله فيه بيان ما قبلكم من خبر وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم وهو الفصل ليس بالهزل من وليه من جبار فعمل بغيره قصمه الله ومن التمس الهدى في غيره اضله الله وهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم لا تزيفه الاهواء ولا تلبسه الالسنه ولا يخلق على الرد ولا تنقضي عجائبه ولا ينسبع منه العلماء، هو الذي لم تكنه الجن اذ سمعته ان قالوا : (انا سمعنا قرآنا عجبا يهدي الى الرشد) من قال به صدق ومن عمل به اجر ومن اعتصم به هدى الى صراط مستقيم هو الكتاب العزيز الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد .

تفسير العياشي : عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله (ع) عن ابيه عن جده قال : خطبنا أمير المؤمنين (ع) خطبة فقال فيها : نشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله أرسله بكتاب فصله واحكمه الى أن قال : من قال به صدق ومن عمل به اجر ومن خاصم به فلج ومن قاتل به نصر ومن قام به هدى الى صراط مستقيم فيه نبأ من كان قبلكم والحكم فيما بينكم الى ان قال : فجعله الله نورا يهدي للتي هي اقوم وقال : (فاذا قرأناه فاتبع قرآنه) وقال : (اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه اولياء قليلا ما تذكرون) الى أن قال : وفي تركه الخطأ المبين وقال : (أما ياتينكم مني هدى فمن تبع هداي فلا يضل ولا يشقى) فجعل في اتباعه كل خير يرجى في الدنيا والاخرة فالقرآن أمر زاجر ، حد فيه الحدود وسن فيه السنن وضرب فيه الامثال وشرع فيه الدين اعذارا من نفسه وحجة على خلقه الخير . وفيه ايضا عن ابيه عن عبد الله مولى بني هاشم عن ابي سخيلة قال حججت انا وسلمان الفارسي من الكوفة فمررت بأبي زر فقال : انظروا اذا كانت بعدي فتنة وهي كائنة فعليكم بخصلتين بكتاب الله ويعلي بن ابي طالب فاني سمعت رسول الله (ص) يقول لعلي : هذا اول من آمن بي وأول من بصافحني يوم القيامة ، وهو الصديق الأكبر وهو الفاروق يفرق بين الحق والباطل ، وهو يعسوب المؤمنين والمال يعسوب المنافقين . وفيه عن الحسن بن موسى الخشاب رفعه قال : قال ابو عبد الله (ع) : لا يرفع الامر والخلافة الى آل ابي فلان ابدا ولا الى آل فلان ابدا ولا الى آل بني

أمية ولا في ولد طلحة والزبير أبدا ، وذلك أنهم نبذوا القرآن وأبطلوا السنن وعطلوا الأحكام . وقال : القرآن هدى من الضلالة وتبين من العمى واستقالة من العثرة ونور من الظلمة وضياء من الأحداث وعصمة من الهلكة ، ورشد من الفوaiseة وبيان من الفتن وبلاغ من الدنيا الى الآخرة وخبر كمال دينكم ، فهذه صفة رسول الله (ص) للقرآن وما عدل احد من القرآن الا الى النار ، وفيه ايضا عن مسعدة بن صدقة قال : قال ابو عبد الله (ع) : ان الله جعل ولايتنا اهل البيت قطب القرآن وقطب جميع الكتب ، عليها يستدير محكم القرآن وبها نوهت الكتب ويستبين الايمان وقد امر رسول الله (ص) أن يقتدى بالقرآن وآل محمد (ص) وذلك حيث قال في اخر خطبه خطبها : انسي نارك فيكم الثقلين الثقل الاكبر والثقل الاصغر فاما الاكبر فكتاب ربي واما الاصغر فعترتي اهل بيتي فاحفظوني فيهما ، فلن تصلوا ما تمسكم بهما . وفيه عن الحسن بن علي قال : قيل لرسول الله (ص) : ان أمك ستفتن فسئل ما المخرج من ذلك ؟ فقال : كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد من ابتغى العلم في غيره اضله الله ومن ولي هذا الامر من جبار فعلم بغيره قصمه الله وهو الذكر الحكيم والنور المبين والصراف المستقيم ، فيه خبر ما قبلكم ونبا ما بعدكم وحكم ما بينكم وهو الفصل ليس بالهزل وهو الذي سمعته الجن فلم تناها ان قالوا : (انا سمعنا قرآنا عجايبا يهدى الى الرشد فامنا به) لا يخلق على طول الرد ولا تنقضي عبره ولا تفتى عجائبه . وفيه عن ابن سنان عن ذكره قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الفرقان والفرقان أهما شينان أم شيء واحد ؟ فقال : القرآن جملة الكتاب والفرقان المحكم الواجب العمل به .

تفسير الامام — قال رسول الله (ص) : ان هذا القرآن هو النور المبين والحبل المتين والعروة الوثقى والدرجة العليا والشفاء الاشفى والفضيلة الكبرى والسعادة العظمى ، من استضاء به نوره الله ومن عقد به أموره عصمه الله ومن تمسك به انقذه الله ومن لم يفارق احكامه رفعه الله ومن استشفى به شفاه الله ومن اثره على ما سواه هداه الله ومن طلب الهدى . في غيره اضله الله ومن جعله شعاره ودينه اسعده الله ومن جعله امامه الذي يقتدى به ومعوله الذي ينتهي اليه اواه الله الى جنات النعيم والعيش السليم فلذلك قال : (وهدى) يعني هذا القرآن هدى (وبشرى) للمؤمنين يعني بشارة لهم في الآخرة الى ان قال : وقال

الحسن بن علي (ع) : ان هذا القرآن فيه مصابيح النور وشفاء الصدور
فليجل جال بصره ليلبغ الصفة فكره فان التفكير حياة قلب البصير كما يمشي
المستبصر في الظلمات بالنور .

الفقيه : عن زرارة قال : قلت لابي جعفر (ع) الا تخبرني من أين
علمت وقلت : ان المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين فضحك (ع) وقال :
يا زرارة قاله رسول الله (ص) ونزل به الكتاب من الله عز وجل لان الله
عز وجل قال : (فاعسلوا وجوهكم) فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل
ثم قال : « وايدبكم الى المرافق » فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا
انه ينبغي لهما ان يغسلا الى المرفقين ، ثم فصل بين الكلام فقال :
(وامسحوا برؤوسكم) فعرفنا حين قال (برؤوسكم) المسح ببعض الرأس
لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه فقال : (وارجلكم
الى الكعبين) فعرفنا حين وصلهما بالرأس ان المسح على بعضهما الخير .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن اسماعيل عن
الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن زرارة مثله .

التهذيب — محمد بن يعقوب الى اخر ما تقدم الا انه اسقط : فوصل
اليدين الى قوله : ثم فصل .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد البرقي عن اسماعيل بن مهران
عن ابي سعيد القمط عن الحلبي عن ابي عبد الله (ع) قال : قال أمير
المؤمنين (ع) : ألا اخبركم بالفقيه حق الفقيه ؟ من لم يقنط الناس من رحمة
الله ولم يرخص لهم في معاصي الله ولم يترك القرآن رغبة عنه الى غيره،
الا لا خير في عبادته ليس فيها تفكر . وفي رواية اخرى الا لا خير في علم
ليس فيه تفهم الا لا خير في قراءة ليس فيها تدبر الخبر .

الكافي — علي بن ابراهيم عن العباس بن معروف عن ابن ابي نجران
عن حماد بن عثمان عن عبد الرحيم بن عتيك القصير قال : كتبت على يدي
السلام له : فاعلم رحمك الله ان المذهب الصحيح في التوحيد ما نزل به
السلام له : فاعلم رحمك الله ان المذهب الصحيح في التوحيد ما نزل به
القرآن من صفات الله جل وعز فانف عن الله البطلان والتشبيه فلا نفي
ولا تشبيه هو الله الثابت الموجود تعالى الله عما يصفه الواصفون ولا
تعدوا القرآن فتصلوا بعد البيان .

الاحتجاج — عن أمير المؤمنين عليه السلام في جواب الزنديق الذي سألته عن أي من القرآن زاعما تناقضها وذكر فيه بعدما بين دلالة جملة من الآيات بالرمز والإشارة على أمامة الأئمة عليهم السلام : انه لو علم المنافقون لعنهم الله ما عليهم من ترك هذه الآيات التي بينت لك تأويلها لاسقطوها مع ما اسقطوا منه ولكن الله تبارك اسمه ماض حكمه بايجاب الحجة على خلقه كما قال تعالى : (فله الحجة البالغة) اغشى ابصارهم وجعل على قلوبهم أكنة عن تأمل ذلك فتركوه بحاله وحججوا عن تأكيد المتنبس بابطاله فالسعداء يثبتون عليه والاشقياء يعمهون عنه ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور ، ثم ان الله جل ذكره بسعة رحمته ورأفته بخلقه وعلمه بما يحدثه المبدلون من تغيير كتابه قسم كلامه ثلاثة اقسام فجعل قسما منه يعرفه العالم والجاهل وقسما لا يعرفه الا من صفا ذهنه ولف حسه وصح تمييزه ممن شرح الله صدره للاسلام وقسما لا يعرفه الا الله وامناؤه الراسخون في العلم وانما فعل الله ذلك لئلا يدعي اهل الباطل من المستولين على ميراث رسول الله (ص) من علم الكتاب ما لم يجعله الله لهم وليقودهم الاضطراد الى الائتمار لمن ولاه امرهم الى ان قال : فاما ما علمه الجاهل والعالم من فضل رسول الله (ص) من كتاب الله فهو قول الله سبحانه : (من يطع الرسول فقد اطاع الله) وقوله : (ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) ولهذه الآية ظاهر وباطن فالظاهر قوله (صلوا عليه) والباطن قوله (وسلموا تسليما) اي سلموا لمن وصاه واستخلفه عليكم وفضله ، وما عهد به اليه تسليما وهذا مما اخبرتك انه لا يعلم تأويله الا من لطف حسه وصفا ذهنه وصح تمييزه وكذا قوله : (سلام على آل ياسين) لان الله سمى النبي بهذا الاسم حيث قال : (يس والقرآن الحكيم انك لمن المرسلين) الخبر .

تفسير العياشي — عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن جده عن ابيه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ان فيكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله وهو علي بن ابي طالب .

الدرة الباهرة — قال الصادق (ع) : كتاب الله عز وجل على اربعة اشياء على العبارة والإشارة واللطائف والحقائق فالعبارة للعوام والإشارة للخواص واللطائف للاولياء والحقائق للانبياء .

منية المريد — قال النبي (ص) : اعرّبوا القرآن واتمسّوا غرائبه .
وعن ابن عباس قال : الذي يقرأ القرآن ولا يحسن تفسيره كالأعرابي
يهذ الشعر هذا .

اسرار الصلاة — روى أن رجلا جاء الى النبي (ص) ليعلمه القرآن
فانتهى الى قوله تعالى : (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره) فقال : يكفيني هذا وانصرف ، فقال رسول الله (ص) :
انصرف الرجل وهو فقيه .

الخصال — في الثلاثيات عن العسكري عن أحمد بن محمد بن أسد
عن أحمد بن يحيى الصدفي عن أبي عيّنان عن مسعود عن سعد عن يزيد
بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله (ص) : أشد ما
يتخوف على أمّتي من بعدي ثلاثة خصال : ان يتأولوا القرآن على غير
تأويله او يتبعوا زلة العالم او يظهر فيهم المال حتى يطفوا ويبطروا
وسأبناكم بالمرحوم من ذلك ، أما القرآن فاعملوا بمحكمه وآمنوا بمتشابهه
وأما العالم فانظروا فياه ولا تتبعوا زلته وأما المال فان المرخ من شكر
النعمة واداء حقه .

التوحيد — عن الدقاق عن الاسدي عن البرمكي عن علي بن عباس
عن اسماعيل بن اسحاق عن فرج بن فروة عن مسعدة بن صدقة عن
الصادق (ع) عن أمير المؤمنين (ع) في خطبة قال في جملتها : فما ذلك
القرآن عليه من صفته فاتبعه ليوصل بينك وبين معرفته . وأنتم به
واستضيء بنور هدايته فانها نعمة اوتيتها فخذ ما اوتيت وكن من الشاكرين
وما ذلك الشيطان مما ليس في القرآن عليك فرضه ولا في سنة الرسول
وأئمة الهدى اثره فكل علمه الى الله عز وجل ، فان ذلك منتهى حق الله
عليك واعلم ان الراسخين في العلم هم الذين اغناهم الله عن الاقتحام
في السدد المضروبة دون الغيوب فلزموا الاقرار بجملة ما جهلوا تفسيره
من الغيب المحجوب فقالوا : (آما به كل من عند ربنا) فمدح الله عز
وجل اعترافهم بالعجز عن تناول ما لم يحيطوا به علما وسمى تركهم التعق
فيما لم يكلفهم البحث عنه رسوخا فاقترصر على ذلك ولا تقدر عظمة الله
على قدر عقلك فتكون من الهالكين .

تفسير العياشي — باسناده عن أبي بصير قال : سمعت ابا عبد

الله (ع) يقول : ان القرآن فيه محكم ومتشابه فاما المحكم فنؤمن به ونعمل به وندين به واما المتشابه فنؤمن به ولا نعمل به وفيه عن ابن مكد قال : قال ابو عبد الله (ع) : من لم يعرف امرنا من القرآن لم ينتكب الفتن وفيه ايضا عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله (ع) قال لا تقولوا لكل آية هذه رجل وهذه رجل ان من القرآن حلالا ومنه حراما ، وفيه نيا من قبلكم وخير من بعدكم وحكم ما بينكم فهكذا هو كان رسول الله (ص) مفوضا فيه ان شاء فعل وان شاء ترك حتى اذا فرضت فرائضه وخمست اخمسه حق على الناس ان ياخذوا به لان الله تعالى قال : (ما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) .

امالي الشيخ — عن النمار عن محمد بن القاسم الانباري عن محمد ابن علي بن عمر عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم عن عبد الله بن لهيعة عن المرج بن هاعان عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله (ص) : لا يعذب الله قلبا وعى القرآن . وفيه عن الحفار عن السماك عن عبيد الملك بن محمد الرقاشي عن ابيه عن محمد بن مروان عن المعارك بن عباد عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي (ص) قال : تعلموا القرآن وتعلموا غرائبه ، وغرائبه فروضه وحدوده ، فان القرآن نزل على خمسة وجوه حلال وحرام ومحكم ومتشابه واعتبروا بالامثال .

معاني الاخبار — عن ابيه عن محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن محمد البرقي عن بعض رجاله عن البرقي عن الثمالي عن ابي جعفر قال : قال امير المؤمنين (ع) : الا اخبركم بالفقيه حقا ؟ قالوا : بلى يا امير المؤمنين ، قال : من لم يقنط الناس من رحمة الله ولم يؤمنهم من عذاب الله ولم يرخص لهم في معاصي الله ولم يترك القرآن رغبة عنه الى غيره ، الا لا خير في علم ليس فيه تفهم ، الا لا خير في قرائة ليس فيها تدبر ، الا لا خير في عبادة ليس فيها تفقه .

عدة الداعي — عن حفص بن غياث عن الزهري قال سمعت علي ابن الحسين (ع) يقول : آيات القرآن خزائن العلم فكلما فتحت خزانة فنبقي لك ان تنظر فيها .

تفسير الصافي — قال (ص) : القرآن ذلول ذو وجوه فاحملوه على احسن الوجوه . وقال امير المؤمنين (ع) : الا ان يؤتي الله عبدا فهما في القرآن ، وقال عليه السلام من فهم القرآن فسر جمل العلم .

الكافي — العدة عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن عبد العزيز العبدى عن عبيد بن زرارة قال : قلت لابي عبد الله (ع) : (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) ، قال : ما ايئنها !! من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه . ورواه الصدوق باسناده عن عبيد بن زرارة .

العيون — ابي عن علي عن ابيه عن جنون مولى الرضا عن الرضا (ع) قال : من رد متشابه القرآن الى محكمه فقد هدى الى صراط مستقيم ثم قال (ع) : ان في اخبارنا متشابهها كمتشابه القرآن ومحكما كمحكم القرآن فردوا متشابهها الى محكمها ولا تتبعوا متشابهها دون محكمها فتصلوا .

امالي الشيخ — المفيد عن علي بن خالد المراغي عن احمد بن الصلت عن حاجب بن الوليد عن الموصاف بن صالح عن ابي اسحاق عن خالد بن طليق عن امير المؤمنين (ع) في حديث قال فيه : فقام رجل فقال : يا امير المؤمنين فمن نسال بعدك وعلى ما نعلم ؟ فقال : استفتحوا كتاب الله فانه امام مشفق وهاد مرشد وواعظ ناصح ودليل يؤدي الى جنة الله عز وجل .

الاحتجاج — عن سليم بن قيس عن امير المؤمنين (ع) في احتجابه على جملة من المهاجرين والانصار بعد أن احتج بجملة من الايات والروايات وذكر ما يتعلق بالقرآن قال له طلحة : فاخبرني عما كتب عمر وعثمان اقرآن كله ام فيه ما ليس قرآنا ؟ قال : بل قرآن كله ، وقال : ان اخذتم بما فيه نجوتهم من النار ودخلتم الجنة الحديث .

تفسير العياشي — عن هشام رفعه عن ابي عبد الله (ع) انه قيل له : روي عنكم ان الخمر والميسر والانصاب والازلام رجال ؟ فقال (ع) : ما كان الله ليخاطب خلقه بما لا يعقلون .

كنز الفوائد — قال جاء في الحديث ان قوما اتوا رسول الله (ص) فقالوا له الست رسولا من الله ؟ قال لهم : بلى قالوا له : هذا القرآن الذي اتيت به كلام الله تعالى ؟ قال : نعم قالوا فاخبرنا عن قوله تعالى : (انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم انتم لها واردون) اذا كان معبودهم معهم في النار فقد عبدوا المسيح اتقول انه في النار ؟ فقال لهم رسول الله (ص) ان الله سبحانه انزل القرآن علي بكلام العرب والمتعارف

في لغتها ان (ما) لما لا يعقل و (من) لمن يعقل و (الذي) يصلح لهما
جميعا فان كنتم من العرب فانتم تعلمون هذا قال الله : (انكم وما تعبدون)
يريد الاصنام التي عبدوها وهي لا تعقل والمسيح لا يدخل في جملتها فانه
يعقل ولو قال : انكم ومن تعبدون لدخل المسيح في الجملة فقال القوم :
صدقت يا رسول الله .

الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن الحسن
بن الجهم قال : قال لي ابو الحسن الرضا (ع) : يا ابا محمد ما تقول في
رجل تزوج نصرانية على مسلمة ؟ قال : قلت : جعلت فداك وما قولي
بين يديك ؟ قال : لتقولن فان ذلك يعلم به قولي ، قلت : لا يجوز تزويج
النصرانية على المسلمة ولا على غير مسلمة قال : ولم قلت : لقول الله
عز وجل : (ولا تتكحوا المشركات حتى يؤمن) قال : فما تقول في هذه
الاية : (والمحصنات من الذين اتوا الكتاب من قبلكم) ؟ فقلت فقوله :
(ولا تتكحوا المشركات) نسخت هذه الاية فتبسمهم سكت . ورواه الشيخ في
التهذيب ايضا ولو لا جواز الاحتجاج بظواهر الايات لما ساغ التقرير منه
عليه السلام بل ربما كان تبسمه عليه السلام مما يؤذن بتحسينه
ذلك .

الفتية — عن زرارة ومحمد بن مسلم قالا : قلنا لابي جعفر (ع) :
ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي وكم هي ؟ فقال : ان الله عز وجل
يقول : (واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من
الصلاة) فصار التقصير واجبا كوجوب التمام في الحضر ، قالا : قلنا
انما قال الله عز وجل : (واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح) ولم
يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب التمام في الحضر ؟ فقال (ع) :
اوليس قد قال الله عز وجل : (ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن
حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما) الا ترون ان الطواف
بهما واجب مفروض لان الله ذكره في كتابه وصنعه نبيه صلى الله عليه
وآله وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي وذكره الله في كتابه
الخبر . فانظر كيف اقرهما عليه السلام على ما فعلا وعارضهما بآية
اخرى ولو كان القرآن لا يجوز تفسيره والاخذ بظاهره بدون نص لقال
لهما ما انتما وهذا وشبهه .

الكافي والمحاسن — عن محمد بن منصور قال سألت عبدا صالحا
عن قول الله عز وجل : (انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن)

فقال عليه السلام : ان القرآن له ظاهر وباطن فجميع ما حرم الله في القرآن فهو حرام على ظاهره والباطن من ذلك أئمة الجور وجميع ما أحل الله في الكتاب فهو حلال وهو الظاهر والباطن من ذلك أئمة الهدى .

تفسير العياشي — في سورة المائدة عن هشام رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام انه قيل له : روى عنكم أن الخمر والميسر والانصاب والازلام رجال فقال (ع) : ما كان الله ليخاطب خلقه بما لا يعقلون .

الخصال — عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال : القراء ثلاثة ثم ذكرهم وذم اثنين ومدح واحدا وهو من قرأ فاستتر به تحت برنسه ، فهو يعمل بحكمه ويؤمن بمتشابهه ويقيم فرائضه ويحل حلاله ويحرم حرامه قال : فهذا ممن ينقذه الله من مضلات الفتن وهو من أهل الجنة ويشفع في من شاء .

الاحتجاج — عن الحسن (ع) في احتجاجه على جماعة بحضرة معاوية قال (ع) : انشدكم الله أتعلمون أن رسول الله (ص) قال في حجة الوداع : أيها الناس اني قد تركت فيكم ما لم تصلوا بعده كتاب الله احلوا حلاله وحرموا حرامه واعملوا بحكمه وآمنوا بمتشابهه .

السيد المرتضى — في رسالة المحكم والمتشابه نقلنا عن تفسير النعماني بإسناده عن اسماعيل بن جابر عن أبي عبد الله (ع) عن أمير المؤمنين سلام الله عليه في ذكر أقسام القرآن قال (ع) اما المحكم الذي لم ينسخه شيء من القرآن فهو قول الله عز وجل : (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وآخر متشابهات) وانما هلك الناس في المتشابه لانهم لم يقفوا على معناه ولم يعرفوا حقيقته فوصفوا له تاويلات من عند أنفسهم بأرائهم واستنفوا بذلك عن مسألة الاوصياء ونبذوا قول رسول الله (ص) وراء ظهورهم ، وقال (ع) : والحكم مما ذكرته في الاقسام ما تاويله في تنزيهه من تحليل ما أحل الله سبحانه في كتابه وتحريم ما حرم الله فيه من الماكل والمشارب ومنه ما فرض الله عز وجل من الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وما نلهم مما لا غنى بهم عنه في جميع تصرفاتهم مثل قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة) الآية وهذا من المحكم الذي تاويله في تنزيهه ولا يحتاج في تاويله أكثر من التنزيل ومنه قوله عز وجل : (حرمت عليكم الميتة

والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله (فتاويله في تنزيهه ومنه قوله تعالى : (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم) الى آخر الآية فهذا كله محكم لم ينسخه شيء قد استغني بتنزيهه عن تأويله ثم قال (ع) في موضع آخر من الحديث : فاما الذي تأويله في تنزيهه فهو كل آية محكمة نزلت في تحريم أمر من الامور المتعارفة التي كانت في أيام العرب تأويلها في تنزيهها فليس يحتاج فيها الى تفسير أكثر من تنزيهها وذلك مثل قوله تعالى في التحريم (حرمت عليكم أمهاتكم) الآية وقوله تعالى : (انما حرم عليكم الميتة والدم) وقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا) الى قوله : (واحل الله البيع وحرم الربا) وقوله تعالى : (قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم ان لا تشركوا به شيئا) الى قوله تعالى : (لعلكم تذكرون) قال : ومثل ذلك في القرآن كثير مما حرم الله سبحانه لا يحتاج المستمع الى مسالة عنه الحديث .

التهذيب — الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن شعيب العرقوفي قال : كنت عند أبي عبد الله (ع) ومعنا أبو بصير وأناس من أهل الجبل يسألونه عن نباتح أهل الكتاب فقال لهم أبو عبد الله عليه السلام : قد سمعتم ما قال الله عز وجل في كتابه فقالوا له : نحب أن نخبرنا فقال : لا تأكلوها الخبر .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبد الله (ع) انه سأل عن صيد البزاة والصقورة والكلب والفهد ، فقال : لا تأكل صيد شيء من هذه الا ما ذكيتموه الا الكلب المكلب ، قلت : فانه قتله قال : كل لان الله عز وجل يقول : (وما علمتم من الجوارح مكلبين فكلوا مما أمسكن عليكم وانكروا اسم الله عليه .

تفسير العياشي — عن جميل عن أبي عبد الله (ع) انه سئل عن الصيد يأخذه الرجل ويتركه الرجل حتى يموت قال : نعم ان الله يقول : (فكلوا مما أمسكن عليكم) . وعن أبي جميلة عن ابن حنظلة عنه عليه السلام في الصيد يأخذه الكلب فيدركه الرجل فيأخذه ثم يموت في يده اياكل ؟ قال : نعم ان الله يقول : (فكلوا مما أمسكن عليكم) .

الكافي — العدة عن سهل بن زياد وعن علي بن ابراهيم عن أبيه وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعا عن أحمد بن محمد بن أبي

نصر عن جميل بن دراج قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن الرجل يرسل الكلب على الصيد فيأخذه ولا يكون معه سكين فيذكيه بها أفيدعه حتى يقتله ويأكل منه ؟ قال : لا بأس قال الله عز وجل : (فكلوا مما أمسكن عليكم) .

تفسير العياشي — عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : ما خلا الكلاب مما يصيد الفهود والصقورة وأشباه ذلك فلا تأكلن ممن صيده الا ما أدركت ذكاته لان الله قال : (مكيلين) فما خلا الكلاب فليس صيده بالذي يؤكل الا ان تدرك ذكاته .

الكافي — العدة عن أحمد بن أبي عبد الله عن عمرو بن عثمان عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) في حديث أن أبا بكر أتى برجل قد شرب الخمر فقال : لم شربت الخمر وهي محرمة ؟ فقال : اني أسلمت ومنزلي بين ظهرائي قوم يشربون الخمر ويستحلونها ولو أعلم أنها حرام اجتنبتها ، فقال علي : (ع) لا يبي بكر ابعت معه من يدور به على مجالس المهاجرين والانصار فمن كان تلا عليه آية التحريم فليشهد عليه فان لم يكن تلى عليه آية التحريم فلا شيء عليه ففعل فلم يشهد عليه احد فخلى سبيله .

الفقيه — عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لو أن رجلا دخل في الاسلام وأقر به ثم شرب الخمر وزنى وأكل الربا ولم يتبين له شيء من الحلال والحرام لم أقم عليه الحد اذا كان جاهلا الا أن تقوم عليه البينة أنه قرأ السورة التي فيها الربا والخمر وأكل الربا واذا جهل ذلك أعلمته وأخبرته ، فان ركبته بعد ذلك جلدته وأقمت عليه الحد .

الكافي — والتهذيب — علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن فضال عن ابن بكير عن أبي عبد الله (ع) قال : شرب رجل على عهد أبي بكر خمرا فرفع الى أبي بكر فقال له : أشربت خمرا ؟ قال : نعم فقال : ولم هي محرمة ؟ قال : فقال له الرجل : اني أسلمت وحسن اسلامي ومنزلي بين ظهرائي قوم يشربون الخمر ويستحلون ولو علمت أنها حرام اجتنبتها فالتفت أبو بكر الى عمر فقال ما تقول في أمر هذا الرجل ؟ فقال عمر : معضلة وليس لها الا ابو حسن ، فقال ابو بكر : ادع لنا عليا فقال عمر : يؤني الحكم في بيته فقاما والرجل معهما ومن حضرهما من الناس

حتى أتوا أمير المؤمنين (ع) فأخبراه بقصة الرجل وقص الرجل قصته
قال فقال : ابعثوا معه من يدور به على مجالس المهاجرين والأنصار من
كان تلا عليه آية التحريم فليشهد عليه ففعلوا به ذلك ولم يشهد عليه أحد
بانه قرىء عليه آية التحريم فخلى عنه وقال له : ان شربت بعدها أقمنا
عليك الحد .

الكافي — أبو عبد الله (وفي نسخة أبو علي) الأشعري عن بعض
أصحابنا رفعه عن هشام بن الحكم قال : قال لي أبو الحسن (ع) : يا
هشام ان الله تبارك وتعالى بشر أهل العقل والفهم في كتابه فقال :
(فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم
الله وأولئك هم أولوالالباب) الخبر وفيه شواهد كثيرة على المطلوب .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن جميل
ابن صالح عن هشام بن أحمد وعن علي بن إبراهيم عن أبيه وعن محمد
ابن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن أبي عمير عن إبراهيم بن
عبد الحميد عن سألمة مولاة أبي عبد الله (ع) قال : (كذا في الاصل ولا
يبعد ان الاصح قالت) كنت عند أبي عبد الله عليه السلام حين حضرته
الوفاة فاعمى عليه فلما أفاق قال اعطوا الحسن بن علي بن الحسين وهو
الافطس سبعين دينارا واعطوا فلانا كذا وكذا وفلانا كذا وكذا فقلت :
اتعطي رجلا حمل عليك بالشفرة ؟ فقال ويحك أما تقرئين القرآن ؟ قلت :
بلى قال : أما سمعت قول الله عز وجل : (الذين يصلون ما أمر الله به
أن يوصل ويخافون سوء الحساب) ، ورواه الشيخ والصدوق بإسنادهما
عن محمد بن أبي عمير مثله .

الكافي — عن معاوية بن وهب قال سألت أبا عبد الله عليه السلام
عن أفضل ما يتقرب به العباد الى ربهم وأحب ذلك الى الله ما هو ؟
فقال : ما أعلم شيئا بعد المعرفة أفضل من هذه الصلاة الا ترى أن العبد
الصالح عيسى بن مريم قال : (وأوصاني بالصلاة) .

الاحتجاج — عن العسكري (ع) في قصة هاروت وماروت وفي تفسير
الامام أيضا انه عليه السلام قال للراويين لما قال له فعلى هذا لم يكن
ابليس أيضا ملكا قال : لا بل كان من الجن اما تسمعان الله يقول :
(واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس كان من الجن)

وعنه عليه السلام قال : ذكر عند الصادق (ع) الجدل في الدين وان رسول الله (ص) والائمة قد نهوا عنه فقال الصادق عليه السلام : لم ينه مطلقا ولكن نهى عن الجدل بغير التي هي احسن اما تسمعون الله يقول : (ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن) وقوله تعالى : (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن) .

التهذيب — أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن علي بن الحسن بن رباط عن عبد الاعلى مولى آل سام قال قلت : لابي عبد الله (ع) عثرت فانقطع ظفري فجعلت على اصبعي مرارة فكيف اصنع بالوضوء ؟ قال : تعرف هذا واتسباهه من كتاب الله عز وجل قال الله تعالى : (ما جعل عليكم في الدين من حرج) امسح عليه .
الكافي — العدة عن أحمد بن محمد بن محمد مثله .

تفسير العياشي — عن اسحاق بن عبد الله بن محمد بن علي بن الحسين عن الحسن بن زيد عن ابيه عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال : سألت رسول الله (ص) عن الجبانر تكون على الكسير كيف يتوضأ صاحبها وكيف يغتسل اذا اجنب ؟ قال : يجزئه المسح عليها في الجنابة والوضوء ، قلت : فان كان في برد يخاف على نفسه اذا أفرغ الماء على جسده فقرا رسول الله (ص) : (ولا تقنلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا) .

الكافي والتهذيب — عن ابي ايوب الخزاز عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال فيه : فان الله عز وجل يقول : (فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه) فلو سكت لم يبق أحد الا تعجل لكنه قال : (ومن تاخر فلا اثم عليه) .

تفسير العياشي — عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال : قلت كيف يمسح الرأس ؟ قال : ان الله يقول : (وامسحوا برؤوسكم) .
التهذيب — أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن شعيب بن يعقوب العرقوفي عن ابي عبد الله عليه السلام قال : سئل وأنا عنده اسمع عن طلاق العبد قال ليس له طلاق ولا نكاح اما تسمع قول الله تعالى يقول : (عبدا مملوكا لا يقدر على شيء) قال لا يقدر على طلاق ولا نكاح الا باذن مولاه .

التهذيب — علي بن اسماعيل الميثمي عن الحسن بن علي بن فضال
عن المفضل بن صالح عن ليث المرادي قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن
العبد هل يجوز طلاقه ؟ فقال : ان كانت أمك فلا ان الله تعالى يقول :
(عبدا مملوكا لا يقدر على شيء) وان كانت أمة قوم آخرين أو حرة
جاز طلاقه .

التهذيب — علي بن الحسن بن فضال عن أيوب بن نوح عن صفوان
ابن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن الحسن الصيقل عن أبي عبد الله
(ع) قال : قلت : رجل طلق امرأته طلاقا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره
فتزوجها رجل متعة أتحل للاول ؟ قال : لا لان الله يقول : (فان طلقها فلا
تحل له حتى تنكح زوجا غيره) والمتعة ليس فيها طلاق .

تفسير العياشي — عن زرارة عن أبي جعفر (ع) قال : قلت : كيف
مسح الرأس ؟ قال : ان الله يقول : (وامسحوا برؤوسكم) فما مسحت
من رأسك فهو كذا ولو قال امسحوا رؤوسكم لكان عليك المسح بكله .

وفيه عن عبد الله بن خليفة أبي الفريفة المهداني قال : قام ابن الكوا
الى علي (ع) فسأله عن المسح على الخفين ، فقال : بعد كتاب الله
تسألني قال الله : (يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا)
الى قوله (الكعبين) ثم قام اليه ثانية فسأله فقال له مثل ذلك ثلاث
مرات كل ذلك يتلو عليه هذه الآية . وفيه عن زرارة قال : قلت لابي
جعفر (ع) : ألا تخبرني من أين علمت وقلت ان المسح ببعض الرأس وبعض
الرجلين فضحك ثم قال : يا زرارة قاله رسول الله (ص) ونزل به الكتاب
من الله لان الله يقول : (فاغسلوا وجوهكم) فعرفنا أن الوجه كله ينبغي
أن يغسل ثم قال : (وأيديكم الى المرافق) ثم فصل بين الكلامين فقال :
(وامسحوا برؤوسكم) فعرفنا حين قال برؤوسكم أن المسح ببعض الرأس
لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه فقال :
(وأرجلكم الى الكعبين) فعرفنا حين وصلها بالرأس أن المسح على بعضها
الحديث . وفيه عن زرارة وبكر ابني أعين عن الباقر (ع) في حديث قال
فيه : ان الله يقول : (يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا
وجوهكم وأيديكم الى المرافق) فليس له أن يدع شيئا من وجهه الا
غسله وأمر بغسل الدين الى المرفقين فليس ينبغي له أن يدع من
يديه الى المرفقين شيئا الا غسله لان الله يقول : (اغسلوا وجوهكم

وأيديكم الى المرافق) تم قال : (وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم الى الكعبين) فاذا مسح بشيء من رأسه أو بشيء من قدميه ما بين أطراف الكعبين الى أطراف الاصابع فقد أجزاه الخبر .

عن محاسن البرقي — في باب أن المؤمن صديق شهيد قال : قلت : جعلك فداك انى يكون ذلك وعامتهم يموتون على فراشهم قال : أما تتلو كتاب الله في الحديد (والذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم) قال : فقلت كاني لم أقرأ هذه الآية من كتاب الله عز وجل قط . وبإسناده عن منهال القصاب قال : قلت لابي عبد الله (ع) : ادع الله لي بالشهادة فقال : ان المؤمن لشهيد حيث مات أو ما سمعت قول الله في كتابه : (والذين آمنوا بالله ورسله) الآية . وبإسناده عن يوسف ابن ثابت عن ابي عبد الله (ع) قال لا يضر مع الايمان عمل ولا ينفع مع الكفر عمل ثم قال ألا ترى انه قال تبارك وتعالى : (وما منعهم أن تقبل نفقاتهم الا أنهم كفروا بالله ورسله وماتوا وهم كافرون) . عن بصائر الدرجات — للصفار بإسناده عن اليسع قال دخل حمران بن أعين على ابي جعفر (ع) فقال له جعلت فداك ييلفنا أن الملائكة تنزل عليكم ، قال : والله تنزل علينا قيظا وشتاء أما تقرأ كتاب الله تبارك وتعالى : (ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ان لا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون) .

الفييه — عن هشام بن الحكم انه قال في مناظرته مع بعض المخالفين في أمر الحكمين بصفين : انهما كانا غير مريدين للاصلاح بين الطائفتين فقال المخالف : من أين قلت هذا ؟ قال هشام : من قول الله عز وجل في الحكمين : (ان يريدوا صلاحا يوفق الله بينهما) فلما اختلفا ولم يكن بينهما اتفاق على أمر واحد ولم يوفق الله بينهما علمنا أنهما لم يريدوا الاصلاح .

العلل — عن الليثي عن الباقر (ع) في حديث الطينة في قوله تعالى : (معاذ الله أن نأخذ الا من وجدنا متاعنا عنده) قال هو في الظاهر ما تفهمونه وفي الباطن كذا .

رجال الكشي — بإسناده عن محمد بن حكيم قال ذكر عند ابي جعفر (ع) سلمان فقال ذاك سلمان الحمدي ان سلمان منا أهل البيت ، انه كان يقول للناس : هربتم من القرآن الى الاحاديث وجدتم مکتابا رفيعا

حوسبتم فيه على النقيير والقطير والفنيل وحبه خردل فضاق ذلك عليكم
وهربتم الى الاحاديث التي اتسعت عليكم .

مجمع البيان - عن ابن عباس انه قسم وجوه التفسير الى اربعة
اقسام : تفسير لا يعذر احد بجهالته وتفسير تعرفه العرب بكلامها
وتفسير يعلمه العلماء وتفسير لا يعلمه الا الله عز وجل فاما الذي لا يعذر
أحد بجهالته فهو ما يلزم الكافة من الشرائع التي في القرآن وجل دلائل
التوحيد واما الذي تعرفه العرب بلسانها فهو حقائق اللغة وموضوع
كلامهم واما الذي يعلمه العلماء فهو تاويل المتشابه وفروع الاحكام واما
الذي لا يعلمه الا الله عز وجل فهو ما يجري مجرى الغيوب وقيام
الساعة .

باب - أن الإحاطة بجميع معاني القرآن ولعلم بواطنه
وأسراره وتاويله مختص بالنبي والأئمة عليهم السلام
ولا يجوز لأحد الخوض في المتشابه وفي البطون إلا
بنص وارر منهم عليهم السلام .

الكافي - العدة عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
النضر بن سويد عن أيوب بن الحر وعمران بن علي عن أبي بصير
عن أبي عبد الله (ع) قال : نحن الراسخون في العلم ونحن نعلم تاويله .
الكافي - علي بن محمد عن عبد الله بن علي عن ابراهيم بن اسحاق
عن عبد الله بن حماد عن بريد بن معاوية عن احدهما (ع) في قول الله عز
وجل : (وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم) فرسول الله (ص)
افضل الراسخين في العلم قد علمه الله عز وجل جميع ما أنزل عليه من
التنزيل والتاويل وما كان الله لينزل عليه شيئا لم يعلمه تاويله واوصياؤه
من بعده يعلمونه كله الخبر .

الكافي - الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن محمد بن أورمه
عن علي بن حسان عن عبد الرحمن بن كثير عن أبي عبد الله (ع) قال :
الراسخون في العلم أمير المؤمنين والائمة من بعده .

الكافي - احمد بن مهران عن محمد بن علي عن حماد بن عيسى
عن الحسين بن المختار عن أبي بصير قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول :

في هذه الآية (بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم) فأوما بيده الى صدره .

الكافي — عنه عن محمد بن علي عن ابن محبوب عن عبد العزيز العبدى عن أبي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل : (بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم) قال هم الأئمة عليهم السلام .

الكافي — وعنه عن محمد بن علي عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي بصير قال قال أبو جعفر (ع) هذه الآية (بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم) قال : أما والله يا أبا محمد ما قال بين دفتي المصحف قلت : من هم جعلت فداك ؟ قال من عسى أن يكونوا غيرنا ؟ الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن يزيد شمر عن هارون بن حمزة عن أبي عبد الله (ع) قال سمعته يقول : (بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم) قال : هم الأئمة خاصة .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد ابن الفضيل قال : سألته عن قول الله عز وجل : (بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم) قال : هم الأئمة خاصة .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن أبي زاهر أو غيره عن محمد ابن حماد عن أخيه أحمد بن حماد عن إبراهيم عن أبيه عن أبي الحسن الاول (ع) في حديث قال فيه : ان الله يقول في كتابه : (ولو ان قرآنا سيرت به الجبال أو قطعت به الأرض أو كلم به الموتى) وقد ورننا نحن هذا القرآن الذي فيه ما تسير به الجبال وتقطع به البلدان وتحى به الموتى ونحن نعرف الماء تحت الهواء وان في كتاب الله آيات ما يراد بها أمرا (كذا) الا ان ياذن الله به مع ما قد ياذن الله مما كتبه الماضون جعله الله لنا في أم الكتاب ان الله يقول : (وما من غائبة في السماء والأرض الا في كتاب مبين) ثم قال : (ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) فنحن الذين اصطفانا الله عز وجل واورثنا هذا الذي فيه تبيان كل شيء .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عمرو بن أبي المقدم عن جابر قال : سمعت ابا جعفر يقول : ما ادعى احد من الناس أنه جمع القرآن كله كما أنزل الا كذاب وما جمعه ولا حفظه

خلقه ؟ فقالوا القرآن ، فنظرت في القرآن فاذا هو يخاصم به الرجاء والقدري والزنديق الذي لا يؤمن به حتى يغلب الرجال بخصومته فعرفت ان القرآن لا يكون حجة الا بقيم فما قال فيه من شيء كان حقا ، فقلت لهم من قيم القرآن الى ان قال : فأتشهد ان عليا كان قيم القرآن وان ما قال في القرآن فهو حق فقال : رحمك الله .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ذكره عن يونس بن يعقوب وساق مباحثة الشامي مع هشام بمحضر الصادق (ع) ، فسأله هشام عن الحجة على الخلق من هو ؟ قال رسول الله (ص) : قال هشام فبعث رسول الله (ص) من ؟ قال : الكتاب والسنة ، قال هشام : فهل نفعنا اليوم الكتاب والسنة في دفع الاختلاف عنا ؟ قال الشامي : نعم قال : فلم اختلفت انا وانت وصرت الينا من الشام في مخالفتنا اياك ؟

الكافي — علي بن محمد عن بعض أصحابه عن آدم بن اسحاق عن عبد الرزاق بن مهران عن الحسين بن ميمون عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : ان اناسا تكلموا في القرآن بغير علم وذلك ان الله يقول : (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله) فالنسخات من المتشابهات والناسخات من المحكمات .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن ابي الصباح قال : والله لقد قال لي جعفر بن محمد : ان الله علم نبيه التنزيل والتاويل فعلمه رسول الله عليا ثم قال : وعلمنا والله .

الكافي — وعنه عن عبد الله بن جعفر عن السيارى عن محمد بن بكر عن ابي الجارود عن الاصبغ بن نباته عن أمير المؤمنين (ع) في حديث انه قال : ما من شيء تطلبونه الا وهو في القرآن فمن اراد ذلك فليسالني عنه .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن ابي عبد الله (ع) قال : قال ابي : ما ضرب رجل القرآن بعضه ببعض الا كفر . ورواه الصدوق في معاني الاخبار وقال : سالت

محمد بن الحسن عن معنى الحديث فقال هو أن يجيب الرجل في تفسير آية بتفسير آية أخرى .

الكافي — علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله (ع) في حديث احتججه على الصوفية لما احتجوا عليه بآيات من القرآن في الايثار والزهد قال عليه السلام : الكم علم بناسخ القرآن ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه الذي في مثله ضل من ضل وهلك من هلك من هذه الأمة قالوا : أو بعضه فاما كله فلا ، فقال لهم : فمن هنا اتيتم وكذلك احاديث رسول الله (ص) الى ان قال : فبئس ما ذهبتم اليه وحملتم الناس عليه من الجهل بكتاب الله وسنة نبيه واحاديثه التي يصدقها الكتاب المنزل وركم اياها لجهالتكم وترككم النظري غريب القرآن من التفسير والناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه والامر والنهي الى ان قال : دعوا عنكم ما ائتبه عليكم مما لا علم لكم به وردوا العلم الى اهله تؤجروا وتعذروا عند الله وكونوا في طلب ناسخ القرآن من منسوخه ومحكمه من متشابهه وما أحل الله فيه وما حرم فانه أقرب لكم من الله الخبر .

الكافي — العدة عن سهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن جميل بن صالح قال : سألت ابا جعفر (ع) عن قول الله عز وجل : (الم غلبت الروم في أدنى الارض) فقال : ان لهذا تاويلا لا يعلمه الا الله والراسخون في العلم من آل محمد (ص) الى ان قال : الم أقل لك ان لهذا تاويلا وتفسيرا والقرآن ناسخ ومنسوخ .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن سنان عن زيد الشحام قال : دخل قتادة بن دعامة على ابي جعفر (ع) فقال : يا قتادة أنت فقيه أهل البصرة ؟ فقال : هكذا يزعمون فقال أبو جعفر (ع) : بلغني أنك تفسر القرآن ، فقال له قتادة : نعم فقال له أبو جعفر (ع) : فان كنت تفسره بعلم فانت أنت الى ان قال : ويحك يا قتادة ان كنت انها فسرت القرآن من تلقاء نفسك فقد هلكت واهلكت وان كنت قد فسرت من الرجال فقد هلكت واهلكت ويحك يا قتادة انما يعرف القرآن من خوطب به .

أمالي الصدوق — عن محمد بن عمر الحافظ البغدادي عن محمد بن أحمد بن ثابت عن محمد بن الحسن بن العباس الخزاعي عن حسن بن حسين العربي عن عمرو بن ثابت عن عطا بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس قال : قال رسول الله (ص) : الى ان قال : ان الله أنزل علي القرآن وهو الذي من خالفه ضل ومن ابتغى علمه عند غير علي هلك الحديث . وعن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن إبراهيم عن هاشم عن القاسم بن محمد البرهمي عن أبي الصلت الهروي عن الرضا (ع) في حديث قال فيه لابن الجهم : اتق الله ولا تؤول كتاب الله براك فان الله يقول : (وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم) .

التوحيد — عن جعفر بن علي القمي الفقيه عن معيدان بن الفضل عن محمد بن يعقوب بن محمد الجعفري عن محمد بن أحمد بن شجاع الفرعاني عن الحسن بن حماد العنيزي عن اسماعيل بن عبد الجليل البرقي عن أبي البخترى وهب بن وهب القرشي عن الصادق عن ابائه عليهم السلام أن أهل البصرة كتبوا الى الحسين بن علي (ع) يسألونه عن الصمد فكتب اليهم : بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد : فلا تخوضوا في القرآن ولا تجادلوا فيه ولا تتكلموا فيه بغير علم فاني سمعت جدي رسول الله (ص) يقول : من قال في القرآن بغير علم فليتبوا مقعده من النار الحديث .

العيون — باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا (ع) في كتابه الى المأمون قال محض الاسلام شهادة أن لا اله الا الله الى ان قال : والتصديق بكتابه الصادق الى ان قال : وانه حق كله من فاتحته الى خاتمته تؤمن بمحكمه ومتشابهه وخاصه وعامه ووعدته ووعدته وناسخه ومنسوخه وقصصه وأخباره وان الدليل بعده والحجة على المؤمنين والناطق عن القرآن والعالم بأحكامه أخوه وخليفته ووصيه ووليه علي بن أبي طالب وذكر الأئمة (ع) ثم قال : وان من خالفهم ضال مضل تارك للحق والهدى وانهم المعبرون عن القرآن .

الخصال — محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن أبي القاسم عن محمد بن علي ومحمد بن سنان عن فضل بن جابر بن يزيد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة قال : قال رسول الله (ص) : لعن الله المجادلين في دين الله على لسان سبعين نبياً ومن جادل في آيات

الله كفر قال الله : (وما يجادل في آيات الله الا الذين كفروا) ومن فسر القرآن براهيه فقد افترى على الله الكذب الخبر .

محاسن البرقي : الحسن بن علي بن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن حدثه عن معلى بن خنيس قال : قال ابو عبد الله (ع) في رسالته :
واما ما سالت عن القرآن فذلك أيضا من خطراتك المتفاوتة المختلفة لان القرآن ليس على ما نكرت وكلما سمعت فمعناه على غير ما ذهبت اليه وانما القرآن أمثال لقوم يعلمون دون غيرهم ولقوم يتلونه حق تلاوته وهم الذين يؤمنون به ويعرفونه وأما غيرهم فما أشد اشكاله عليهم وأبعده عن مذاهب قلوبهم ولذلك قال رسول الله (ص) : ليس شيء أبعد من قلوب الرجال من تفسير القرآن وفي ذلك يحير الخلاق أجمعون الا من شاء الله وانما اراد الله بتعميته في ذلك أن ينتهوا الى بابه وصراطه الى أن قال : واياك اياك وتلاوة القرآن برايك فان الناس غير مشتركين في علمه كاشتراكهم فيما سواه من الامور ولا قادرين على تاويله الا من حده وبابه الذي جعله الله لهم فأنهم الخبر .

البصائر — عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن خالد بن ماد القلاسي عن ابي داود عن أنس بن مالك قال قال رسول الله (ص) : يا علي أنت تعلم الناس تاويل القرآن مما لا يعلمون فقال علي : ما أبلغ رسالتك من بعدك يا رسول الله ؟ فقال : تخبر الناس بما يشكل عليهم من تاويل القرآن .

الاحتجاج : عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبائه عن علي (ع) قال : سلوني عن كتاب الله فوالله ما نزلت آية من كتاب الله في ليل ونهار ولا مسير ولا مقام الا وقد اقرايتها رسول الله (ص) وعلمني تاويلها الخبر . وروى الشيخ في الامالي نحوه .

امالي الصدوق — عن الطالقاني عن الجلودي عن مغيرة بن محمد عن ابراهيم بن محمد بن عبد الرحمن عن قيس بن الربيع ومنصور بن ابي الاسود عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله قال : قال علي (ع) : ما نزلت في القرآن آية الا وقد علمت أين نزلت وفي أي شيء نزلت وفي سهل نزلت أم في جبل نزلت الخبر .
امالي الشيخ — عن المفيد عن الجعاني عن ابن عقدة عن محمد

بن الحسن عن علي بن ابراهيم بن يعلي بن علي بن يوسف بن عميرة
عن ابيه عن الثمالي عن ابي جعفر (ع) قال قال امير المؤمنين (ع) : ما
نزلت آية الا وانا عالم متى نزلت وفي من نزلت ولو سالتهموني عما بين
اللوحين لحدثتكم .

تفسير القمي — عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن بريد عن
ابي جعفر (ع) قال : ان رسول الله (ص) افضل الراشخين في العلم فقد
علم جميع ما انزل الله عليه من التاويل والتنزيل وما كان الله لينزل عليه
شيئا لم يعلمه التاويل ، واوصياؤه من بعده يعلمونه كله . وعن محمد
بن جعفر عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن علي بن حديد عن
مرازم عن ابي عبد الله (ع) قال : ان القرآن نبيان كل شيء حتى والله
ما ترك الله شيئا يحتاج العباد اليه حتى لا يستطيع عبد يقول : لو كان
هذا نزل في القرآن ، الا وقد انزله الله فيه .

الاحتجاج — عن ابي الجارود قال : قال ابو جعفر (ع) : اذا
حدثتكم بشيء فاسألوني من كتاب الله ثم قال في بعض حديثه : ان النبي
(ص) نهى عن القيل والقال وفساد المال وكثرة السؤال فقل له يا بن
رسول الله : اين هذا من كتاب الله عز وجل ؟ قال : قوله : (لا خير في
كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس)
وقال : (ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما) وقال :
(لا تسألوا عن أشياء ان تبدلكم تسؤكم) .

البصائر — عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن الحسين
بن المنذر عن عمر بن قيس عن ابي جعفر (ع) قال : ان الله لم يدع شيئا
تحتاج اليه الامة الى يوم القيامة الا انزله في كتابه وبينه لرسوله وجعل
لكل شيء حدا وجعل عليه دليلا . وعن محمد بن حماد عن اخيه عن ابراهيم
عن ابيه عن ابي الحسن الاول (ع) في حديث قال فيه : ان الله تبارك
وتعالى يقول في كتابه : (ولو ان قرآنا سيرت به الجبال او قطعت به
الارض او كلم به الموتى بل لله الامر جميعا) فقد ورثنا نحن هذا القرآن
ففيه ما تقطع به الجبال ويقطع به البلدان ويحيي به الموتى الى ان قال :
ثم قال : (ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) فنحن الذين
اصطفانا الله فورثنا هذا الذي هو كل شيء . وعن علي بن اسماعيل
عن محمد بن عمرو الزيات عن يونس عن عبد الاعلى بن اعين قال :

سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : اني لاعلم ما في السماء واعلم ما في الارض واعلم ما في الجنة واعلم ما في النار واعلم ما كان واعلم ما يكون علمت ذلك من كتاب الله ، ان الله يقول : (فيه تبيان كل شيء) . وعن محمد بن عبد الجبار عن منصور بن يونس عن حماد بن اللحام قال : قال ابو عبد الله (ع) : نحن والله نعلم ما في السماوات وما في الارض وما في الجنة وما في النار وما بين ذلك فبهت انظر اليه فقال : يا حماد ان ذلك من كتاب الله قالها ثلاثا ثم تلا : (ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء) الى ان قال : انه من كتاب الله فيه تبيان كل شيء . ونحوه خبر آخر . وعن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن المنحل عن جابر عن ابي جعفر (ع) انه قال : ما يستطيع احد ان يدعي انه جمع القرآن كله ظاهره وباطنه غير الاوصياء . ونحوه اخبار اخر . وعن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله المؤمن عن عبد الاعلى قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : والله اني لاعلم كتاب الله من اوله الى اخره كانه في كفي فيه خبر السماء وخبر الارض وخبر ما يكون وخبر ما هو كائن قال الله : (فيه تبيان كل شيء) .

تفسير العياشي — عن جابر قال قال ابو عبد الله (ع) : ان للقرآن بطنا وظهرا ثم قال : يا جابر وليس شيء ابعد من عقول الرجال منه ، ان الاية لينزل اولها في شيء واوسطها في شيء واخرها في شيء وهو كلام متصل منصرف على وجوه . وعن الفضل بن يسار قال : سألت ابا جعفر (ع) عن هذه الرواية : ما في القرآن آية الا ولها ظهر وبطن وما فيه حرف الا وله حد ولكل حد مطلع ما يعني بقوله لها ظهر وبطن ؟ قال : ظهره وبطنه تاويله منه ما مضى ومنه ما لم يكن بعد يجري كما تجري الشمس والقمر كلما جاء منه شيء وقع قال الله تعالى : (وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم) نحن نعلمه وعن جابر قال : سألت ابا جعفر (ع) عن شيء في تفسير القرآن فاجابني ثم سألته ثانية فاجابني بجواب اخر فقلت : جعلت فداك كنت اجبت في هذه المسألة بجواب غير هذا قيل اليوم فقال لي : يا جابر ان للقرآن بطنا وللبطن بطن وظهر وللظهر ظهر وليس شيء ابعد من عقول الرجال من تفسير القرآن ان الاية ليكون اولها في شيء واخرها في شيء وهو كلام متصل ينصرف على وجوه . وعن ابي عبد الله السلمي ان عليا مر على قاضي فقال : هل تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ فقال : لا ، فقال : هلكت واهلكت تاويل كل حرف من القرآن على وجوه . وعن ابراهيم بن

عمر قال : قال أبو عبد الله (ع) : ان في القرآن ما مضى وما يحدث وما هو كائن كانت فيه أسماء الرجال فالقيت وانما الاسم الواحد منه في وجوه لا تحصى يعرف ذلك الوصاة . وعن السكوني عن جعفر عن أبيه عن جده عن أبيه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) : ان فيكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله وهو علي بن ابي طالب . وعن مرزم قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : انا اهل بيت لم يزل الله يبعث فينا من يعلم كتابه من اوله الى اخره وان عندنا من حلال الله وحرامه ما يسعنا كتماناه ما نستطيع ان نحدث به احدا . وعن بشر الدهان عن الصادق (ع) قال : ان الله فرض طاعتنا في كتابه فلا يسع الناس جهلا ، لنا صفو المال ولنا الانفال ولنا كرائم القرآن ، ولا أقول لكم انا اصحاب الغيب ، ونعلم كتاب الله وكتاب الله يحتمل كل شيء . وعن ثوير بن ابي فاختة عن أبيه قال قال عليه السلام ما بين اللوحين شيء الا وأنا أعلمه . وعن سليمان الاخمس عن أبيه قال : قال علي (ع) : ما نزلت آية الا وأنا علمت في من انزلت وأين نزلت وعلى من نزلت ان ربي وهب لي قلبا عقولا ولسانا طلقا . وعن ابي الصباح عن الصادق (ع) قال :

ان الله علم نبيه التنزيل والتاويل فعلمه رسول الله (ص) عليا . وعن يونس عن عدة من اصحابنا قالوا : قال أبو عبد الله (ع) : اني لاعلم خبر السماء وخبر الارض وخبر ما كان وما هو كائن كانه في كفي ، ثم قال : من كتاب الله أعلمه ان الله يقول : (فيه تبيان كل شيء) . وعن منصور بن حماد اللحام قال : قال أبو عبد الله (ع) : نحن والله نعلم ما في السماوات وما في الارض وما في الجنة وما في النار وما بين ذلك ، قال : فبهت أنظر اليه ، فقال : يا حماد ان ذلك في كتاب الله ثلاث مرات قال ثم تلا هذه الآية : (يوم نبعث في كل امة شهيدا عليهم انفسهم وجننا بك على هؤلاء شهيدا ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين) انه من كتاب الله (فيه تبيان كل شيء) . وعن عبد الله بن الوليد قال : قال أبو عبد الله (ع) قال الله لموسى : (وكتبنا له في الاالواح من كل شيء) فعلمنا انه لم يكتب لموسى الشيء كله وقال الله لعيسى : (ليبين لهم الذي يختلفون فيه) وقال الله لمحمد (ص) : (وجننا بك على هؤلاء شهيدا ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء) .

اسرار الصلاة — قال علي (ع) : لو شئت لاوقرت سبعين بعبرا من تفسير فاتحة الكتاب .

سعد السعود — للسيد ابن طاوس رحمه الله روى النقاش ايضا

حديث تفسير الحمد فقال بعد اسناده عن ابن عباس قال : قال لي علي (ع) : يا ابا عباس اذا صليت عشاء الاخرة فالحقني الى الجبان ، قال : فصليت ولحقته وكانت ليلة مقمرة فقال لي : ما تفسير الالف من الحمد جميعا ؟ قال : فما علمت حرفا فاجيبه قال : فتكلم في تفسيرها ساعة تامة ثم قال لي : ما تفسير اللام من الحمد ؟ قال : فقلت لا اعلم قال : فتكلم في تفسيرها ساعة تامة ثم قال لي فماتفسير الحاء من الحمد ؟ قال : فقلت لا اعلم قال : فتكلم في تفسيرها ساعة ثم قال لي : فما تفسير الميم من الحمد ؟ قال فقلت : لا اعلم قال : فتكلم في تفسيرها ساعة ثم قال : فما تفسير الدال من الحمد ؟ قال : قلت لا ادري فتكلم فيها الى ان برق عمود الحجر ، قال : فقال لي : قم يا ابا عباس الى منزلك فتاهب لفرضك ففوت وقد وعيت كل ما قال ، قال : ثم تفكرت فاذا علمي بالقرآن في علم علي كالقرارة في المتعرج قال القرارة الفندير والمتعرج البحر .

تفسير العياشي — عن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال : ليس شيء ابعد من عقول الرجال من تفسير القرآن ان الاية ينزل اولها في شيء واوسطها في شيء واخرها في شيء الخبر . وعن هشام بن سالم عن ابي عبد الله (ع) قال : من فسر القرآن برايه فاصاب لم يؤجر وان اخطا كان اثمه عليه . وعن ابي الجارود قال قال ابو جعفر (ع) : ما علمتم فقولوا وما لم تعلموا فقولوا : الله اعلم فان الرجل ينزع بالاية فيخربها ابعد ما بين السماء والارض . وعن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : من فسر القرآن برايه ان اصاب لم يؤجر وان اخطا هو (1) ابعد من السماء . وعن عبد الرحمن بن الحجاج قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ليس ابعد من عقول الرجال من القرآن . وعن عمارة بن موسى عن ابي عبد الله (ع) قال : من حكم برايه بين اثنين فقد كفر ومن فسر آية من كتاب الله فقد كفر . وعن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال : اياكم والخصومة فانها تحبط العمل وتمحق الدين وان احدكم لينزع بالاية يقع منها ابعد من السماء .
منية المرید — عن النبي صلى الله عليه وآله قال : من قال في القرآن بغير علم فليتبوا مقعده من النار ، وقال (ص) : من تكلم في القرآن برايه فاصاب فقد اخطا ، وقال (ص) : من قال في القرآن بغير علم جاء يوم القيامة ملجما بلجام من نار ، وقال (ص) : اكثر ما اخاف على امتي من بعدي رجل يتاول القرآن يضعه على غير مواضعه .

(1) كان قبل هذا الباب باب يناسبه ارتأى كثير من الاماضل حذفه لكونه محركا لبعض المشاعر .

تفسير العياشي — سئل أبو عبد الله (ع) عن المحكم والمتشابه ، قال : المحكم ما يعمل به والمتشابه ما ائتمته على جاهله . وعن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) أن القرآن محكم ومتشابه فاما المحكم فنؤمن به ونعمل به وندين به واما المتشابه فنؤمن به ولا نعمل به وهو قول الله : (فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه) الى أن قال : والراسخون في العلم هم آل محمد (ص) . وعن أبي بصير قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : ان القرآن فيه محكم ومتشابه فاما المحكم فيؤمن به ونعمل به وندين به واما المتشابه فنؤمن به ولا نعمل به . وعن مسعدة بن صدقة قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه ، قال : الناسخ الثابت المعمول به والمنسوخ ما كان يعمل به ثم جاء ما نسخه والمتشابه ما ائتمته على جاهله . وعن ابن محمد الهمداني عن رجل عن أبي عبد الله (ع) قال : سألته عن الناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه ، قال : الناسخ الثابت والمنسوخ ما مضى والمحكم ما يعمل به والمتشابه الذي يشبه بعضه بعضا .

باب - وجوب العمل بما في أيدينا من القرآن الكريم وعدم تجاوزه وعدم جواز القراءة بما حذف منه وأن ما بين الـرفتين حجة يجب العمل بها " ١ "

الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن أبي هاشم عن سالم بن أبي سلمة قال : قرأ رجل على أبي عبد الله عليه السلام وأنا أستمع حروفا من القرآن ليس على ما يقرأها الناس فقال أبو عبد الله عليه السلام : كف عن هذه القراءة ، أقرأكمما يقرأ الناس حتى يقوم القائم (ع) فاذا قام القائم (ع) قرأ كتاب الله على حده وأخرج المصحف الذي كتبه علي (ع) الحديث .

الكافي — العدة عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن بعض أصحابه عن أبي الحسن (ع) قال : قلت له : جعلت فداك أنا نسمع الآيات في القرآن ليس هي عندنا كما نسمعها ولا نحسن أن نقرأها كما بلغنا عنكم فهل نائم ؟ فقال : لا أقرؤوا كما تعلمتم فسيجيئكم من يعلمكم .

اقول — قد تقدم في الباب السابق ما يدل على ذلك ومنه قوله (ع) في حديث طلحة ان اخذتم بما فيه نجوتم من النار ودخلتم الجنة وغيره .

أبواب السنة

باب - لزوم العمل بالسنة

الكافي — محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : من خالف كتاب الله وسنة محمد (ص) فقد كفر .

الكافي — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس رفعه قال : قال علي بن الحسين عليهما السلام : ان افضل الاعمال عند الله ما عمل بالسنة وان قل .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن اسماعيل بن مهران عن ابي سعيد القمط وصالح بن سعيد عن ابان بن تغلب عن ابي جعفر عليه السلام انه ساله عن مسألة فاجاب فيها قال : فقال الرجل ان الفقهاء لا يقولون هذا فقال : ويحك وهل رايت فقيها قط ان الفقيه حق الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة المتمسك بسنة النبي (ص) .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن ابي اسماعيل ابراهيم بن اسحاق الأزدي عن ابي عثمان العبيدي عن جعفر عن ابيه عن امير المؤمنين عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) : لا قول الا بعمل ولا قول ولا عمل الا بنية ولا قول وعمل ونية الا باصابة السنة .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال : قال : ما من احد الا وله شرة وفترة فمن كانت فترته الى سنة فقد اهتدى ومن كانت فترته الى بدعة فقد غوى .

الكافي — علي بن محمد عن احمد بن محمد البرقي عن علي بن حسان ومحمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن زرارة بن اعين عن ابي جعفر (ع) قال : كل من تعدى السنة رد الى السنة .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابائه قال : قال امير المؤمنين عليه السلام : السنة سنتان سنة في فريضة الاخذ بها هدى وتركها ضلالة وسنة في غير فريضة الاخذ بها فضيلة وتركها الى غير خطيئة .

امالي الشيخ — ابن مخلد عن محمد بن عبد الواحد النحوي عن موسى بن سهل الوثنا عن اسماعيل بن علي بن يونس بن عبيد عن الحسن قال : قال رسول الله (ص) : عمل قليل في سنة خير من عمل كثير في بدعة . وعنه عن ابي جعفر المروزي محمد بن هشام عن يحيى بن عثمان عن ثقة عن اسماعيل بن علي بن ابان عن انس قال : قال رسول الله (ص) : لا يقبل قول الا بعمل ولا يقبل قول وعمل الا بنية ولا يقبل قول وعمل ونية الا باصابة السنة . وباسناد المجاشعي عن ابي عبد الله عن ابائه عن امير المؤمنين (ع) قال : سمعت رسول الله (ص) يقول : عليكم بالسنة فعمل قليل في سنة خير من عمل كثير في بدعة .

(لعل التفضيل هنا على سبيل الماشاة مع الخصم أي لو كان في البدعة خير فقليل من السنة خير من كثير البدعة) .

محاسن البرقي — ابي عن الحسين بن سيف عن اخيه عن علي بن ابيه عن ابي جعفر (ع) عن ابيه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من تمسك بسنتي في اختلاف امتي كان له اجر مئة شهيد . وعن علي بن سيف عن ابي حفص الاعشى عن الصادق عن ابائه (ع) عن النبي (ص) مثله .

وعن ابن يزيد عن ابن ابي عمير عن مرزوم بن حكيم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : من خالف سنة محمد فقد كفر . وعن ابيه عن احمد بن النصر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر (ع) في قول الله تعالى : (واتوا البيوت من ابوابها) قال : يعني ان ياتي الامر من وجهه اي الامور كان . وعن بعض اصحابنا عن عبد الله بن عبد الرحمن

البصري عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عن ابيه عن علي بن الحسين (ع) قال : مر موسى بن عمران (ع) برجل وهو رافع يده الى السماء يدعو الله فقال يا رب هذا عبدك رافع يديه اليك يسالك حاجة ويسالك المغفرة منذ سبعة ايام لا تستجيب له ، قال : فاوحى الله اليه يا موسى لود عاني حتى تسقط يداه او ينقطع لسانه ما استجبت له حتى ياتيني من الباب الذي امرته .

الراوندي .- في القصص باسناده الى الصدوق عن ابيه عن سعيد بن يزيد عن ابن ابي عمير عن هشام عن الصادق عليه السلام قال : امر ابليس بالسجود لادم فقال : يا رب وعزتك ان اعفيتني من السجود لادم لاعدنك عبادة ما عبدك احد قط مثلها قال الله جل جلاله : اني احب ان اطاع من حيث اريد .

باب - وجوب العمل برواية الثقة ووجوب الرجوع الى الرواية عن النبي والأئمة (ع) والأخذ باخبارهم والعمل بآثارهم .

الكافي - محمد بن عبدالله ومحمد بن يحيى جميعا عن عبدالله بن جعفر الحميري عن احمد بن اسحاق عن ابي الحسن عليه السلام قال : سألته وقلت له من اعامل وعمن اخذ وقول من اقبل ؟ فقال : العمري ثقني فما ادى اليك عني فعني يؤدي وما قال لك عني فعني يقول ، فاسمع له واطع فانه الثقة المأمون ، وبالاسناد عن احمد بن اسحاق انه سأل ابا محمد عليه السلام عن مثل ذلك فقال : العمري وابنه ثقنان فما اديا اليك عني فعني يؤديان وما قال لك فعني يقولان فاسمع لهما واطعهما فانهما الثقتان المأمونان الحديث . ورواه الشيخ في كتاب الغيبة باسناده عن محمد بن يعقوب .

الكافي - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى عن داود بن الحصين عن عمر بن حنظلة قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن رجلين من اصحابنا بينهما منازعة في دين او ميراث الى ان قال : فكيف يصنعان ؟ قال : ينظران الي من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف احكامنا فليرضوا به حكما فاني قد جعلته عليكم حاكما فاذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فانما استخف بحكم الله وعلينا رد والراد علينا الراد على الله وهو على حد الشرك بالله الحديث . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن

بن شمون عن محمد بن عيسى • ورواه باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عيسى نحوه •

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البخري عن ابي عبدالله (ع) في الرجل يشتري الامة من رجل فيقول : اني لم اطأها فقال : أن وثق به فلا بأس بان يأتيها الحديث • ورواه الشيخ باسناده عن علي بن اسماعيل عن ابن ابي عمير مثله •

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبدالله بن سنان قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يشتري الجارية ولم تحض قال : يعتز لها شهرا ان كانت قد مست ، قال : أفرايت ان ابتاعها وهي طاهر وزعم صاحبها انه لم يطأها منذ طهرت قال : ان كان عندك امينا فمسها الخبر ورواه الشيخ عن علي بن اسماعيل عن حماد عن عبدالله بن المغيرة عن ابن سنان •

التهذيب — الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن شعيب عن ابي بصير قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : الرجل يشتري الجارية وهي طاهر ويزعم صاحبها انه لم يمسه منذ حاضت فقال : ان ائتمن فمسها •

المقنعة — روى انه لا بأس ان يطأ الجارية من غير استبراء لها اذا كان بايعها قد اخبره باستبرائها وكان صادقا في ظاهره مأمونا •

الفقيه — محمد بن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبدالله (ع) في حديث قال فيه : ان الوكيل اذا وكل ثم قام عن المجلس فأمره ماض ابدا والوكالة ثابتة حتى يبلفه العزل عن الوكالة بثقة يبلفه او يشافه بالعزل عن الوكالة ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عيسى بن عبيد عن محمد بن ابي عمير نحوه •

التهذيب — علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في رجل صلى الغداة بليل غره من ذلك القمر ونام حتى طلعت الشمس فأخبر انه صلى بليل قال : يعيد صلواته ورواه الكليني •
العيون — عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى عن احمد بن عبد الله الفروي عن ابيه عن الفضل بن الربيع في حديث حبس الكاظم (ع) انه يعقب في دبر صلواته الى أن تطلع الشمس ثم يسجد سجدة فلا يزال ساجدا حتى تزول الشمس وقد وكل من يترصده له الزوال فليست ادري متى يقول له الغلام : قد زالت الشمس اذ وثب فيبتي الصلاة الى ان قال : فلا يزال يصلي في جوف الليل حتى يطلع الفجر فليست ادري متى

يقول الغلام : ان الفجر قد طلع اذ وثب هو لصلاة الفجر فهذا دأبه منذ
حول الخبر .

التهذيب — سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين عن جعفر بن
بشير عن زريح المحاربي قال : قال لي ابو عبدالله عليه السلام : صل
الجمعة باذان هؤلاء فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت . . ورواه
الصدوق مرسلا .

تفسير العياشي — عن سعيد الاعرج قال : دخلت على ابي عبدالله
(ع) وهو مغضب وعنده جماعة من اصحابنا وهو يقول تصلون قبل ان
تزول الشمس قال : وهم سكوت فقلت : اصلحك الله ما نصلي حتى يؤذن
مؤذن مكة قال : فلا بأس اما انه اذا اذن فقد زالت الشمس .

بصائر الدرجات — عن عبدالله بن محمد عن محمد بن الحسين بن
ابي الخطاب عن محمد بن عبدالله عن يونس عن عمر بن يزيد قال : قلت
لابي عبدالله عليه السلام : ارأيت من لم يقربانكم في ليلة القدر كما ذكرت
ولم يجده ، فقال : اما اذا قامت عليه الحجة ممن يثق به في علمنا فلم
يثق به فهو كافر واما من لم يسمع فهو في عذر حتى يسمع ثم قال ابو عبدالله
عليه السلام يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين .

المحاسن — عن ابيه عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن
ابن مسكان عن ابي بصير يعني المرادي قال : قلت لابي عبدالله (ع) ارأيت
الراد على هذا الامر كالراد عليكم فقال : يا ابا محمد من رد عليك هذا الامر
فهو كالراد على رسول الله (ص) وعلى الله عز وجل .

الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد
والحسين بن سعيد جميعا عن النضر بن سويد مثله .

رجال الكشي — عن علي بن محمد بن قتيبة عن احمد بن ابراهيم
المرافي قال : ورد توقيع يعني من المهدي عليه السلام على القاسم بن العلا
ونكر توقيعاً شريفاً يقول فيه : فانه لا عذر لاحد من موالينا في التشكيك
فيما ترويه عنا ثقاتنا قد عرفوا باننا نفاوضهم سرنا ونحملة اياه اليهم
الحديث .

وفيه — عن حمدويه بن نصير عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابي
عمير عن جميل بن دراج قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول :
بشر المختبين بالجنة بريد بن معاوية العجلي وابو بصير ليث بن البخترى
المرادي ومحمد بن مسلم وزرارة اربعة نجباء امناء الله على حاله وحرامه
لولا هؤلاء انقطعت اثار النبوة واندرست .

وفيه — عن جعفر بن محمد بن معروف عن محمد بن الحسين بن ابي

الخطاب عن جعفر بن بشر عن ابان بن تغلب عن أبي بصير ان ابا عبد الله عليه السلام قال له في حديث لولا زرارة ونظراؤه لظننت ان احاديث ابي عليه السلام ستذهب .

وفيه — عن حمويه بن نصير عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين عن يونس بن عمار ان ابا عبد الله عليه السلام قال له في حديث : اما ما رواه زرارة عن ابي جعفر عليه السلام فلا يجوز لك ان ترده .

وفيه — عنه عن يعقوب بن يزيد ومحمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد وغيره قالوا : قال ابو عبدالله (ع) : رحم الله زرارة لولا زرارة ونظراؤه لاندرست احاديث ابي عليه السلام .

وفيه — عن محمد بن قولويه والحسين بن الحسن عن سعد بن عبدالله عن محمد بن عبدالله المسمعي عن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث انه عليه السلام ذم رجلا وقال

انه نكر اقواما كان ابي ائتمنهم على حلال الله وحرامه وكانوا عيبة علمه وكذلك هم عندي اليوم الى ان قال : قلت : من هم ؟ قال بريد وابو بصير وزرارة ومحمد بن مسلم .

وفيه — عنه عن سعد بن محمد بن عيسى عن احمد بن الوليد عن علي بن المسيب الهمداني قال : قلت للرضا (ع) : شقتي بعيدة ولست اصل اليك في كل وقت فعمن اخذ معالم ديني ؟ قال : من زكريا بن ادم القمي المأمون على الدين والدنيا .

وفيه — عن صالح بن السندي عن امية بن علي عن مسلم بن ابي حبة عن ابي عبدالله (ع) في حديث انه قال له : انت ابان بن تغلب فانه قد سمع مني حديثا كثيرا فما رواه لك فاروه عني .

وفيه — عن محمد بن نصير عن محمد بن عيسى عن عبدالعزيز بن المهدي والحسن بن علي بن يقطين عن الرضا (ع) قال : قلت لا اكاد اصل اليك ، سالتك عما احتاج اليه من معالم ديني افيونس بن عبدالرحمن ثقة اخذ عنه ما احتاج اليه من معالم ديني قال نعم .

وفيه — عن محمد بن قولويه عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن عبد الله المسمعي عن علي بن اسباط عن محمد بن عبدالله بن زرارة عن ابيه قال : بعث زرارة عبيدا ابنه يسال عن خبر ابي الحسن (ع) فجاءه الموت قبل رجوع عبدالله فاخذ المصحف فاعلاه فوق راسه وقال : ان الامام بعد جعفر بن محمد اسمه بين النفتين في جملة

القران منصوص عليه ، من الذين اوجب الله طاعتهم على عبده انا مؤمن به ، قال : فاخبر بذلك ابو الحسن عليه السلام فقال : كان زرارة مهاجرا الى الله ورسوله . (قال الشيخ الحر : فيه وفي امثاله دلالة على افادة خبر الثقة العلم ، والا فكيف يجوز الاعتماد عليه في الامامة وتعيين الامام ؟ وقد قرره ابو الحسن واستصوب فعله والوجدان شاهد بعدم احتمال النقص عند خبر بعض الثقة وكذا كان الائمة ينصون على الامام عند ثقة او ثقتين ثم يحكمون بوجوب القبول على كل من بلغه ذلك) .

وفيه — عن حمويه بن نصير عن محمد بن عيسى عن محمد بن ابي عمير عن جميل بن دراج وغيره قال : وجه زرارة عبيدا ابنه الى المدينة يستخبر له خبر ابي الحسن عليه السلام وعبدالله بن ابي عبدالله فمات قبل ان يرجع اليه .

وفيه — قال محمد بن ابي عمير حدثني محمد بن حكيم قال : قلت لابي الحسن (ع) : وذكرت له زرارة وتوجيهه ابنه عبيدا الى المدينة فقال : اني لارجو ان يكون زرارة ممن قال الله : (ومن يخرج من بينته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله) .

وفيه — عن محمد بن عيسى عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد بن عيسى عن عبدالله بن محمد الحجال عن العلاء بن رزين عن عبدالله بن ابي يعفور قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : انه ليس القاك كل ساعة الى ان قال : فقال : وما يمنعك من محمد بن مسلم الثقفي فانه قد سمع من ابي وكان عنده وجيها .

كمال الدين — عن محمد بن محمد بن عصام عن محمد بن يعقوب عن اسحاق بن يعقوب في حديث انه ورد عليه بخط صاحب الزمان عليه السلام: واما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة حديثنا فانهم حجتى عليكم وانا حجة الله واما محمد بن عثمان العمري فرضي الله عنه وعن ابيه من قبل فانه ثقفي وكتابه كتابي . ورواه الشيخ والطبرسي .

الفتية — قال النبي (ص) : المؤمن وحده حجة والمؤمن وحده جماعة . الفتية — عن ابان بن عثمان ان ابا عبدالله عليه السلام قال له : ان ابان بن تغلب قد روى عني حديثا كثيرا فما رواه لك عني فاروه عني .

الفتية — عن عيسى بن ابي منصور قال : كنت عند ابي عبدالله عليه السلام في اليوم الذي يشك فيه من شهر رمضان فقال : يا غلام انظر اصام السلطان ام لا ؟ فذهب ثم عاد فقال : لا فدعا بالفداء فتغدينا معه . غيبة الشيخ — عن ابي الحسن بن تمام الكوفي خادم الشيخ الحسين

بن روح عن الحسين بن روح عن أبي محمد الحسن بن علي عليه السلام انه سئل عن كتب بني فضال فقال : خذوا بما رووا وذرّوا ما راوا .
التهذيب — الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن رجل تزوج جارية او تمتع بها فحدثه رجل ثقة او غير ثقة فقال : ان هذه امراتي وليست لي بينة فقال : ان كان ثقة فلا يقر بها وان كان غير ثقة فلا يقبل منه .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن اسماعيل بن الفضل الهاشمي قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن المتعة فقال : القى عبد الملك بن جريح فأسأله عنها فان عنده منها علما ، فلقيته فاملى علي شيئا كثيرا في استحلالها وكان فيما روى فيها ابن جريح انه ليس لها وقت ولا عدد الى ان قال : فانيت بالكتاب ابا عبدالله (ع) فقال : : صدق واقر به .

التهذيب — محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابي الجهم عن ابي خديجة قال : بعثني ابو عبدالله (ع) الى اصحابنا فقال : قل لهم اياكم اذا وقعت بينكم خصومة او تداري من الاخذ والعطاء ان تحاكموا الى احد من هؤلاء الفساق اجعلوا بينكم رجلا قد عرف حلالنا وحرامنا فاني قد جعلته عليكم قاضيا واياكم ان يخاصم بعضكم بعضا الى السلطان الجائر .

الفييه — قال علي عليه السلام قال رسول الله (ص) : اللهم ارحم خلفائي ثلاثا ، قيل : يا رسول الله ومن خلفاؤك ؟ قال : الذين ياتون بعدي ويروون حديثي وسنتي . ورواه الصدوق في العيون .

معاني الاخبار والعلل — عن علي بن احمد بن محمد بن عمران الدملق عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي عن صالح بن ابي حماد عن احمد بن هلال عن ابن ابي عمير عن عبدالمؤمن الانصاري قال : قلت لابي عبدالله (ع) ان قوما يروون ان رسول الله (ص) قال : اختلاف امتي رحمة فقال : صدقوا ، فقلت : ان كان اختلافهم رحمة فاجتماعهم عذاب قال : ليس حيث تذهب وذهبوا انما اراد قول الله عز وجل : (فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) فامرهم ان ينفروا الى رسول الله (ص) ثم يرجعوا الى قومهم فيعلموهم انما اراد اختلافهم من البلدان لا اختلافا في دين الله انما الدين واحد انما الدين واحد .

معاني الاخبار — عن عبدالواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن

محمد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان عن عبدالسلام بن صالح الهروي قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : رحم الله عبدا احيا امرنا قلت: وكيف يحيى امركم؟ قال يتعلم علومنا ويعلمها الناس الحديث . وعن احمد بن محمد بن الهيثم عن احمد بن يحيى عن بكر بن عبدالله عن تميم بن بهلول عن ابيه عن محمد بن سنان عن حمزة بن حمران قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : من استاكل بعلم افتقر قلت: ان في شيعتك قوما يتعلمون علومكم ويثنونها في شعيتكم فلا يعدمون منهم البر والصلة والاكرام فقال ليس اولئك بمسناكلين انما ذلك الذي يفني بغير علم ولا هدى من الله ليبتل به الحقوق طمعا في حطام الدنيا .

رجال الكشي — عن حمدويه بن نصير عن يعقوب بن يزيد عن القاسم بن عروة عن ابي العباس الفضل بن عبدالملك قال : سمعت ابا عبدالله (ع) يقول : احب الناس الي احياء وامواتا بريد بن معاوية العجلي وزرارة ومحمد بن مسلم والاحول وهم احب الناس الي احياء وامواتا . عن محمد بن قولوية عن سعد بن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن محمد بن سنان عن الفضل بن عمر ان ابا عبدالله (ع) قال : للفيض بن المختار في حديث : فاذا اردت حديثنا فعليك بهذا الجالس وأوما بيده الى رجل من اصحابه فسالت اصحابنا عنه فقالوا : زرارة بن اعين .

وفيه -- عن يعقوب عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : ما احد احيا ذكرنا واحاديث ابي عليه السلام الا زرارة وابو بصير ليث المرادي ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية العجلي ولولا هؤلاء ما كان احد يستنبط هذا ، هؤلاء حفاظ الدين وامناء ابي على حلال الله وحرامه وهم السابقون الينا في الدنيا والسابقون الينا في الآخرة .

وفيه — عن الحسين بن بندار عن سعد بن عبد الله عن علي بن سليمان بن داود عن محمد بن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن ابي عبيدة الحذاء قال : سمعت ابا عبدالله (ع) يقول زرارة وابو بصير ومحمد بن مسلم وبريد من الذين قال الله تعالى : (والسابقون السابقون اولئك المقربون) .

وفيه — عن محمد بن قولويه عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد بن عيسى عن عبدالله بن محمد الحجال عن يونس بن يعقوب قال : كنا عند ابي عبدالله عليه السلام فقال : امالكم من مفزع اما لكم من مستراح تستريحون اليه ما يمنعكم من الحرث بن المغيرة النضري ؟

وفيه — عن محمد بن قولويه عن الحسين بن الحسن عن سعد بن عبدالله عن محمد بن عبدالله المسمعي عن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن أبي عبدالله (ع) في حديث انه ذم رجلا فقال : لا قدس الله روحه ولا قدس مثله انه ذكر اقواما كان ابي (ع) ياتمنهم على حلال الله وحرامه وكانوا عيبة علمه وكذلك اليوم هم عندي مستودع سري واصحاب ابي حقا اذا اراد الله باهل الارض سوء صرف بهم عنهم السوء ، هم نجوم شيعتي احياء وامواتا هم الذين احيوا ذكر ابي (ع) بهم يكشف الله كل بدعة ، ينفون عن هذا الدين انتحال المبطلين وتاويل الفالين ثم بكى عليه السلام فقلت : من هم ؟ فقال من عليهم صلوات الله وعليهم رحمته احياء وامواتا بريد العجلي وابو بصير وزرارة ومحمد بن مسلم .

وفيه — عنه عن سعد عن المسمعي عن علي بن اسباط عن محمد بن سنان عن داود بن سرحان قال : سمعت ابا عبدالله (ع) يقول : اني لاحدث الرجل بالحديث وانهاه عن الجدال والمرء في دين الله وانهاه عن القياس فيخرج من عندي فيتناول حديثي على غير تاويله الى ان قال : ان اصحاب ابي كانوا زينا احياء وامواتا اعني زرارة ومحمد بن مسلم ومنهم ليث المرادي وبريد العجلي هؤلاء القائلون بالقسط هؤلاء القوامون بالقسط هؤلاء السابقون السابقون اولئك المقربون .

وفيه — وعنه عن سعد عن محمد بن عيسى عن احمد بن الوليد عن علي بن المسيب الهمداني قال قلت للرضا (ع) شقوتي بعيدة فلست اصل اليك في كل وقت فممن اخذ معالم ديني ؟ قال : من زكريا بن ادم القمي المأمون على الدين والدنيا ، قال علي بن المسيب فلما انصرفت قدمنا على زكريا بن ادم فسألته عما احتجت اليه .

وفيه — وعن محمد بن مسعود عن احمد بن منصور عن احمد بن الفضل الكناسي قال : قال لي ابو عبدالله (ع) اي شيء بلغني عنكم ؟ قلت : ما هو ؟ قال : بلغني انكم افعدتم قاضيا بالكناسة قال : نعم جعلت فداك رجل يقال له عروة الفتات وهو رجل له حظ من عقل نجتمع عنده فننتكلم ونتسائل ثم يرد ذلك اليكم قال : لا بأس .

وفيه — وعن علي بن محمد القتيبي عن الفضل بن شاذان عن عبدالعزيز بن المهدي وكان خير قمي رائته وكان وكيل الرضا (ع) وخاصته قال : سألت الرضا (ع) فقلت اني لا التاك في كل وقت فممن اخذ معالم ديني ؟ فقال خذ عن يونس بن عبدالرحمن .

وفيه — وعن جبرئيل بن احمد عن محمد بن عيسى عن عبدالعزيز بن

المهتدي قال : قلت للرضا (ع) : ان شقتي بعيدة فلست اصل اليك في كل وقت فاخذ معالم ديني عن يونس مولي ال يقطين قال : نعم .
وفيه — وعن حمدويه و ابراهيم ابني نصير عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حسين بن معاذ عن ابيه معاذ بن مسلم النحوي عن ابي عبدالله (ع) قال : بلغني انك تقعد في الجامع وتفتي الناس قلت : نعم و اردت ان اسالك عن ذلك قبل ان اخرج اني اقعدي المسجد فيجيء الرجل فيسألني عن الشيء فاذا عرفته بالخلاف لكم اخبرته بما يفعلون ويجيء الرجل اعرفه بموتكم وحبكم فأخبره بما جاء عنكم و يجيء الرجل لا اعرفه ولا ادري ما هو فاقول جاء عن فلان كذا وجاء عن فلان كذا فادخل قولكم فيما بين ذلك فقال لي : اصنع كذا فاني كذا اصنع . وعن علي بن محمد بن قتيبة عن احمد بن ابراهيم المراعي قال ورد على القاسم بن العلا وذكر توقيعاً شريفاً يقول فيه : فانه لا عذر لاحد من موالينا في التشكيك فيما ترويه عنا ثقاننا قد عرفوا بانانفا وضهم سرنا ونحملهم اياه اليهم .

وفيه — وعن حمدويه و ابراهيم ابني نصير عن محمد بن اسماعيل الرازي عن علي بن حبيب المدني عن علي بن سويد السائي قال : كتب الي ابو الحسن (ع) وهو في السجن واما ما ذكرت يا علي ممن تاخذ معالم دينك لا تاخذن معالم دينك عن غير شيعتنا فانك ان تعديتهم اخذت دينك عن الخائنين الذين خانوا الله ورسوله و خانوا اماناتهم انهم اتتمنوا على كتاب الله فحرفوه وبدلوه فعليهم لعنة الله ولعنة رسوله ولعنة ملائكته ولعنة ابائي الكرام البررة ولعنتي ولعنة شيعتي الى يوم القيامة .

وفيه — وعن محمد بن مسعود عن محمد بن علي بن فيروزان القمي عن احمد بن محمد بن خالد البرقي عن احمد بن محمد بن علي بن نصر عن اسماعيل بن جابر عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : يحمل هذا الدين في كل قرن عدول ينفون عنه تاويل المبطلين وتحريف الفالين وانتحال الجاهلين كما ينفي الكبر خبث الحديد .

وفيه — وعن جبريل بن احمد عن موسى بن جعفر بن وهب عن احمد بن حاتم بن ماهويه قال كتبت اليه يعني ابا الحسن الثالث (ع) عن اخذ معالم ديني ؟ وكتب اخوه ايضا بذلك فكتب (ع) لهما : فهت ما نكرتما فاعتمدا في دينكما على كل مسن في حينا وكل كثير القدم في امرنا فانهما كافوكما ان شاء الله .

الوسائل — في كتاب الغيبة عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن ابيه عن محمد بن صالح الهمداني قال : كتبت الى صاحب الزمان :

ان اهل بيتي يقرعونني بالحديث الذي روى عن ابيك (ع) انهم قالوا :
 خدامنا وقوامنا شرار خلق الله فكتب ويحكم اما تقراون ما قال الله
 تعالى : (وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها قرى ظاهرة)
 والقرى الظاهرة الرسل والنقلة عنا الى شيعتنا وشيعتنا الى شيعتنا
 وقوله : (وقدرنا فيها السير) فالسير مثل للعلم يسير به (ليالي واياما)
 مثلا لما يسير به من العلم في الليالي والايام عنا اليه في الحلال والحرام
 والفرائض امنين فيها اذا اخذوا عن معدنها الذي امروا ان ياخذوا منها
 امنين من الشك والضلال الخبر . اقول وفي اكثر الابواب الاتية دلالة
 على المقصود فلا تغفل .

باب - وجوب العمل بالأحاديث والروايات المنقولة في الكتب المعتمدة عن النبي والأئمة صلوات الله عليهم وفضل كتابتها وروايتها والتمسك بها .

الكافي — الحسين بن محمد عن أحمد بن إسحاق عن سعدان بن
 مسلم عن معاوية بن عمار قال : قلت لابي عبد الله (ع) : رجل راوية
 لحديثكم يبث ذلك في الناس ويشدده في قلوبهم وقلوب شيعتكم ولعل
 عابدا من شيعتكم ليست له هذه الرواية ايها افضل ؟ قال (ع) : الرواية
 لحديثنا يشد به قلوب شيعتنا افضل من ألف عابد .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد
 بن خالد عن أبي البخترى عن أبي عبد الله (ع) قال : ان العلماء ورثة
 الانبياء وذلك ان الانبياء لم يورثوا درهما ولا دينارا وانما ورثوا احاديث
 من احاديثهم فمن اخذ بشيء منها فقد اخذ حظا وافرا فانظروا علمكم هذا
 عمن تاخذونه فان فينا اهل البيت في كل خلف عدولا ينفون عنه تحريف
 الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين . ورواه الصنفار في البصائر
 عن أحمد بن محمد والذي قبله عن أحمد بن محمد بن محمد بن اسماعيل
 عن سعدان .

الكافي — عنه عن أحمد بن عبد الله بن محمد الحجال عن بعض
 اصحابه رفعه قال : قال رسول الله (ص) : تذاكروا وتلاقوا وتحدثوا فان
 الحديث جلاء القلوب ، ان القلوب لتزين كما يزين السيف جلاؤه الحديث .
 الكافي — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي
 الوشا عن أحمد بن عايد عن أبي خديجة عن أبي عبد الله (ع) قال :

من أراد الحديث لمنفعة لدنيا لم يكن له في الآخرة نصيب ومن أراد به خير الآخرة أعطاه الله خير الدنيا والآخرة .

الكافي — محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن ابن سنان عن محمد بن مروان عن علي بن حنظلة قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : اعرفوا منازل الشيعة على قدر رواياتهم عنا .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن منصور بن يونس عن ابي بصير قال : قلت لابي عبد الله (ع) : قول الله جل ثناؤه : (الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه) قال : هو الرجل يسمع الحديث فيحدث به كما سمعه لا يزيد ولا ينقص منه .

الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن ائينة عن محمد بن مسلم قال : قلت لابي عبد الله (ع) : اسمع الحديث منك فايزد وانقص ؟ قال : ان كنت تريد معانيه فلا بأس .

الكافي — عنه عن محمد بن الحسين عن ابن سنان عن داود بن فرقد قال : قلت لابي عبد الله (ع) : اني اسمع الكلام منك فاريد ان ارويه كما سمعته منك فلا يجيء ، قال : فتعمد ذلك ؟ قلت : لا قال : تريد المعاني ؟ قلت نعم قال : فلا بأس .

الكافي — عنه عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال : قلت لابي عبد الله (ع) : الحديث اسمعه منك ارويه عن ابيك او اسمعه من ابيك ارويه عنك قال : سواء الا انك ترويه عن ابي احب الي . وقال ابو عبدالله (ع) لجميل : ما سمعته مني فاروه عن ابي .

الكافي : عنه عن احمد بن محمد والحسين عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال : قلت لابي عبد الله (ع) : يجيئني القوم فيسمعون مني حديثكم فاضجر ولا اقوى قال : فاقرا عليهم من اوله حديثا ومن وسطه حديثا ومن اخره حديثا .

الكافي — وعنه باسناده عن احمد بن عمر الحلال قال : قلت لابي الحسن الرضا (ع) : الرجل من اصحابنا يعطيني الكتاب ولا يقول اروه عني يجوز لي ان ارويه ؟ قال : فقال : اذا علمت ان الكتاب له فاروه عنه . الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه وعن البرقي عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : اذا حدثتم بحديث فاسندوه الي الذي حدثكم فان كان حقا فلكم وان كان كذبا فعليه . الكافي — علي بن محمد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن عاصم بن حميد عن ابي بصير

قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : اكتبوا فانكم لا تحفظون حتى تكتبوا .
الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن فضال عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال قال ابو عبد الله (ع) : احتفظوا بكتبكم فانكم سوف تحتاجون اليها .

الكافي — العدة عن البرقي عن بعض اصحابه عن ابي سعيد الخيبري عن المفضل بن عمر قال : قال لي ابو عبد الله (ع) : اكتب وبث علمك في اخوانك فان مت فاورث كتبك بنيك فانه ياتي على الناس زمان هرج لا يانسون فيه الا بكتبهم . قال في الوسائل : (ومثل هذا كثير جدا في أنهم كانوا يكتبون الاحاديث في مجلس الائمة عليهم السلام بامرهم وربما كتب لهم الائمة عليهم السلام بخطوطهم وقد تقدم في الزيارات حديث محمد بن مارد عن الصادق عليه السلام في فضل زيارة امير المؤمنين اكتب هذا الحديث بماء الذهب وفي الامر بالمعروف في حديث اذاعة الحق مع الخوف اكتب هذا بالذهب ، وفي بصائر الدرجات في فضل الائمة عليهم السلام يجب ان يكتب هذا الحديث بماء الذهب) .

الكافي — عنهم عن احمد بن محمد بن علي رفعه قال : قال ابو عبد الله (ع) : اياكم والكذب المفترع قيل له : وما الكذب المفترع ؟ قال : ان يحدثك الرجل بالحديث فتركه وترويه (الظاهر ولا ترويه) عن الذي حدثك عنه .

الكافي — احمد بن حمران عن عبد العظيم الحسيني عن علي بن اسباط عن الحكم بن ايمن عن ابي بصير قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل : (الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه) الخ فقال : هم المسلمون لآل محمد (ص) الذين اذا سمعوا لم يزيدوا فيه ولم ينقصوا منه جاؤوا به كما سمعوه .

الكافي — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن علي بن اسباط عن الرضا (ع) في حديث الكنز الذي قال الله عز وجل : (وكان تحته كنز لهما) قال : قلت له : جعلت فداك اريد ان اكتبه قال : فضرب يده الى الدواة ليضعها بين يدي فتناولت يده فقبلتها واخذت الدواة فكتبته .

الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن جميل بن دراج قال : قال ابو عبد الله (ع) : اعربوا حديثنا فانا قوم فصحاء .

الكافي — علي بن محمد عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن عمر بن عبد العزيز عن هشام بن سالم وحماد بن عثمان وغيره قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : حديثي حديث ابي وحديث ابي حديث جدي وحديث

جدي حديث الحسين وحديث الحسين حديث الحسن وحديث الحسن
حديث أمير المؤمنين وحديث أمير المؤمنين (ع) حديث رسول الله (ص)
وحديث رسول الله (ص) قول الله عز وجل .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد عن محمد بن الحسن عن أبي
خالد شينويه قال : قلت لابي جعفر الثاني (ع) : جعلت فداك ان مشايخنا
رووا عن ابي جعفر وأبي عبد الله (ع) وكانت التقية شديدة فكتبوا كتبهم
فلم ترو عنهم فلما ماتوا صارت الكتب الينا فقال حدثوا بها فانها حق .

الكافي — حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي عن أحمد بن
ادريس عن أبان بن عثمان عن أبي الصباح قال : سمعت كلاما يروى
عن رسول الله (ص) وعن علي بن أبي طالب فعرضته على أبي عبد الله
(ع) فقال : هذا قول رسول الله (ص) الشقي من شقي في بطن أمه الخ .
ورواه الصدوق باسناده عن صفوان بن يحيى عن أبي الصباح نحوه .

الكافي — محمد بن الحسين عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن
ابن بكير عن حمزة بن الطيار أنه عرض على أبي عبد الله (ع) بعض خطب
أبيه حتى اذا بلغ موضعا منها قال له : كف واسكت ثم قال : لا يسعكم
فيما ينزل بكم مما لا تعلمون الا الكف عنه والتثبت والرد الى أئمة الهدى
الخبر . ورواه البرقي في المحاسن عن ابن فضال نحوه .

الكافي — علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن يزيد
بن خليفة قال : قلت لابي عبد الله (ع) : ان عمر بن حنظلة أتانا عنك
بوقت فقال أبو عبد الله (ع) : اذا لا يكذب علينا وذكر الحديث الى أن قال :
فقال صدق . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله .

الكافي — وعنه عن أبيه عن ابن فضال وعن محمد بن عيسى عن
يونس جميعا قالا : عرضنا كتاب الفرائض عن أمير المؤمنين (ع) علي أبي
الحسن الرضا (ع) فقال : هو صحيح .

الكافي : العدة عن سهل بن زياد عن الحسن بن طريف عن أبيه
طريف بن ناصح عن عبد الله بن أيوب عن أبي عمرو المنتطب قال عرضته
على أبي عبد الله (ع) يعني كتاب الديات . ورواه الصدوق والشيخ وذكر
أنه عرض على أبي عبد الله وعلى الرضا (ع) .

الكافي — علي بن إبراهيم عن أبيه عن محمد بن فلان الرافي قال :
كان لي ابن عم وكان زاهدا فقال له أبو الحسن (ع) انهب فتفقه واطلب
الحديث قال : عمن ؟ قال عن فقهاء أهل المدينة ثم اعرض علي الحديث .
الكافي — وعنه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن
نهمان قال : قلت لابي عبد الله (ع) : ما يروي الناس ان الصلاة في جماعة

أفضل من صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين صلاة فقال : صدقوا
الحديث .

الكافي — وعنه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن حكيم قال :
قلت لأبي الحسن موسى (ع) : جعلت فداك فقها في الدين وأغنا الله
بكم عن الناس حتى أن الجماعة منا لتكون في المجلس ما يسأل رجل صاحبه
ألا تحضره المسألة ويحضره جوابها فيما من الله علينا بكم الخبر .

الكافي — بالاسناد المتقدم في الاوامر والنواهي عن الصادق (ع) في
رسالته الى أصحابه : أيتها العصابة عليكم بآثار رسول الله (ص) وسنته
وآثار الأئمة الهداة من أهل بيت رسول الله (ص) فانه من أخذ بذلك
فقد اهتدى ومن ترك ذلك ورغب عنه فقد ضل لانهم هم الذين أمر الله
بطاعتهم وولايتهم .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن
محمد بن عبد الله عن رجل عن جميل عن أبي عبد الله عليه السلام :
قال : سمعته يقول : المؤمنون خدم بعضهم لبعض قلت : وكيف يكونون
خدما بعضهم لبعض ؟ فقال : يفيد بعضهم بعضا الحديث .

الكافي — عنه عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل بن بزيع
عن صالح بن عقبه عن يزيد بن عبد الملك عن أبي عبد الله (ع) قال :
تزاوروا فان في زيارتكم احياء لقلوبكم وذكرنا لاحاديثنا واحاديثنا تعطف
بعضكم على بعض فان أخذتم بها رشدتم ونجوتم وان تركتموها ضللتكم
وهلكتم فخذوا بها وانا بنجاتكم زعيم .

الكافي — عنه عن أحمد بن محمد بن محمد بن محبوب عن جميل
بن صالح عن أبي عبيدة الحذاء قال : سمعت أبا جعفر (ع) يقول :
والله ان أحب اصحابي الي اورعهم وأفقههم وأكتمهم لحديثنا وأن أسوأهم
عندي حالا وامقتهم الذي اذا سمع الحديث ينسب الينا ويروي عنا فلم
يقبله اشماز منه وجحده وكفر من دان به وهو لا يدري لعل الحديث من
عندنا خرج والينا اسند فيكون بذلك خارجا من ولايتنا . ورواه الحلبي في
السرائر نقلا عن كتاب المشيخة للحسن بن محبوب .

الكافي — أبو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن
اسماعيل عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن عبد الله بن أبي يعفور
قال : سمعت أبا عبد الله (ع) يقول : التقية ترس المؤمن والتقية حرز
المؤمن ولا ايمان لمن لا تقية له ان العبد ليقع له الحديث من حديثنا فيبين
الله عز وجل به فيما بينه وبين الله فيكون له عزا في الدنيا ونورا في الآخرة

وان العبد ليقع اليه الحديث من حديثنا فيذيعه فيكون له ذلا في الدنيا وينزع الله عز وجل ذلك النور منه .

الكافي : محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عمر بن عبد العزيز عن جميل عن أبي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول : ان مما خص الله عز وجل المؤمن به ان يعرفه بر اخوانه وان قل وليس البر بالكثره وذلك ان الله عز وجل يقول في كتابه : (ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة) ثم قال : (ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون) ومن عرفه الله عز وجل بذلك أحبه الله ومن أحبه الله تبارك وتعالى وفاه اجره يوم القيامة بغير حساب ثم قال (ع) : يا جميل ارو هذا الحديث لآخوانك فانه ترغيب لآخوانك في البر .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي عن عمر بن عبد العزيز عن رجل عن جميل بن دراج أو غيره عن أبي عبد الله (ع) قال : بادروا أحداثكم بالحديث قبل أن تسبقكم اليهم المرجئة .
الكافي — محمد بن يعقوب مثله .

المالي — الصدوق عن أنس قال : قال رسول الله (ص) : المؤمن اذا مات وترك ورقة واحدة يكون عليها علم تكون تلك الورقة يوم القيامة فيما بينه وبين النار واعطاه الله تبارك وتعالى بكل حرف مكتوب عليها مدينة أوسع من الدنيا سبع مرات .

صحيفة الرضا — عن الرضا (ع) عن ابائه قال : قال رسول الله (ص) : اللهم أرحم خلفائي ثلاث مرات قيل : يا رسول الله ومن خلفاؤك ؟ قال : الذين ياتون من بعدي ويروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها الناس من بعدي .

غوالي اللالكئيء — عن النبي (ص) مثله وزاد في اخره أولئك رفقاؤني في الجنة .

الخصال — ابن الوليد عن الصفار عن ابن يزيد عن ابن أبي عمير عن خطاب بن مسلمة عن الفضيل قال : قال لي أبو جعفر (ع) : يا فضيل ان حديثنا يحيي القلوب .

الخصال — أبي عن علي بن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن حمران عن خيثمة قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام : تراوروا في بيوتكم فان ذلك حياة لامرنا رحم الله عبدا أحيا أمرنا .

البصائر — ابن عيسى عن ابن محبوب عن معاوية بن وهب قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن رجلين أحدهما فقيه راوية للحديث والآخر ليس له مثل روايته فقال : الراوية للحديث المتفقه في الدين افضل من ألف عابد

لا فقه له ولا رواية . وعن علي بن اسماعيل عن موسى بن طلحة عن حمزة بن عبد المطلب بن عبد الله الجعفي قال : دخلت على الرضا (ع) ومعي صحيفة أو قرطاس فيه عن جعفر (ع) أن الدنيا مثلت لصاحب هذا الامر في مثل فلة الجوزة فقال : يا حمزة ذا والله حق انقلوه الى اديم .
مجالس المفيد — ابن قولويه عن ابيه عن سعد عن البرقي عن سليمان بن سلمة عن ابن غزوان وعيسى بن ابي منصور عن ابن تغلب عن ابي عبد الله (ع) قال : نفس المهوم لظلمنا تسبيح وهمه لنا عبادة وكتمان سرنا جهاد في سبيل الله ثم قال ابو عبد الله (ع) : يجب أن يكتب هذا الحديث بماء الذهب .

فرحة يحيى بن سعيد عن محمد بن ابي البركات عن ابراهيم الصنعاني عن الحسين بن رطبة عن ابي علي عن شيخ الطائفة عن المفيد عن محمد بن أحمد بن داود عن أحمد بن محمد الرازي عن ابي محمد بن المغيرة عن الحسين بن محمد بن مالك عن اخيه جعفر عن رجاله يرفعه قال : كنت عند الصادق (ع) وقد ذكر أمير المؤمنين (ع) فقال : يا بن مراد من زار جدي عارفا بحقه كتب الله له بكل خطوة حجة مقبولة وعمرة مبرورة يا بن مراد والله ما يطعم الله النار قدما تغيرت في زيارة أمير المؤمنين (ع) ماثيا كان أو راكبا يا ابن مراد اكتب هذا الحديث بماء الذهب .

غوالي اللالكئيء — روى جريح عن عطا عن عبد الله بن عمر قال : قلت يا رسول الله أقيد العلم ؟ قال نعم قلت : وما تقيده ؟ قال كتابته . وعن حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله اكتب كل ما اسمع منك قال : نعم قلت في الرضا والفضب ؟ قال نعم فاني لا أقول في ذلك كله الا الحق .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن ابي نصر عن ابان بن عثمان عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله (ص) خطب الناس في مسجد الخيف فقال : نصر الله عبدا سمع مقالتي وحفظها وبلغها من لم يسمعها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه الحديث . ورواه أيضا عن حماد بن عثمان عن ابن ابي يعفور مثله .

الكافي — محمد بن الحسن عن بعض أصحابنا عن علي بن الحكم عن الحكم بن مسكين عن رجل من قرينش قال : قال لي سفيان الثوري اذهب بنا الى جعفر بن محمد (ع) قال فذهبت معه اليه فقال له سفيان :

يا ابا عبد الله حدثنا بحديث خطبه رسول الله (ص) في مسجد الخيف الى ان قال فقال : سفيان مر لي بدواة وقرطاس حتى أثبتته فدعابه ثم قال : أكتب بسم الله الرحمن الرحيم خطبة رسول الله (ص) في مسجد الخيف نضر الله عبدا سمع مقالتي فرعاها وبلغها من لم تبلغه يا أيها الناس ليبلغ الشاهد الغائب فرب حامل فقه ليس بفقيه ورب حامل فقه الى من هو أفقه من الحديث .

الكافي — علي بن الحسين عن محمد الكناسي عن رفعه الى أبي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل (ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب) قال : هؤلاء قوم من شيعتنا ضعفاء ليس عندهم ما يتحملون به الينا فيسمعون حديثنا ويقتبسون من علمنا فيرحل قوم فوقهم وينفقون أموالهم ويتعبون أبدانهم حتى يدخلوا علينا(١) حديثنا فينقلوه اليهم فيعيه هؤلاء ويضعيه هؤلاء فاولئك الذين جعل الله لهم مخرجا ويرزقهم من حيث لا يحتسبون .

الكافي — علي بن محمد عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى وغيره عن أحمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن أبيه جميعا عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن أبي حمزة عن أبي اسحاق السبيعي عن بعض أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام ممن يوثق به أن أمير المؤمنين (ع) تكلم بهذا الكلام وحفظ عنه وخطب به على منبر الكوفة اللهم انه لا بد لك من حجج في أرضك حجة بعد حجة على خلقك يهدونهم الى دينك ويعلمونهم علمك كيلا يتفرق أتباع أوليائك ظاهر غير مطاع أو مكتتم يترقب ان غاب عن الناس شخصهم في حال هدنتهم فلم يغب عنهم قديم ثبوت علمهم وادابهم في قلوب المؤمنين مثبتة فهم بها عاملون .

عدة الطوسي — عن الصادق (ع) قال : اذا نزلت بكم حادثة لاتعلمون حكمها فيما ورد عنا فانظروا الى ما رووه عن علي (ع) فاعملوا به .
عن الاختصاص — عن جعفر بن محمد بن قولويه عن الحسين بن محمد بن عامر بن معلا بن محمد عن محمد بن جمهور عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن بعض أصحابه رفعه الى أبي عبد الله (ع) قال : من حفظ من أحاديثنا أربعين حديثا بعثه الله يوم القيامة فقيها عالما .

(١) كذا في الاصل ولا يبعد أن يكون قد سقط (فيسمعون) .

الكافي — الحسين بن محمد عن معلى عن محمد بن جمهور
 عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن نكره عن أبي عبد الله (ع) قال : من
 حفظ من أحاديثنا أربعين حديثا بعثه الله يوم القيامة عالما فقيها .
 أمالي الصدوق — عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن
 الحسين بن سعيد عن محمد بن جمهور القمي عن عبد الرحمن بن أبي
 نجران عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله (ع) قال :
 من حفظ من شيعتنا أربعين حديثا بعثه الله عز وجل يوم القيامة فقيها
 عالما ولم يعذبه .

الفتيه — عن ابان بن عثمان قال أن أبا عبد الله (ع) قال له : ان ابان
 بن تغلب روى عنى رواية كثيرا فما رواه لك عنى فاروه عنى ، قال وقال
 أمير المؤمنين (ع) : قال رسول الله (ص) : اللهم ارحم خلفائي قيل يا
 رسول الله ومن خلفاؤك ؟ قال الذين ياتون بعدي يروون حديثي وسنتي .
 ورواه في الامالي عن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن محمد بن
 أحمد عن محمد بن علي بن عيسى عن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن ابائه
 عن علي (ع) مثله وزاد ثم يعلمونها أمتي . وبإسناده عن حماد بن عمرو
 وأنس بن محمد عن أبيه عن جعفر بن محمد عن ابائه في وصية النبي (ص)
 لعلي قال : يا علي أعجب الناس ايمانا وأعظمهم يقينا قوم يكونون في آخر
 الزمان لم يلحقوا النبي وحجب عنهم الحجة فأمنوا بسواد على بياض .
 وفي كتاب اكمال الدين نحوه .

العيون — عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد
 بن قتيبة عن حمدان بن سليمان عن عبد السلام الهروي عن الرضا (ع)
 قال : رحم الله عبدا أحى أمرنا قلت : كيف يحيى أمركم ؟ قال : يتعلم
 علومنا ويعلمها الناس ، فان الناس لو علموا محاسن كلامنا لاتبعونا الحديث .
 وروي بأسانيد عديدة عن الرضا عن ابائه (ع) قال قال رسول الله (ص) :
 اللهم ارحم خلفائي (ثلاث مرات) قيل يا رسول الله ومن خلفاؤك ؟
 قال الذين ياتون من بعدي يروون عنى أحاديثي وسنتي فيعلمونها الناس
 من بعدي . ورواه في معاني الاخبار عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه
 عن النوفلي عن يعقوب بن عيسى بن عبد الله العلوي عن أبيه عن جده
 عن علي (ع) مثله . وفي معاني الاخبار أيضا عن أبيه عن أحمد بن ادريس
 عن الحسين بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن رجل قال : كتبت الى
 أبي محمد (ع) روي عن ابائكم أن حديثكم صعب مستصعب لا يحتمله ملك
 مقرب ولا نبي مرسل ولا مؤمن ممتحن قال : فجاء الجواب : انما معناه ان

الملك لا يحتمله حتى يخرج به الى ملك مثله ولا يحتمله نبي حتى يخرج به الى نبي مثله ولا يحتمله مؤمن حتى يخرج به الى مؤمن مثله انما معناه انه لا يحتمله في قلبه من حلاوة ما هو في صدره حتى يخرج به الى غيره .

الخصال : عن محمد بن الحسن عن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن أبي عمير عن خطاب بن سلمة عن الفضيل بن يسار قال : قال لي أبو جعفر (ع) يا فضيل ان حديثنا يحيي القلوب . وعن طاهر بن محمد عن حبة الفقيه عن محمد بن عثمان الهروي عن جعفر بن محمد بن سوار عن علي بن حجر السعدي عن سعيد بن نجيع عن عطا عن ابن عباس عن النبي (ص) قال : من حفظ على أمي أربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا يوم القيامة . وبالإسناد عن جعفر بن سوار عن عيسى بن أحمد عن عروة بن مروان عن ربيع بن بدر عن أبان عن أنس قال : قال رسول الله (ص) : من حفظ مني من أمي أربعين حديثا في أمر دينه يريد به وجه الله والدار الآخرة بعثه الله يوم القيامة فقيها عالما . وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن علي بن اسماعيل عن الدهقان عن إبراهيم بن موسى المروزي عن أبي الحسن (ع) قال قال رسول الله (ص) : من حفظ من أمي أربعين حديثا مما يحتاجون اليه من أمر دينهم بعثه الله يوم القيامة فقيها عالما . وعن أحمد بن محمد بن الهيثم العجلي وعبد الله بن محمد الصايغ وعلي بن عبد الله الوراق كلهم عن حمزة بن القاسم العلوي عن الحسين بن شبيل عن علي بن محمد الساري عن علي بن يوسف عن حنان بن سدير قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول : من حفظ عنا أربعين حديثا من أحاديثنا في الحلال والحرام بعثه الله يوم القيامة فقيها عالما ولم يعذبه . وروى مثله أيضا بسند آخر عن النبي (ص) .

امالي — الصدوق عن محمد بن علي عن علي بن محمد بن أبي القاسم عن أبيه عن محمد بن أبي عمير العرنبي عن العباس بن حمزة عن أحمد بن سوار عن عبيد الله بن عاصم عن سلمة بن وردان عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله (ص) : المؤمن اذا مات وترك ورقة واحدة عليها العلم تكون تلك الورقة يوم القيامة سترا فيما بينه وبين النار واعطاه الله تبارك وتعالى بكل حرف مكتوب عليها مدينة أوسع من الدنيا سبع مرات وما من مؤمن يقعد ساعة عند العالم الا ناداه ربه عز وجل جلست الي حبيبي فوعزتي وجلالي لاسكننك الجنة معه ولا أبالي . وعن أبيه عن سعد بن أحمد بن الحسين بن سعيد عن محمد بن جمهور القمي عن عبد

العسكري (ع) فنظر فيه فتصفحه كله ثم قال : هذا ديني ودين ابائي كله هو الحق . وعن ابراهيم بن المختار عن محمد بن العباس عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ابي جعفر (ع) مثله . وعن سعيد بن جناح الكشي عن محمد بن ابراهيم الوراق عن نورق النوشجاني وذكر انه من أصحابنا معروف بالصدق والصلاح والورع والخير قال خرجت الى سر من رأى ومعى كتاب يوم وليلة فدخلت على ابي محمد (ع) واريته ذلك الكتاب وقلت له ان رأيت ان تنظر فيه وتتصفحه ورقة ورقة فقال هذا صحيح ينبغي ان تعمل به .

جامع الاخبار — عن ابي زر قال قال رسول الله (ص) : يا ابا زر من خرج من بيته يلتمس بابا من العلم كتب الله عز وجل له بكل قدم ثواب نبي من الانبياء واعطاه الله بكل حرف يسمع او يكتب مدينة في الجنة الخبر .

امالي الصدوق — محمد بن ابراهيم بن اسحاق عن احمد بن محمد الهمداني عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه قال قال الرضا (ع) : من جلس مجلسا يحيي فيه امرنا لم يميت قلبه يوم تموت فيه القلوب .
العيون — القطان والنقاش والطالقاني جميعا عن احمد الهمداني عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه قال قال الرضا (ع) : من تذكر مصابنا فبكى وابكى لم تبك عينه يوم تبكي العيون ومن جلس مجلسا يحيي فيه امرنا لم يميت قلبه يوم تموت القلوب .

امالي — الشيخ المفيد عن ابن قولويه عن ابيه عن سعد عن ابن عيسى عن احمد بن اسحاق عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله جعفر بن محمد (ع) قال : سمعته يقول لخثمة : اقرأ موالينا السلام واوصهم بتقوى الله العظيم عز وجل وان يشهد احيائهم جنازة امواتهم وان يتلاقوا في بيوتهم فان لقياهم حياة امرنا قال : ثم رفع يده (ع) فقال : رحم الله امراء احيى امرنا . وعن المفيد عن ابن قولويه عن القاسم بن محمد عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن جده عن عبد الله بن حماد الانصاري عن جميل بن دراج عن معتب مولى ابي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول لداود بن سرحان : يا داود ابغ موالى عنى السلام ، واني اقول رحم الله عبدا اجتمع مع اخر فتذاكر امرنا فان ثالثهما ملك يستغفر لهما وما اجتمع اثنان على ذكرنا الا باهى الله تعالى بهما الملائكة فاذا اجتمعتم فاشتغلوا بالذكر فان في اجتماعكم ومذاكرتكم احياءنا وخير الناس من ذاكر بامرنا ودعا الى ذكرنا .

الاحتجاج — بالاسناد الى ابي محمد العسكري (ع) قال : قال الحسين بن علي (ع) : من كفل لنا ينمنا قطعته عنا محبتنا باستئارنا فواساه من علومنا التي سقطت اليه حتى ارشده وهداه قال الله عز وجل : يا ايها العبد الكريم المواسي انا اولى بالكرم منك اجعلوا له يا ملائكتي في الجنان بعدد كل حرف علمه الف الف قصر وضموا اليها ما يليق بها من سائر النعم . وبهذا المضمون اخبار كثيرة مروية في الاحتجاج وفي تفسير الامام ياتي ذكرها في الاجتهاد والتقليد ان شاء الله .

ثواب الاعمال — العطار عن ابيه عن ابن عيسى عن محمد البرقي عن رواه عن ابا ن عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال قال ابو عبدالله (ع) : لا يتكلم الرجل بكلمة حق يؤخذ بها الا كان له مثل اجر من اخذ بها ولا يتكلم بكلمة ضلال يؤخذ بها الا كان عليه وزر مثل من اخذ بها .

المحاسن — ابي عن البرزطي عن ابا ن عن العلا عن محمد عن ابي جعفر (ع) قال من علم باب هدى كان له اجر من عمل به ولا ينقص اولئك من اجورهم الخبر . ونحوه اخبار كثيرة .

تفسير العياشي — عن سعد ان بن مسلم عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله (ع) في قوله تعالى (الم ذلك الكتاب لا ريب فيه) قال كتاب علي لا ريب فيه و (هدى للمتقين) المتقون شيعتنا (الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون) ومما علمناهم يثون .

الخصال — ابن الوليد عن الصفار عن جعفر بن محمد بن عبيد الله عن القداح عن جعفر بن محمد (ع) قال : جاء رجل الى النبي (ص) فقال يا رسول الله ما العلم قال : الانصات له قال ثم مه ؟ قال : الاستماع له ، قال : ثم مه ؟ قال : الحفظ له ، قال : ثم مه ؟ قال : ثم العمل به ، قال : ثم مه ؟ قال : ثم نشره .

الاحتجاج — في قوله تعالى (هدى للمتقين) قال بيان وشفاء للمتقين من شيعة محمد وعلي ، انهم اتقوا انواع الكفر وتركوها واتقوا الذنوب الموبقات فرفضوها واتقوا ستر العلوم عن اهلها المستحقين لها وفيهم نشرها .

امالي الصدوق — ابن شاذويه المؤدب عن محمد الحميري عن احمد بن محمد عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن مدرك بن الهزاز قال قال الصادق جعفر بن محمد (ع) : يا مدرك رحم الله عبدا اجتر مودة الناس اليها فحدثهم بما يعرفون وترك ما ينكرون .

الخدسال — أبي عن سعد عن أيوب بن نوح عن ابن أبي عمير —
مثله ، ونحوه في أمالي الشيخ .

الكافي — علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الله
بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) : تذاكر العلم
بين عبادي (١) مما تحيي عليه القلوب الميتة اذا هم فيه انتهوا الى امري .

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن أبي
الجارود قال : سمعت أبا جعفر (ع) يقول : رحم الله عبدا احيا العلم
قال : قلت : وما احياؤه قال : ان يتذاكر به أهل الدين واهل الورع .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن عبد الله بن محمد
الرجال عن بعض أصحابه رفعه قال قال رسول الله (ص) : تذاكروا
وتلاقوا وتحديثوا فان الحديث جلاء للقلوب ان القلوب لترين كما يرين
السيف جلاؤه الحديد (وفي نسخة الحديث) .

غوالي اللثاني — روى عن الصادق (ع) انه قال تلاقوا وتحديثوا
العلم فان بالحديث تجلى القلوب الرائنة وبالحديث احياء امرنا فرحم الله
من احيا امرنا .

(١) كذا في الاصل ولا يبعد ان يكون الحديث قدسيا .

رجال الكشي — وعن محمد بن الحسين الهروي عن حامد بن محمد عن الملقب في حديث ان ابا محمد الحسن (ع) تناول كتابا وكان الكتاب من تصنيف الفضل بن شاذان فترحم عليه وقال اغبط اهل خراسان لمكان الفضل بن شاذان وكونه بين أظهرهم . وعن محمد بن الحسن البرائي عن الحسن بن علي بن كيسان عن ابراهيم بن عمر اليماني عن ابن اذينة عن ابان بن ابي عياش قال : هذه نسخة كتاب سليم بن قيس العامري ثم الهلالي رفعه اى ابان بن ابي عياش وقراه وزعم ابان انه قراه علي بن الحسين (ع) فقال : صدق سليم هذا حديث نعرفه .

غيبة الطوسي — عن ابي الحسين بن تمام عن عبد الله الكوفي خادم الشيخ الحسين بن روح عن ابي محمد الحسن بن علي (ع) انه سئل عن كتب بني فصال فقال : خذوا بما رووا وذرّوا ما راوا .

رجال النجاشي — لاحمد بن علي بن احمد بن عباس عن المفيد عن جعفر بن محمد بن قولويه عن علي بن الحسين بن بابويه عن عبد الله بن جعفر الدميري قال : عرضت على ابي محمد العسكري (ع) كتاب يوم وليلة فقال لي : تصنيف من هذا ؟ . فقلت تصنيف يونس مولى ال يقطين فقال : اعطاه الله بكل حرف نورا يوم القيامة . وذكر النجاشي ان كتاب عبيد الله بن عبي الحلبي عرض على الصادق (ع) فصحه واستحسنه .

تحف العقول — عن امير المؤمنين (ع) في كلام له : قولوا ما قيل لكم وسلموا لما روى لكم ولا تكلفوا ما لم تكلفوا فانما تبعته عليكم واحذروا الشبهة فانها وضعت للفتنة .

باب - وجوب التسليم للأخبار المروية عنهم (ع) والنهي عن ردّها وتكذيبها .

قال الله تعالى (بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما ياتهم تأويله كذلك كذب الذين من قبلهم فانظر كيف كان عاقبة الظالمين) .
بصائر الدرجات — احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن ابن بشير عن ابي بصير عن ابي جعفر (ع) او عن ابي عبد الله (ع) قال : لا تكذبوا بحديث اناكم به احد فانكم لا تدرّون لعله من الحق فتكذبوا الله

فوق عرشه . وعن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن حمزة بن بزيع عن علي السائي عن ابي الحسن (ع) انه كتب اليه في رسالته : ولا تقل لما بلفك عنا او نسب الينا هذا باطل وان كنت تعرف خلافة فانك لا تدري لم قلنا وعلى أي وجه وصفة . وعن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن ابي عبيدة الحذاء عن ابي جعفر (ع) قال سمعته يقول : أما والله ان احب اصحابي الي اورعهم وافقههم واكثرهم لحديثنا وان اسواهم عندي حالا وامقتهم آلي الذي اذا سمع الحديث ينسب الينا ويروى عنا فلم يعقله ولم يقبله قلبه اشماز منه وجده وكفر بمن دان به وهو لا يدري لعل الحديث من عندنا خرج والينا اسند فيكون بذلك خارجا من ولايتنا . وعن الهيثم النهدي عن محمد بن عمر بن يزيد عن يونس عن ابي يعقوب اسحاق بن عبد الله عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله تبارك وتعالى خص عباده بايتين من كتابه ان لا يقولوا حتى يعلموا ولا يردوا ما لم يعلموا ان الله تبارك وتعالى يقول : (الم يؤخذ عليهم نبا الكتاب ان لا يقولوا على الله الا الحق) وقال (بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما ياتهم تأويله) وعن محمد بن عيسى عن محمد بن عمرو عن عبد الله بن جنذب عن سفيان بن سمط قال قلت لابي عبد الله (ع) : جعلت فداك ان الرجل ليأتينا من قبلك فيخبرنا عنك بالعظيم من الامر فتضيق بذلك صدورنا حتى نكذبه قال : فقال ابو عبد الله (ع) : اليس عنسي يحدثكم ؟ قال : قلت بلى قال : فيقول لليل انه نهار وللنهار انه ليل ؟ قال فقالت : لا قال فقال : رده الينا فانك ان كذبت فانما تكذبنا . وعن ابن ابي الخطاب عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن المنخل عن جابر قال قال ابو جعفر (ع) : قال رسول الله (ص) ان حديث آل صعب مستصعب لا يؤمن به الا ملك مقرب او نبي مرسل او عبد امتحن الله قلبه للايمان ، فما ورد عليكم من حديث آل محمد فلانث له قلوبكم وعرفتموه فاقبلوه وما اشمازت قلوبكم وانكرتموه فردوه الى الله والى الرسول والى العالم من آل محمد (ص) وانما الهالك ان يحدث بشيء منه لا يحتمله فيقول : والله ما كان هذا ثلاثا والانكار هو انكفر . وعن محمد بن الحسين عن وهب بن حفص عن ابي بصير قال : قال ابو جعفر (ع) : حديثنا صعب مستصعب لا يؤمن به الا ملك مقرب او نبي مرسل او مؤمن امتحن الله قلبه للايمان فما عرفت قلوبكم فخذوه وما انكرت فردوه اليانا .

وعن عبد الله بن عامر عن البرقي عن الحسين بن عثمان عن محمد بن الفضيل عن الثمالي عن ابي جعفر (ع) مثله . وعن عبد الله بن محمد

عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن أبي هاشم عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر (ع) قال : أن حديثنا صعب مستصعب أجرد تكوان وعن شريف كريم فاذا سمعتم منه شيئا ولانت له قلوبكم فاحتملوه واحمروا الله عليه ، أن لم تحتملوه ولم تطيقوه فردوه الى الامام العالم من آل محمد (ص) قلنا الشقي الهالك الذي يقول : والله ما كان هذا ثم قال : يا هائل ان الإنكار هو الكفر بالله العظيم . وعن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن سدير قال : قلت لابي جعفر (ع) : تركت مواليك مختلفين يتبرأ بعضهم من بعض قال : وما انت وما ذاك ؟ انما كلف الله الناس ثلاثة معرفة الأئمة والتسليم لهم فيما يرد عليهم والرد اليهم فيما اختلفوا فيه . وعن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) عن قول الله تعالى (ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة الا تخافوا ولا تحزنوا) قال : هم الأئمة (ع) ويجري في من استقام من شيعتنا وسلم لامرنا وكنتم حديثنا عند عدونا فنتسقلهم الملائكة بالبشرى من الله بالجنة وقد والله مضى اقوام كانوا على مثل ما انتم عليه من الدين فاستقاموا وسلموا لامرنا وكنتموا حديثنا ولم يذيعوه عند عدونا ولم يشكوا كما شكتم فاستقبلتهم الملائكة بالبشرى من الله بالجنة . وعن ايوب بن نوح عن صفوان عن موسى بن بكر عن زراره عن ابي عبيده قال قال ابو جعفر (ع) : من سمع من رجل امرا لم يحط به علما فكذب به ومن امره الرضى بنا والتسليم لنا فان ذلك لا يكفره .

بيان — قال في البحار لعل المراد انه اذا كان تكذيبه للمعنى الذي فهمه وعلم انه مخالف لما علم صدوره عنا ويكون في مقام الرضى والتسليم ويقر بانه باي معنى صدر من المعصوم فهو الحق فذلك لا يصير سببا لكفره . اقول : ويحتمل ان يكون الكفر في الاخبار السابقة محمولا على احد معانيه وهنا محمولا على معناه المعروف .

البصائر — عن احمد بن محمد عن ابن سنان عن منصور الصيقل قال : دخلت انا والحرث بن المفيرة وغيره على ابي عبد الله (ع) فقال له الحرث : ان هذا يعني منصور الصيقل لا يريد الا ان يسمع حديثنا فوالله ما يدري ما يقبل مما يرد فقال ابو عبد الله (ع) : هذا الرجل من المسلمين ان المسلمين هم النجباء . وعن احمد بن محمد عن الالهوازي عن القاسم بن محمد عن مسلمة بن حيان عن ابي الصباح الكنائي قال : كنت عند ابي عبد الله (ع) فقال يا ابا الصباح قد افلح المؤمنون قال

أبو عبد الله (ع) : قد أفلح المسلمون قالها ثلاثا وقتلها ثم قال ان المسلمين هم المنتجبون يوم القيامة هم أصحاب الحديث . وعن أحمد بن محمد عن الأهوازي عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن زيد الشحام عن أبي عبد الله (ع) قال قلت له : ان عندنا رجلا يسمى كليبيا فلا نتحدث عنكم شيئا الا قال : اذا اسلم فسميناه كليب التسليم قال : فترحم عليه ثم قال اتدرون ما التسليم ؟ فسكتنا فقال : هو والله الاخبار قول الله تعالى (الذين آمنوا وعملوا الصالحات واختبوا الى ربهم) . وعن أحمد بن محمد عن الأهوازي عن حماد بن عيسى عن منصور بن يونس عن بشير الدهان قال سمعت كاملا يقول قال أبو جعفر (ع) قد أفلح المؤمنون أتدري من هم ؟ قلت جعلت فداك أنت أعلم قال قد أفلح المسلمون ان المسلمين هم النجباء . وعنه عن عمر بن عبد العزيز عن جميل بن دراج عن أبي عبد الله (ع) : ان من قرأ العين التسليم اليانا أن تقولوا لكل ما اختلف عنا ان تردوا اليانا . وعن محمد بن الحسين عن صفوان عن داود بن فرقد عن زيد عن أبي عبد الله (ع) قال أتدري بما أمروا ؟ أمروا بمعرفتنا والرد اليانا والتسليم لنا .

السرائر — عن كتاب المشيخة لابن محبوب عن جميل بن صالح عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي جعفر (ع) قال سمعته يقول : أما والله ان أحب اصحابي الي وأورعهم وأفقههم وأكتمهم (١) لحديثنا وان أسوأهم عندي حالا وأمقتهم الي الذي اذا سمع الحديث ينسب اليانا ويروي عنا فلم يعقله ولم يقبله قلبه اشماز منه وجحدته وكفر بمن دان به وهو لا يدري لعل الحديث من عندنا خرج واليانا أسند فيكون بذلك خارجا من ولايتنا .

العلل — أبي عن سعد عن البرقي عن ابن بزيع عن ابن بشير عن ابن حصين عن أبي بصير عن أحدهما (ع) قال : لا تكذبوا بحديث أتاكم به مرجيء ولا قدرى ولا خارجي نسبه اليانا فانكم لا تدرون لعله شيء من الحق فتكذبوا الله عز وجل فوق عرشه . ورواه البرقي في المحاسن عن ابن بشير عن أبي بصير مثله .

(١) كذا في الاصل والظاهر زيادة احدى الواووات .

معاني الاخبار — ابي وابن الوليد عن الحميري عن ابن ابي الخطاب عن النضر بن شعيب عن عبد الغفار الحاري قال : حدثني من سألته يعني الصادق (ع) هل يكون كفر لا يبلغ الشرك ؟ قال : ان الكفر هو الشرك ثم قام فدخل المسجد فالتفت الي وقال : نعم الرجل يحمل الحديث الى صاحبه فلا يعرفه فبرده عليه وهي نعمة كفرها ولم يبلغ الشرك . وعن ابيه عن محمد العطار عن سهل عن جعفر بن محمد الكوفي عن عبد الله الدهقان عن درست عن ابن عبد الحميد عن ابي ابراهيم (ع) قال : قال رسول الله (ص) : الا هل عسى رجل يكذبني وهو على حشاياه متكبر قالوا : يا رسول الله ومن الذي يكذبك ؟ قال : الذي يبلغه الحديث فيقول : ما قال هذا رسول الله قط فما جاءكم عني من حديث موافق للحق فاننا قلته وما اتاكم عني من حديث لا يوافق الحق فلم اقله ولكن اقول الا الحق .

بيان — على حشاياه أي فرشه المشوة وظاهر اخره ان المراد التكذيب بمحض الرأي من غير عرض على الكتاب والسنة المعلومة ويحتمل أن يكون المراد لا تعملوا بها لا يوافق الحق الذي في ايديكم ولا تكذبوا الخبر أيضا اذ لعله موافق للحق ولم تعرفوا معناه .

الخصال — في الاربعمائة قال أمير المؤمنين (ع) : اذا سمعتم من حديثنا ما لا تعرفون فردوه الينا وقفوا عنده وسلموا حتى يتبين لهم (الظاهر لكم) الحق ولا تكونوا مذاييع عجلي .

بيان — المذاييع جمع مذاييع من اذاع الشيء اذا افشاه . رجال الكشي — جبرئيل بن أحمد عن اليقطيني عن علي بن حسان عن عبد الرحمن بن كثير عن جابر بن يزيد قال : قال ابو جعفر (ع) : يا جابر حديثنا صعب مستصعب أمرد نكوان وعر أجرد لا يحتمله والله الا نبي مرسل أو ملك مقرب أو مؤمن ممتحن فاذا ورد عليك يا جابر شيء من أمرنا فلان له قلبك فاحمد الله له وان أنكرته فرده الينا أهل البيت ولا تقل كيف جاء هذا وكيف كان وكيف هو فان هذا والله الشرك بالله العظيم .

وعن حمديه عن الحسن بن موسى عن اسماعيل بن مهران عن محمد ابن منصور عن علي بن سويد السائي قال : كتب الي ابو الحسن (ع) وهو في الحبس اما بعد : فانك امرؤ نزلك الله من آل محمد بمنزلة خاصة بما ألهمك من رشيدك وبصرك من أمر دينك بتفضيلهم ورد الامور اليهم والرضا بما قالوا الي أن قال : وادع الي صراط ربك فينا من رجوت اجابته ووال

آل محمد ولا نقل لما بلغك عنا أو نسب إلينا هذا باطل وإن كنت تعرف
خلافه فانك لا تدري لم قلناه وعلى أي وجه وصفناه الخبر .

البحار عن كتاب سليم — ابن قيس أن علي بن الحسين (ع) قال
لابان بن أبي عياش : يا أخا عبد قيس فإن وضع لك أمر فاقبله والا فاسكت
تسلم ورد علمه إلى الله فانك في أوسع مما بين السماء والأرض .

باب من بلغه من روايات والنبى والأئمة ع ثواب على عمل
فأتى به أو تى ذلك الثواب وإن لم يكن الخبر مطابقاً للواقع وفيه
أيضاً دلالة على حجيتها اجبارهم عليهم السلام .

الكافي — علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن
سالم عن أبي عبد الله (ع) قال : من سمع شيئاً من الثواب على شيء
فصنعه كان له وإن لم يكن على ما بلغه .

الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان
عن عمران الزعفراني عن محمد بن مروان قال : سمعت أبا جعفر (ع)
يقول : من بلغه ثواب من الله على عمل فعمل ذلك العمل التماس ذلك
الثواب أوتيه وإن لم يكن الحديث كما بلغه .

الاقبال — لعلي بن موسى بن جعفر بن طاوس نقلاً من كتاب هشام
ابن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال : من سمع شيئاً من الثواب على شيء
فصنعه كان له وإن لم يكن على ما بلغه . وروى عن الصادق عليه السلام
قال : من بلغه شيء من الخير فعمل به كان له ذلك وإن لم يكن الأمر على
ما بلغه .

عدة الداعي — روى الصدوق عن محمد بن يعقوب بطرقه إلى الأئمة
عليهم السلام أن من بلغه شيء من الخير فعمل به كان له من الثواب ما
بلغه وإن لم يكن الأمر كما نقل إليه .

المحاسن — عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله
(ع) قال : من بلغه عن النبي (ص) شيء من الثواب فعمله كان أجر ذلك
له وإن كان رسول الله (ص) لم يقله .

المحاسن — عن أبيه عن أحمد بن النضر عن محمد بن مروان عن
أبي عبد الله (ع) قال : من بلغه عن النبي (ص) شيء من الثواب فعمل ذلك
طلب قول النبي (ص) كان له ذلك الثواب وإن كان النبي (ص) لم يقله .

ثواب الاعمال — عن أبيه عن علي بن موسى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن هشام عن صفوان عن أبي عبد الله (ع) قال : من بلغه شيء من الثواب على شيء من الخير فعمل به كان له أجر ذلك وان كان رسول الله (ص) لم يقله (وفي نسخة أخرى وان لم يكن على ما بلغه) .

العيون — عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان قال : سألت أبا الحسن علي بن موسى الرضا عن قول الله عز وجل (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام) قال : من يرد الله أن يهديه بإيمانه في الدنيا إلى جنته ودار كرامته في الآخرة يشرح صدره للتسليم لله والثقة به والسكون إلى ما وعده من ثوابه حتى يطمئن إليه الحديث .

باب - ثواب من حفظ أربعين حديثاً وفيه دلالة على جميعة النجبر .

الكافي — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن محمد بن جمهور عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن ذكره عن أبي عبد الله (ع) قال : من حفظ من أحاديثنا أربعين حديثاً بعثه الله يوم القيامة عالماً فقيهاً .

الإمامي — أبي عن سعد عن أحمد بن الحسين بن سفيد عن محمد ابن جمهور القمي عن ابن أبي نجران عن ابن حميد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله الصادق (ع) قال من حفظ من شيعتنا أربعين حديثاً بعثه الله عز وجل يوم القيامة عالماً فقيهاً ولم يعذبه .

الاختصاص — ابن قولويه عن الحسين بن محمد بن عامر عن المعلى عن محمد بن جمهور عن ابن أبي نجران عن بعض أصحابه رفعه إلى أبي عبد الله (ع) قال : من حفظ من أحاديثنا أربعين حديثاً بعثه الله يوم القيامة عالماً فقيهاً .

الخصال — ابن الوليد عن الصفار عن علي بن اسماعيل عن عبد الله بن الدهقان عن إبراهيم بن موسى المروزي عن أبي الحسن (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من حفظ من أمي أربعين حديثاً مما يحتاجون إليه من أمر دينهم بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً .

ثواب الاعمال — العطار عن ابيه عن أحمد بن محمد عن علي بن اسماعيل عن عبد الله الدهقان عن موسى بن ابراهيم الروزي عنه (ع) مثله .

الاختصاص — ابن الوليد عن الصفار عن ابن عيسى عن بعض اصحابنا عن الدهقان مثله .

الخصال — طاهر بن محمد عن عثمان الهروي عن جعفر بن محمد بن سوار عن علي بن حجر السعدي عن سعيد بن نجیح عن ابن جريح عن عطا عن ابن عباس عن النبي (ص) قال : من حفظ من أمي أربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا يوم القيامة .

الخصال — بالاسناد المتقدم عن ابن سوار عن عيسى بن أحمد العسقلاني عن عروة بن مروان البرقي عن ربيع بن بدر عن ابان عن أنس قال : قال رسول الله (ص) : من حفظ عني من أمي أربعين حديثا في أمر دينه يريد به وجه الله عز وجل والدار الآخرة بعثه الله يوم القيامة فقيها عالما .

الخصال — العجلي والصائغ والوراق جميعا عن حمزة العلوي عن ابن شبل عن علي الساري عن علي بن يوسف عن حنان قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : من حفظ من أمي أربعين حديثا من احاديثنا في الحلال والحرام بعثه الله يوم القيامة فقيها عالما ولم يعذبه .

الخصال — الدقاق والمكتب والسناني عن الاسدي عن النخعي عن عمه النوفلي عن ابن الفضل الهاشمي والسكوني جميعا عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابيه عن ابيه الحسين بن علي (ع) قال : ان رسول الله (ص) أوصى الى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) وكان فيما أوصى به أن قال له : يا علي من حفظ من أمي أربعين حديثا يطلب بذلك وجه الله عز وجل والدار الآخرة حشره الله يوم القيامة مع النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا الحديث .

صحيفة الرضا — عن الرضا عن ابائه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) : من حفظ على أمي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء ومن حفظ على أمي أربعين حديثا ينتفعون بها بعثه الله القيامة فقيها عالما .

غوالي اللآلي — روى معاذ بن جبل قال : قال رسول الله (ص) : من حفظ على أمي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء . وقال النبي (ص) : من حفظ على أمي أربعين حديثا ينتفعون بها في أمر دينهم بعثه الله يوم القيامة فقيها عالما .

باب - آداب الرواية (قال الله تعالى) (وتعيها أذن واعية) .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن منصور بن يونس عن ابي بصير قال: قلت لابي عبد الله (ع): قول الله تعالى: (الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه) قال: هو الرجل يسمع الحديث فيحدث به كما سمعه لا يزيد فيه ولا ينقص منه .

الكافي — محمد بن احمد ومحمد بن الحسين عن السراد عن عبد الله بن سنان قال: قلت لابي عبد الله (ع): يجيء القوم فيسمعون مني حديثكم فاصجر ولا اقوى، قال: فاقراً عليهم من اوله حديثاً ومن وسطه حديثاً ومن آخر حديثاً .

الكافي — عنه باسناده عن احمد بن عمر الحلال قال: قلت لابي الحسن الرضا (ع): الرجل من اصحابنا يعطيني الكتاب ولا يقول اروه عني يجوز لي ان ارويه عنه؟ قال: فقال: اذا علمت ان الكتاب له فاروه عنه .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني وعلي عن البرقي عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال: قال امير المؤمنين (ع) اذا حدثتم بحديث فاسندوه الى الذي حدثكم فان كان حقاً فلكم وان كان كذباً فعليه .

الكافي — العدة عن البرقي عن محمد بن علي رفعه قال، قال: ابو عبد الله (ع) اياكم والكذب المفترع قيل له: وما الكذب المفترع؟ قال ان يحدثك الرجل بالحديث ففتتركه وترويه عن الذي لم يحدثك به .

الكافي — محمد بن عيسى عن البنظي عن جميل بن دراج قال: قال ابو عبد الله (ع): اعربوا حديثنا فانا قوم فصحاء .

امالي الشيخ — حمويه عن ابي الحسين عن ابي خليفة عن محمد بن كثير عن شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن حمزة قال: قال رسول الله (ص): من روى عني حديثاً وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين، (ويدل على عدم جواز رواية الخبر المعلوم الكذب وان اسنده الي روايه) معاني الاخبار — ابي عن سعد عن البرقي عن محمد بن علي رفعه قال: قال ابو عبد الله (ع) اياكم والكذب المفترع قيل له: وما الكذب المفترع؟ قال: ان يحدثك الرجل بالحديث فترويه عن غير الذي حدثك به

وفيه . ابي عن سعد عن ابن عيسى عن الحسين بن سيف عن اخيه عن ابيه عن محمد بن مارد عن عبد الاعلى بن اعين قال : قلت لابي عبدالله (ع) : جعلت فداك حديث يرويه الناس ان رسول الله (ص) قال : حدث عن بني اسرائيل ولا حرج ، قال : نعم قلت فنحدث عن بني اسرائيل بما سمعناه ولا حرج علينا ؟ قال : اما سمعت كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع قلت وكيف هذا ؟ قال : ما كان في الكتاب انه كان في بني اسرائيل فحدث انه كان في هذه الامة ولا حرج .

بيان — وجهه انه (ص) قد اخبر بأن ما وقع في بني اسرائيل يقع في هذه الامة حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة ، وفيه دلالة على انه لا ينبغي نقل كلام من لا يوثق به .

البصائر — محمد بن عيسى عن فضالة عن ابان عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) في قول الله تعالى : (ومن يقترف حسنة نزد له فيها حسنا) قال فقال : الاعتراف التسليم لنا والصدق علينا وان لا يكذب علينا .

غوالي اللآلي — قال النبي (ص) : اتقوا الحديث عني الا ما علمتم فمن كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار ، وفيه روى عن النبي (ص) انه قال : رحم الله امرء سمع مقالتي فوعاها فاداهها فرب حامل فقه ليس بفقيه . وفي رواية فرب حامل فقه الى من هو افقه منه .

روضة الواعظين — قال امير المؤمنين (ع) : اعقلوا الخبر اذا سمعتموه عقل رعاية لا عقل رواية فان رواة العلم كثير ورعانه قليل .

رجال الكشي — وجدت في كتاب جبرائيل بن احمد بخطه حدثني محمد بن عيسى عن محمد بن الفضيل عن عبد الله بن عبد الرحمن عن الهيثم بن واقد عن ميمون بن عبد الله عن ابي عبد الله عن ابائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من كذب علينا اهل البيت حشره الله يوم القيامة اعمى وان ادرك الدجال آمن به في قبره . وفيه : علي بن محمد بن قتيبة عن جعفر بن احمد عن محمد بن خالد اظنه البرقي عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن القاسم بن عوف قال : كنت اتردد بين علي بن الحسين (ع) وبين محمد بن الحنفية وكنت اتي هذا مرة وهذا مرة قال ولقيت علي بن الحسين (ع) فقال لي : يا هذا اياك ان تأتي اهل العراق فتخبرهم انا استودعناك علما فانا والله ما فعلنا ذلك واياك ان تتراس منا فيضعك الله واياك ان تستاكل بنا فيزيدك الله فقرا واعلم انك

ان تكن ذنبا في الخير خير من ان تكون راسا في الشر، وأعلم أنه من يحدث عنا بحديث سألناه يوما فان حدث صدقا كتبه الله صديقا وان حدث كذبا كتبه الله كذابا واياك ان تشد راحلة ترحلها تأتي ههنا تطلب العلم حتى يمضي لكم بعد موتي سبع حجج ثم يبعث الله لكم غلاما من ولد فاطمة ينبت الحكمة في صدره كما ينبت الطل الزرع قال : فلما مضى على بن الحسين حسينا الايام والجمع والسنين والشهور فما زادت يوما ولا نقصت حتى تكلم محمد بن علي بن الحسين باقر العلم .

تفسير العياشي — عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي (ع) قال : الوقوف عند التشبهه خير من الاقتحام في الهلكة وتركك حديثا لم تروه خير من روايتك حديثا لم تحصه ، ان على كل حق حقيقة وعلى كل صواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوا به وما خالف كتاب الله فدعوه .

باب نقل الحديث بالمعنى

الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن محمد بن مسلم قال : قلت لابي عبد الله (ع) : اسمع الحديث منك فزيد وانقص قال : ان كنت تريد معانيه فلا بأس .

الكافي — محمد بن عيسى عن محمد بن الحسين عن ابن سنان عن داود بن فرقد قال قلت لابي عبد الله (ع) اني اسمع الكلام منك فاريد ان اروييه كما سمعته منك فلا يجيء ذلك قال : فتعمد ذلك ؟ قلت لا قال : تريد المعاني ؟ قلت : نعم قال فلا بأس .

السرائر — السيارى عن بعض اصحابنا ، رفعه الى ابي عبد الله (ع) قال : اذا اصبت يعني حديثنا فاعرب عنه بما تثبت وقال بعضهم : لا بأس ان نقصت او زدت او قدمت او اخرت اذا اصبت المعنى وقال : هؤلاء ياتون الحديث مستويا كما يسمعونه وانا ربما قدمنا واخرنا وزدنا ونقصنا فقال : نلك زخرف القول غرورا اذا اصبت المعنى فلا بأس .

بيان — قال المجلسي : الاعراب الابانة والافصاح وضمير بعضهم راجع الى الائمة عليهم السلام وفاعل قال في قوله (قال هؤلاء) أحد الرواة . وفي قوله : فقال (الامام) قوله : ذلك اي الذي ترويه العامة زخرف القول ، اي الاباطيل الموهومة من زخرفة اذا زينها يفر به الناس او هو داخل في قوله تعالى في شأن المبطلين (وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن يوحي بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا) . والحاصل ان اخبارهم موضوعة مصنوعة وانما يزينونها ليغتر بها الناس .

باب - علل اختلاف الأخبار وكيفية الجمع بين الأخبار المختلفة ووجوه الاستنباط وبيان أنواع ما يجوز الاستدلال به .

الكافي - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى عن داود بن الحصين عن عمر بن حنظلة قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث فتحاكما الى السلطان والى القضاة أيحل ذلك ؟ قال : من تحاكم اليهم في حق أو باطل فانما تحاكم الى الطاغوت وما يحكم له فانما يأخذ سحتا وان كان حقا ثابتا لانه أخذ به حكم الطاغوت وقد أمر الله أن يكفر بهقال الله: (يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به) قلت : فكيف يصنعان قال : ينظران من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف احكامنا فليرضوا به حكما فاني قد جعلته عليكم حاكما فاذا حكم بحكما فلم يقبل منه فانما استخف بحكم الله وعلينا رد والراد علينا الراد على الله (في بعض النسخ كالراد على الله) وهو على حد الشرك بالله ، قلت : فان كان كل رجل اختار رجلا من أصحابنا فرضيا ان يكونا الناظرين في حقهما واختلفا فيما حكما وكلاهما اختلفا في حديثكم قال : الحكم ما حكم به اعدلها وافقهما واصدقهما في الحديث واورعهما ولا يلتفت الى ما يحكم به الاخر قال : قلت : فانهما عدلان مرضيان عند أصحابنا لا يفضل واحد منهما على الاخر قال : فقال ينظر الى ما كان من روايتهما عنا في ذلك الذي حكما به المجمع عليه عند أصحابك فيؤخذ به من حكما ويترك الشاذ الذي ليس بمشهور عند أصحابك فان المجمع عليه لا ريب فيه وانما الامور ثلاثة : أمر بين رشده فيتبع ، وأمر بين غيه فيجتنب ، وأمر مشكل يرد علمه الى الله والى رسوله (ص) ، قال رسول الله (ص) : حلال بين وحرام بين وشبهات بين ذلك فمن ترك الشبهات نجا من المحرمات ومن أخذ بالشبهات ارتكب المحرمات وهلك من حيث لا يعلم ، قلت : فان كان الخبران عنكما مشهورين قد رواهما الثقات عنكم قال : ينظر فما وافق حكمه حكم الكتاب والسنة وخالف العامة فيؤخذ به ويترك ما خالف حكمه حكم الكتاب والسنة قلت : جعلت فداك أرايت ان كان الفقيهان عرفا حكمه من الكتاب والسنة ووجدنا احد الخبرين موافقا للعامة والاخر مخالفا لهم باي الخبرين يؤخذ ؟ قال : ما خالف العامة ففيه الرشاد فقلت جعلت فداك

فان وافقهم الخبران جميعا قال : ينظر الى ما هم اليه اميل حكامهم —
وقضاتهم فيترك ويؤخذ بالآخر قلت: فان وافق حكامهم الخبران جميعا قال:
اذا كان ذلك فارجه حتى تلقى امامك فان الوقوف عند الشبهات خير
من الاقتحام في الهلكات .

الكافي — علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن
ابراهيم بن عمر اليماني عن ابان بن عيائس عن سليم بن قيس الهلالي
قال : قلت لامير المؤمنين (ع) : اني كنت سمعت من سلمان والمقداد وابي
ذر شيئا من تفسير القرآن واحاديث عن نبي الله (ص) غير ما في ايدي
الناس ثم سمعت منك تصديق ما سمعت منهم ورايت في ايدي الناس اشياء
كثيرة من تفسير القرآن ومن الاحاديث عن نبي الله (ص) انتم تخالفونهم
وتزعمون ان ذلك كله باطل افتري الناس يكذبون على رسول الله (ص)
متعمدين ويفسرون القرآن باراتهم ؟ قال : فاقبل علي فقال : قد سألت
فافهم الجواب ان في ايدي الناس حقا وباطلا وصدقا وكذبا وناسخا
ومنسوخا وعاما وخاصا وحكما ومتشابهها وحفظا ووهما وقد كذب على
رسول الله (ص) على عهده حتى قام خطيبا فقال : ايها الناس قد كثرت
علي الكذابة فمن كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ، ثم كذب عليه
من بعده وانما اتاكم الحديث من اربعة ليس لهم خامس ، رجل منافق يظهر
الايمان متصنع بالاسلام لا يتائم ولا يتحرج ان يكذب على رسول الله (ص)
متعمدا ، فلو علم الناس انه منافق كذاب لم يقبلوا منه ولم يصدقوه ولكنهم
قالوا : هذا صحب رسول الله (ص) وراه وسمع منه، وأخذوا عنه وهم
لا يعرفون حاله ، وقد اخبره الله عن المنافقين بما اخبره ووصفهم بما
وصفهم فقال عز وجل (واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع
لقولهم) ثم بقوا بعده فتفرقوا الى ائمة الضلالة والدعاة الى النار بالزور
والكذب والبهتان فولوهم الاعمال وحملوهم على رقاب الناس واكلوا بهم الدنيا
وانما الناس مع الملوك والدنيا الا من عصم الله فهذا احد الاربعة ورجل
سمع من رسول الله (ص) شيئا لم يحمله على وجهه وهم فيه ولم يعتمد
كذبا فهو في يده يقول به ويعمل به ويرويهِ فيقول : انا سمعته من رسول
الله (ص) فلو علم المسلمون انه وهم لم يقبلوه ولو علم هو انه وهم لرفضه
ورجل ثالث سمع من رسول الله (ص) شيئا أمر به ثم نهى عنه وهو لا
يعلم أو سمعه ينهى عن شيء ثم أمر به وهو لا يعلم فحفظ منسوخه ولم
يحفظ الناسخ فلو علم انه منسوخ لرفضه ولو علم المسلمون اذ سمعوه
منه انه منسوخ لرفضوه واخر رابع لم يكذب على رسول الله (ص) مبغض
للكذب خوفا من الله وتعظيما لرسول الله لم يسه بل حفظ ما سمع منه

على وجهه فجاء به كما سمع لم يزد فيه ولم ينقص منه ، وعلم الناسخ من المنسوخ فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ ، فان أمر النبي (ص) مثل القرآن ناسخ ومنسوخ وخاص وعام ومحكم ومتشابه قد كان يكون من رسول الله (ص) الكلام له وجهان وكلام عام وكلام خاص مثل القرآن وقال الله عز وجل في كتابه : (ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) فيشتبه على من لم يعرف ولم يدرك ما عنى الله به ورسوله (ص) وليس كل اصحاب رسول الله (ص) كان يسأله عن الشيء فيفهم ، وكان منهم من يسأله ولا يستفهمه حتى ان كانوا ليحبون ان يجيء الاعرابي والطارىء فيسأل رسول الله (ص) حتى يسمعوا وقد كنت ادخل على رسول الله كل يوم دخلة وكل ليلة دخلة فيخيلني فيها أدور معه حيث دار ، وقد علم اصحاب رسول الله (ص) انه لم يصنع ذلك باحد من الناس غيري فربما كان في بيتي ياتيني رسول الله (ص) أكثر من ذلك في بيتي وكنت اذا دخلت عليه ببعض منازل اخلائي واقام عنى نساءه فلا يبقى عنده غيري ، واذا اتاني للخلوة معي في منزلي لم تقم عنى فاطمة ولا احد من بني وكنت اذا سألته اجابني، واذا أمسكت عنه وفنيت مسائلي ابتداني، فما نزلت على رسول الله (ص) آية من القرآن الا أقرانيها واملاها علي فكتبتها بخطي وعلمني تأويلها وتفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها وخاصها وعامها ودعا الله ان يعطيني فهمها وحفظها فما نسيت آية من كتاب الله ولا علما املاه علي وكتبته منذ دعا الله لي بما دعا وما ترك شيئا مما علمه الله من حلال ولا حرام ولا امر ولا نهى كان او يكون ولا كتاب منزل على احد قبله من طاعة او معصية الا علمنيه وحفظته فلم انس حرفا واحدا ثم وضع يده على صدري ودعا الله لي ان يملأ قلبي علما وفهما وحكما ونورا فقلت : يا نبي الله بابي أنت وأمي منذ دعوت الله لي بما دعوت لم انس شيئا ولم يفتني شيء لم اكتبه افتتخوف على النسيان فيما بعد ؟ فقال : لا لست اتخوف عليك النسيان والجهل . ورواه الصدوق في الخصال والطبرسي في الاحتجاج .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد بن عثمان بن عيسى عن أبي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله (ع) قال : قلت له : ما بال اقوام يروون عن فلان وفلان عن رسول الله (ص) لا يتهمون بالكذب فيجيء منكم خلفه ؟ قال : ان الحديث ينسخ كما ينسخ القرآن .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي نجران عن عاصم بن حميد عن منصور بن حازم قال : قلت لابي عبد الله (ع) : ما

بالي اسالك عن المسألة فتجيبني فيها بالجواب ثم يجيبك غيري فتجيبه فيها بجواب اخر ؟ فقال : انا نجيب الناس على الزيادة والنقصان ، قال : قلت فاخبرني عن أصحاب محمد (ص) صدقوا على محمد ام كذبوا ؟ قال بل صدقوا قلت : فما بالهم اختلفوا ؟ فقال اما تعلم ان الرجل كان يأتي رسول الله (ص) فيسأله عن المسألة فيجيبه فيها بالجواب ثم يجيبه بعد ذلك ما ينسخ ذلك الجواب فنسخت الاحاديث بعضها بعضا .

الكافي — علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي عبيدة عن ابي جعفر (ع) قال : قال لي : يا زياد ما تقول لو أفتينا رجلا ممن يتولانا بشيء من التقية ؟ قال قلت له : انت اعلم جعلت فداك قال : ان اخذ به فهو خير له واعظم اجرا وفي رواية اخرى ان اخذ به اوجر وان تركه والله اثم .

الكافي — احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن الحسن بن علي عن ثعلبة بن ميمون عن زرارة بن اعين عن ابي جعفر (ع) قال : سألته عن مسألة فأجابني ثم جاءه رجل فسأله عنها فأجابه بخلاف ما أجابني ثم جاء آخر فأجابه بخلاف ما أجابني وأجاب صاحبي ، فلما خرج الرجلان قلت : يا ابن رسول الله رجلان من أهل العراق من شيعتكم قدما يسألان فأجبت كل واحد منهما بغير ما اجبت به صاحبه فقال : يا زرارة هذا خير لنا وابقى لنا ولكم ولو اجتمعتم على امر واحد لصدقكم الناس علينا ولكن اقل لبقائنا وبقائكم قال : ثم قلت لابي عبد الله (ع) : شيعتكم لو حملتموهم على الاسنة او على النار لمضوا وهم يخرجون من عندكم مختلفين قال فأجابني بمثل جواب ابيه .

الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن نصر الخثعي قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : من عرف أنا لا نقول الا حقا فليكتف بما يعلم منا ، فان سمع منا خلاف ما يعلم فليعلم أن ذلك دفاع منا عنه .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن عثمان بن عيسى والحسن بن محبوب جميعا عن سماعة عن ابي عبد الله (ع) قال : سألته عن رجل اختلف عليه رجلان من اهل دينه في امر كلاهما يرويه احدهما يأمره باخذه والاخر ينهاه عنه كيف يصنع؟ قال: يرجئه حتى يلقي من يخبره فهو في سعة حتى يلقاه ، وفي رواية اخرى بايهما اخذت من باب التسليم وسعك .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن عثمان بن عيسى عن الحسين بن المختار عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) قال : ارايتك لو حدثتك

بحديث العام ثم جئتني من قابل فحدثك بخلافه بايهما كنت تأخذ ؟ قال :
كنت أخذ بالآخر فقال لي : رحمتك الله .

الكافي — وعنه عن أبيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن داود
بن فرقد عن المعلى بن خنيس قال قلت لابي عبد الله (ع) : اذا جاء حديث
عن اولكم وحديث عن اخركم بايهما تأخذ ؟ فقال : خذوا به حتى يبلغكم عن
الحي فان بلغكم عن الحي فخذوا بقوله ، قال : ثم قال ابو عبد الله (ع) : انا
والله لا ندخلكم الا فيما يسعكم وفي حديث اخر خذوا بالاحدث .

الكافي — وعنه عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد
الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ان على كل حق حقيقة وعلى كل
صواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فدعوه .

الكافي — محمد بن يحيى عن عبد الله بن الحكم عن ابان بن عثمان
وعبد الله بن ابي يعفور قال وحدثني الحسين بن ابي العلاء انه حضر ابن
ابي يعفور في هذا المجلس قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن اختلاف
الحديث يرويه من نثق به ومنهم من لا نثق به قال : اذا ورد عليكم حديث
فوجدتم له شاهدا من كتاب الله او من قول رسول الله (ص) والا فالذي
جاءكم به أولى به .

الكافي — وعنه عن احمد بن محمد عن عيسى بن ابي فضال عن علي
بن عقبة عن ايوب بن راشد عن ابي عبد الله (ع) قال : لا يسمع الناس
حتى يسألوا ويفقهوا ويعرفوا امامهم ويسمعهم ان يأخذوا بما يقول وان
كان تقيمه .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن النضر بن
سويد عن يحيى الحلبي عن ايوب بن الحر قال : سمعت ابا عبد الله (ع)
يقول كل شيء مردود الى الكتاب والسنة وكل حديث لا يوافق كتاب الله
فهو زخرف .

الكافي — محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي
عمير عن هشام بن الحكم وغيره عن ابي عبد الله (ع) قال : خطب
النبي (ص) بنى فقال : ايها الناس ما جاءكم عني يوافق كتاب الله فانا
قلته وما جاءكم يخالف كتاب الله فلم اقله .

الكافي والفقهاء — عن داود بن الحصين عن ابي عبد الله (ع) في
رجلين اتفقا على عدلين جعلهما بينهما في حكم وقع بينهما فيه اختلاف
فرضيا بالعدلين فاختلف العدلان بينهما ، عن قول ايهما يمضي الحكم ؟

قال : ينظر الى افقهما واعلمهما باحاديثنا واورعهما فينفذ حكمه،ولا يلتفت الى الاخر . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن الحسن بن موسى الخشاب عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن داود بن الحصين مثله .

الاحتجاج — روى عن الصادق (ع) ان رسول الله (ص) قال : ما وجدتم في كتاب الله عز وجل فالعمل به لازم ولا عذر لكم في تركه وما لم يكن في كتاب الله عز وجل وكان في سنة مني فلا عذر لكم في ترك سنتي وما لم يكن فيه سنة مني فما قال اصحابي فقولوا به فانما مثل اصحابي فيكم كمثّل النجوم بايها اخذ اهتدى وبأي اقاويل اصحابي اخذتم اهتديتم واختلاف اصحابي لكم رحمة ، قيل: يا رسول الله من اصحابك قال : أهل بيتي فيه وفيما قبله دلالة على حجية السنة النبوية) . قال محمد بن الحسين بن بابويه القمي (رض) أهل البيت لا يختلفون ولكن يفتون الشيعة بمر الحق وربما افتوهم بالتقية فما يختلف من قولهم فهو للتقية ، رحمة للشيعة ويؤيد تاويله (رض) اخبار كثيرة منها : ما رواه محمد بن سنان عن نصر الخثعمي قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : من عرف من امرنا انا لا نقول الا حقا فليكتف بما يعلم منا فان سمع منا خلاف ما يعلم فليعلم ان ذلك منا دفاع واختيار له . وعن عمر بن حنظلة قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن رجلين من اصحابنا بينهما منازعة في دين او ميراث فتحاكما الى السلطان او الى القضاة ايحل ذلك ؟ قال عليه السلام : من تحاكم اليهم في حق او باطل فانما تحاكم الى الجبت والطاغوت المنهي عنه وما حكم له به فانما ياخذ سحتا وان كان حقه ثابتا لانه اخذه بحكم الطاغوت ومن امر الله عز وجل ان يكفر به قال الله عز وجل : (يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به) قلت : فكيف يصنعان وقد اختلفا؟ قال : ينظران الى من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حالنا وحرماننا وعرف احكامنا فليرضوا به حكما فاني قد جعلته عليكم حاكما فاذا حكم بحكم (وفي نسخة بحكنا ولم يقبله) (وفي نسخة لم يقبل منه) فانما بحكم الله استخف وعلينا رد والراد علينا كافر راد على الله وهو على حد الشرك بالله قلت : فان كان كل واحد منها اختار رجلا من اصحابنا فرضيا ان يكونا الناظرين في حقهما فاختلفا فيما حكما فان الحكيمين اختلفا في حديثكم ، قال : ان الحكم ما حكم به اعدلهما وافقهما واصدقهما في الحديث واورعهما ولا يلتفت الى ما يحكم به الاخر،قلت: فانهما عدلان مرضيان عرفا بذلك لا يفضل احدهما صاحبه قال : ينظر الاين الى ما كان

من روايتهما عنا في ذلك الذي حكما المجمع عليه بين اصحابك فيؤخذ به من حكمهما ويترك الشاذ الذي ليس بمشهور عند اصحابك فان المجمع عليه لا ريب فيه فانما الامور ثلاثة: امر بين رشده فيتبع، وامر بين غيه فيجتنب وامر مشكل يرد حكمه الى الله عز وجل والى رسوله (ص) وقد قال رسول الله (ص) : حلال بين وحرام بين وتشبهات تتردد بين ذلك فمن ترك التشبهات نجا من المحرمات ومن اخذ بالتشبهات ارتكب المحرمات وهلك من حيث لا يعلم قلت : فان كان الخبران عنكما مشهورين قد رواهما الثقات عنكما قال : ينظر ما وافق حكمه حكم الكتاب والسنة (١) ووافق العامة قلت : جعلت فداك ارايت ان كان الفقيهان عرفا حكمه من الكتاب والسنة ثم وجدنا احد الخبرين يوافق العامة والآخر يخالف، بايهما ناخذ من الخبرين قال ينظر الى ما هم اليه يميلون فان ما خالف العامة ففيه الرشاد قلت : جعلت فداك فان وافقهم الخبران جميعا قال : انظروا الى ما يميل اليه حكمهم وقضاتهم فاتركوه جانبا وخذوا بغيره قلت : فان وافق حكمهم الخبرين جميعا ؟ قال اذا كان كذلك فارجه وقف عنده حتى تلقى امامك فان الوقوف عند التشبهات خير من الاقتحام في الهلكات والله المرشد .

غوالي اللآلي — روى محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عيسى عن صفوان عن داود بن الحصين عن عمر بن حنظلة مثله .
 الاحتجاج — الحسن بن الجهم قال : قلت للرضا (ع) : تجيئنا الاحاديث عنكم مختلفة قال : ما جاءك عنا ففسه على كتاب الله عز وجل واحاديثنا فان كان يشبههما فهو منا وان لم يشبهها فليس منا ، قلت : يجيئنا الرجالن وكلاهما ثقة بحديثين مختلفين فلا نعلم ايها الحق فقال : اذا لم تعلم فموسع عليك بايهما اخذت . وعن الحرث بن المغيرة عن ابي عبد الله (ع) قال : اذا سمعت من اصحابك الحديث وكلهم ثقة فموسع عليك حتى ترى القائم عليه السلام فترده اليه . وعن سماعة بن مهران قال : سألت ابا عبد الله (ع) قلت : يرد علينا حديثان واحد يامرنا بالاخذ به والآخر ينهانا عنه قال : لا تعمل بواحد منهما حتى تلقى صاحبك فنتسأله قال : قلت لا بد من ان نعمل باحدهما قال: خذ بما فيه خلاف العامة .

(١) كذا في الاصل وربما كان الصحيح (وخالف العامة) .

وروى أيضا عنهم (ع) أنهم قالوا : اذا اختلفت احاديثنا عليكم فخذوا بما اجتمعت عليه شيعتنا فإنه لا ريب فيه . وعن أبي جعفر الثاني (ع) في مناظرته مع يحيى بن اكرم قال : قال رسول الله (ص) في حجة الوداع : قد كثرت علي الكذابة وستكثر فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فاذا اتاكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله وسنتي فما وافق كتاب الله وسنتي فخذوا به وما خالف كتاب الله وسنتي فلا تأخذوا به الخبر ومما اجاب به ابو الحسن علي بن محمد العسكري (ع) في رسالته الى اهل الاهواز حين سالوه عن الجبر والتفويض ان قال : اجمعت الامة قاطبة لا اختلاف بينهم في ذلك ان القرآن حق لا ريب فيه عند جميع فرقها فهم في حالة الاجتماع عليه مصيبون وعلى تصديق ما انزل الله مهتدون لقول النبي (ص) : لا تجتمع امتي على ضلالة (١) . فاخبر (ص) ان ما اجتمعت عليه الامة ولم يخالف بعضها بعضا هو الحق فهذا معنى الحديث لا ما تأوله الجاهلون ولا ما قاله المعاندون من ابطال حكم الكتاب واتباع حكم الاحاديث المزورة والروايات المزخرفة واتباع الاهواء المرية المهلكة التي تخالف نص الكتاب وتحقيق الايات الواضحات النيرات ثم قال عليه السلام : فاذا شهد الكتاب بتصديق خبر وتحقيقه فانكرته طائفة من الامة وعارضته بحديث من هذه الاحاديث المزورة صارت بانكارها ودفعها الكتاب كفارا ضلالا الخ (فيه دلالة على حجية الكتاب) .

(١) فيه دلالة على حجية الاجماع .

أمالي — الصدوق عن أحمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه
عن النوفلي عن السكوني عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن جده
قال قال علي (ع) : ان على كل حق حقيقة وعلى كل صواب نورا فما
وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فدعوه .

قرب الاسناد — ابن طريف عن ابن علوان عن جعفر عن أبيه (ع) قال:
قرأت في كتاب لعلي (ع) ان رسول الله (ص) قال : انه سيكذب علي كما
كذب على من كان قبلي فما جاءكم عني من حديث وافق كتاب الله فهو
حديثي وما خالف كتاب الله فليس من حديثي .

العلل والعيون — حدثنا علي بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن أبي
عبد الله البرقي ومحمد بن موسى البرقي ومحمد بن علي ماجيلويه ومحمد
بن علي بن هشام وعلي بن عيسى المجاور رضي الله عنهم قالوا حدثنا
علي بن محمد ماجيلويه عن أحمد بن محمد بن خالد عن أحمد بن محمد
السياري قال : حدثنا علي بن اسباط قال : قلت للرضا (ع) : يحدث
الامر من أمري لا أجد بدا من معرفته وليس في البلد الذي أنا فيه أحد
استفتيته من مواليك قال : فقال عليه السلام : أتت فقيه البلد فاستفتته
في أمرك فاذا افتاك بشيء فخذ بخلافه فان الحق فيه .

العيون — أبي وابن الوليد عن سعد عن المسمعي عن الميثمي انه
سئل الرضا (ع) يوما وقد اجتمع عنده قوم من أصحابه وقد كانوا تنازعوا
في الحديثين المختلفين عن رسول الله (ص) في الشيء الواحد فقال (ع) :
ان الله عز وجل حرم حراما واحل حلالا وفرض فرائض فما جاء في تحليل
ما حرم الله وتحريم ما احل الله ودفع فريضة في كتاب الله رسمها بين
قائم بلا ناسخ نسخ ذلك فذلك ما لا يسع الاخذ به لان رسول الله (ص)
لم يكن ليحرم ما احل الله ولا ليحلل ما حرم الله ولا ليغير فرائض الله
واحكامه الى ان قال : قلت فانه يرد عنكم الحديث في الشيء عن رسول
الله (ص) مما ليس في الكتاب وهو في السنة ثم يرد خلافه فقال : وكذلك
قد نهى رسول الله (ص) نهى حرام فوافق في ذلك نهيه نهى الله تعالى
وأمر باتشاء فصار ذلك الامر واجبا لازما كعدل فرائض الله تعالى ووافق
في ذلك امره امر الله عز وجل فما جاء في النهي عن رسول الله (ص)
نهى حرام ثم جاء خلافه لم يسع استعمال ذلك وكذلك فيما أمر به لانا لا
نرخص فيما لا يرخص فيه رسول الله (ص) ولا نأمر بخلاف ما أمر رسول

الله (ص) الا لعلة خوف وضرورة،فاما ان نستحل ما حرم رسول الله (ص) او نحرم ما استحله رسول الله (ص) فلا يكون ذلك ابدا لانا تابعون لرسول الله (ص) مسلمون له كما كان رسول الله (ص) تابعا لامر ربه عز وجل مسلما له وقال الله عز وجل (ما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) وان رسول الله (ص) نهى عن أشياء ليس نهي حرام بل اعافه وكرهه وامر بأشياء ليس امر فرض ولا واجب بل أمر فضل ورجحان في الدين ثم رخص في ذلك للمعلول وغير المعلول فما كان عن رسول الله (ص) نهي اعافه او أمر فضل فذلك الذي يسع احتمال الرخص فيه (١) اذا ورد عليكم عنا فيه الخبر باتفاق يرويه من يرويه في النهي ولا ينكره وكان الخبران صحيحين معروفين باتفاق الناقلة فيهما يجب الاخذ بأحدهما أو بهما جميعا أو بأيهما تثبت وأحببت موسع ذلك لك من باب التسليم لرسول الله (ص) والرد اليه والينا وكان تارك ذلك من باب العناد والانكار وترك التسليم لرسول الله (ص) مشركا بالله العظيم فما ورد عليكم من خبرين مختلفين فاعرضوهما على كتاب الله فما كان في كتاب الله موجودا حلالا او حراما فاتبعوا ما وافق الكتاب وما لم يكن في الكتاب فاعرضوه على سنن رسول الله (ص) فما كان في السنة موجودا منهيها عنه نهي حرام أو مأمورا به عن رسول الله(ص)أمر الزام فاتبعوا ما وافق نهي رسول الله وامره وما كان في السنة نهي اعافه او كراهة ثم كان الخبر الاخر خلافه فذلك رخصه فيما اعافه رسول الله وكرهه ولم يجرمه فذلك الذي يسع الاخذ بهما جميعا أو بأيهما تثبت وسمعك الاختيار من باب التسليم والاتباع والرد الى رسول الله (ص)،وما لم تجدوه في شيء من هذه الوجوه فردوا الينا علمه فنحن اولى بذلك ولا تقولوا فيه بارانكم وعليكم بالكف والتثبت والوقوف وانتم طالبون باحثون حتى ياتيكم البيان من عندنا .

أمالي — الشيخ المفيد عن ابن قولويه عن الكليني عن علي عن ابيه عن اليقطيني عن يونس عن عمرو بن شمر عن جابر قال : دخلنا على أبي جعفر محمد بن علي (ع) ونحن جماعة بعدما قضينا نسكنا فودعناهم وقلنا له أوصنا يا بن رسول الله فقال لي عن قويمك ضعيفكم وليعطف غنيكم على فقيركم ولينصح الرجل اخاه كنصحه لنفسه،واكتبوا أسرارنا ولا تحملوا الناس على اعناقنا وانظروا امرنا وما جاءكم عنا فان وجدتموه للقرآن

(١) فيه دلالة على الحمل على الاستحباب مع الاختلاف . (منه) .

موافقا فخذوا به وان لم تجدوه موافقا فردوه وان اشتبه الامر عليكم
فقفوا عنده وردوه الينا حتى نشرح لكم من ذلك ما شرح لنا الخبر .
العلل — ابي عن سعد عن محمد بن الوليد والسندي عن ابان بن
عثمان عن محمد بن بشر وحريز عن ابي عبد الله (ع) قال قلت له : انه
ليس شيء اشد علي من اختلاف اصحابنا قال : ذلك من قبلي .

بيان — اي بما امرتهم من جهة التقية وامرتهم به للمصلحة .
العلل — ابن الوليد عن الصفار عن احمد بن محمد عن ابن سنان
عن الخراز عن حدثه عن ابي الحسن (ع) قال : اختلاف اصحابي لكم
رحمه وقال : اذا كان ذلك جمعتم على امر واحد ، وسئل عن اختلاف
اصحابنا فقال (ع) انا فعلت ذلك بكم لو اجتمعتم على امر واحد لاخذ
برقابكم .

بيان — قوله اذا كان ذلك اي ظهور الحق وقيام القائم (ع) .
العلل — ابي عن سعد عن محمد بن عبد الجبار عن الحسن بن فضال
عن ثعلبة عن زرارة عن ابن جعفر (ع) قال : سألته عن مسألة فاجابني
قال : ثم جاء رجل فسأله فاجابه بخلاف ما اجابني ، ثم جاء رجل اخر
فاجابه بخلاف ما اجابني واجاب صاحبي فلما خرج الرجلان قلت : يا بن
رسول الله رجلان من اهل العراق من شيعتك قد ما يسالان فاجبت كل
واحد منهما بغير ما اجبت به الاخر قال : فقال : يا زرارة ان هذا خير لنا
وابقى لنا ولكم ولو اجتمعتم على امر واحد لقصدكم الناس ولكن اقل
لبقائنا وبقائكم قال : فقلت لابي عبد الله (ع) شيعتكم لو حملتموهم على
الاسنة او على النار لمضوا وهم يخرجون من عندكم مختلفين قال : فسكت
فاعدت عليه ثلاث مرات فاجابني بمثل جواب ابيه .

العلل — ابي عن احمد بن ادريس عن ابي اسحاق الارجان رفعه
قال . قال لي ابو عبد الله (ع) : اندري لم امرتم بالاخذ بخلاف ما تقول
العامه ؟ فقلت : لا ندري فقال : ان عليا (ع) لم يكن يدين الله بدين الا
خالف عليه الامة الى غيره ارادة لابطال امره وكانوا يسالون امير
المؤمنين عن الشيء لا يعلمون هم فاذا افتاهم جعلوا له ضدا من عندهم
ليلبسوا على الناس .

العلل — جعفر بن علي عن علي بن عبد الله عن معاذ قال : قلت لابي عبد الله (ع) : اني اجلس فيأتييني الرجل فاذا عرفت انه يخالفكم اخبره بقول غيركم وأن كان ممن يقول بقولكم اخبره بقولكم فان كان ممن لا ادري اخبرته بقولكم وقول غيركم فيختار لنفسه ، قال : رحمتك الله هكذا فاصنع .

البصائر — أحمد بن محمد عن أبيه عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن موسى بن أشيم قال : دخلت على أبي عبد الله (ع) فسألته عن مسألة فاجابني فبينما أنا جالس اذ جاء رجل فسألته عنها بعينها فاجابه بخلاف ما اجابني ثم جاء اخر فسألته عنها بعينها فاجابه بخلاف ما اجابني واجاب صاحبي ففزعت من ذلك وعظم علي فلما خرج القوم نظر الي فقال : يا بن اشيم كانتك جزعت قلت : جعلني الله فداك انما جزعت من ثلاث اقاويل في مسألة واحدة ، فقال : يا بن اشيم ان الله فوض الى داود امر ملكه فقال : (هذا عطاؤنا فامنن او امسك بغير حساب) وفوض الى محمد (ص) امر دينه فقال : (ما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) فان الله تبارك وتعالى فوض الى الائمة منا والينا ما فوض الى محمد (ص) فلا تجزع .

البصائر — محمد بن عيسى قال قرآني داود بن فرقد الفارسي كتابه الى ابي ابي الحسن الثالث (ع) وجوابه بخطه فقال : نسالك عن العلم المنقول الينا عن اباك واجدادك قد اختلفوا علينا فيه كيف العمل به على اختلافه اذا نرد اليك فقد اختلف فيه فكتب وقراته : ما علمتم انه قولنا فالزموه وما لم تعلموا فردوه الينا . وعن محمد بن عبد الجبار عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن الفضيل عن عمر بن يزيد قال : قلت لابي عبد الله (ع) يختلف أصحابنا فاقول : قولي هذا قول جعفر بن محمد قال : بهذا نزل جبرئيل .

المحاسن — ابي عن علي بن النعمان عن ايوب بن الحر قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : كل شيء مردود الى كتاب الله والسنة وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف . وعن ابن ابي عمير عن كليب بن معاوية عن ابي عبد الله (ع) قال : ما اتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب

الله فهو باطل . وعن أبي أيوب عن ابن أبي عمير عن الهشاميين جميعا وغيرهما قال : خطب النبي (ص) بمنى فقال : أيها الناس ما جاءكم عني يوافق كتاب الله فانا قلته وما جاءكم يخالف القرآن فلم اقله . وعن ابن فضال عن علي بن أيوب عن أبي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) اذا حدثتم عني بالحديث فانحلوني اهناء واسبله وارشده فان وافق كتاب الله فانا قلته وان لم يوافق كتاب الله فلم اقله . وعن الواسطي عن موسى بن بكر عن زرارة عن أبي جعفر (ع) في حديث قال فيه : كل من تعدى السنة رد الى السنة وفي آخر من جهل السنة رد الى السنة . وعن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن ابن أبي يعفور قال علي وحدثني الحسين بن ابي العلاء انه حضر ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن اختلاف الحديث يرويه من نثق به فقال : اذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهدا من كتاب الله او من قول رسول الله (ص) والا فالذي جاءكم به اولى . وعن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عن ابيه عن عبيد بن عمير قال : ان علي كل حق حقيقة وعلى كل صواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوا به وما خالف كتاب الله فدعوه . وعن ابيه عن خلف بن حماد عن عمر بن شمر عن جابر قال قلت لابي عبد الله (ع) : كيف اختلف اصحاب النبي (ص) في المسح على الخفين ؟ فقال : كان الرجل منهم يسمع من النبي (ص) الحديث فيغيب عن الناسخ ولا يعرفه فاذا أنكر ما خالف ما في يديه كبر عليه تركه وقد كان الشيء ينزل على رسول الله (ص) فعمل به زمانا ثم يؤمر بغيره فيأمر به اصحابه وامته حتى قال اناس يا رسول الله انك تأمرنا بالشيء حتى اذا اعتدناه وجرينا عليه امرتنا بغيره فسكت النبي (ص) عنهم فانزل عليه (قل ما كنت بدعا من الرسل ان اتبع الا ما يوحى الي وما انا الا نذير مبين) . وعن علي بن نعمان عن ابن مسكان عن عبد الاعلى قال : سأل علي بن حنظلة ابا عبد الله (ع) عن مسألة وانا حاضر فاجابه فقال له علي : فان كان كذا وكذا فاجابه بوجه اخر حتى اجابه باربعة اوجه فقال علي بن حنظلة : يا ابا محمد هذا باب قد احكمناه فسمعه ابو عبد الله (ع) فقال له : لا تقل هذا يا ابا الحسن فانك رجل ورع ان من الاشياء اشياء مضيقه ليس تجري الا على وجه واحد منها وقت الجمعة ليس لوقتها الا واحد حين تزول الشمس ومن الاشياء اشياء موسعة تجري على وجوه كثيرة وهذا منها والله ان له عندي سبعين وجها . وعن ابيه عن محمد بن سنان عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله (ع) قال : سمعت ابا عبد الله يقول من علم ان لا نقول الا حقا فليكتف منا بما نقول فان

سمع منا خلاف ما يعلم فليعلم أن ذلك دفاع منا عنه .
 تفسير العياشي — عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول (ص) ، في خطبته بمنى أو مكة : يا أيها الناس ما جاءكم عنى يوافق القرآن فانا قلته وما جاءكم عنى لا يوافق القرآن فلم أقله . وعن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله (ع) : يا محمد ما جاءك من رواية في برا وفاجر يوافق القرآن فخذ به وما جاءك في رواية من برا وفاجر يخالف القرآن فلا تأخذ به وعن سدير قال قال ابو جعفر وابو عبد الله (ع) : لا تصدق علينا الا بما يوافق كتاب الله وسنة نبيه . وعن الحسن بن الجهم عن العبد الصالح (ع) قال : اذا جاءك الحديتان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى احاديثنا فان اشبههما فهو حق وان لم يشبههما فهو باطل .

السرائر — من كتاب المسائل من مسائل محمد بن علي بن عيسى حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن زياد وموسى بن محمد بن علي بن موسى قال كتبت الى ابي الحسن (ع) اسأله عن العلم المنقول الينا عن آبائك واجدادك قد اختلف علينا فيه فكيف العمل به على اختلافه والرد اليك فيها اختلف فيه فكتب ما علمتم أنه قولنا فالزموه وما لم تعلموه فردوه الينا .

غوالي اللآلي — روى العلامة قدست نفسه مرفوعا الى زرارة بن اعين قال سألت الباقر (ع) فقلت جعلت فداك ياتي عنكم الخبران او الحديتان المتعارضان فبأيهما ناخذ ؟ فقال عليه السلام يا زرارة خذ بما اشتهر بين اصحابك ودع الشاذ النادر فقلت يا سيدي انهما معا معرونان مشهوران ماثوران عنكم فقال (ع) خذ بقول اعدلهما عندك واثقهما في نفسك فقلت انهما معا عدلان مرضيان موثقان فقال انظر ما وافق منهما مذهب العامة فاتركه وخذ بما خالفهم فقلت: ربما كانا معا موافقين لهم أو مخالفين فكيف اصنع فقال اذا فخذ بما فيه الحايطه لديك واترك ما خالف الاحتياط فقلت: انهما موافقان للاحتياط أو مخالفان له فكيف اصنع؟ فقال (ع) اذا فتخير احدهما فتاخذ به وتدع الاخر .

وفي رواية أنه عليه السلام قال : اذا فارجه حتى تلقى امامك فتسأله .

رجال الكشي — ابن قولويه عن سعد عن ابي الخطاب عن محمد بن سنان عن المفضل قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يوما ودخل عليه

فيض بن المختار فذكر له آية من كتاب الله عز وجل أولها ابو عبد الله (ع) فقال له الفيض : جعلني الله فداك ما هذا الاختلاف الذي بين شيعتكم قال : واي الاختلاف يا فيض ؟ فقال له الفيض : اني لاجلس في خلقهم بالكوفة فاكاد ان أشك في اختلافهم في حديثهم حتى أرجع الى المفضل بن عمر فيوقفني من ذلك على ما تستريح اليه نفسي ويطمئن اليه قلبي فقال ابو عبد الله (ع) : اجل هو كما ذكرت ان الناس أولعوا بالكذب علينا أن (١) الله افترض عليهم لا يريد منهم غيره واني أحدث أحدهم بالحديث فلا يخرج من عندي حتى يتأوله على غير تأويله وذلك انهم لا يطلبون بحديثنا وبحبنا ما عند الله وانما يطلبون الدنيا وكل يجب ان بدعي راسا انه ليس من عبد يرفع نفسه الا وضعه الله وما من عبد وضع نفسه الا رفعه الله وشرفه فاذا اردت حديثنا فعليك بهذا الجالس أو ما بيده الى رجل من أصحابه فسالت اصحابنا عنه فقالوا : زرارة بن اعين . وعن حمويه بن نصير عن اليقطيني عن يونس عن عبد الله بن زرارة وحدثنا محمد بن قولويه والحسين بن الحسن معا عن سعد عن هارون بن الحسن بن محبوب عن محمد بن عبدالله بن زرارة وابنيه الحسن والحسين عن عبد الله بن زرارة قال قال لي ابو عبد الله (ع) :

اقرا مني على والدك السلام وقل له : اني انما اعيبك دفاعا مني عنك فان الناس والعدو يسارعون الى كل من قربناه وحمدنا مكانه لادخال الاذى في من نحبه ونقر به ويرمونه لمحبتنا له وقربه ودنوه منا ويرون ادخال الاذى عليه وقتله ويحمدون كل من عيبناه نحن وان يحمد امره فانما اعيبك لانك رجل اشتهرت بنا وبميلك الينا وانت في ذلك مذموم عند الناس غير محمود الاثر بمودتك لنا وبميلك الينا فاحببت ان اعيبك ليحمدوا أمرك في الدين بعيبك ونقصك ويكون بذلك منا دفع شرهم عنك يقول الله جل وعز : (اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فاردت ان اعيبها وكان وراءهم ملك ياخذ كل سفينة غصبا) هذا التنزيل من عند الله صالحة لا والله ما عابها الا لكي تسلم من الملك ولا تعطب على يديه ولقد كانت صالحة ليس للعب فيها مساغ والحمد لله فافهم المثل يرحمك الله فانك والله احب الناس الي واحب اصحاب ابي حيا وميتا فانك افضل سفن ذلك البحر القمقام الزاخر وان من ورائك ملكا ظلوما غصوبا يرقب عبور كل سفينة صالحة ترد من بحر الهدى لياخذها غصبا ثم يفصبا واهلها ورحمة الله عليك حيا ورحمته ورضوانه عليك ميتا ولقد ادى الى ابنك الحسن والحسين رسالتك احاطهما الله وكلاهما ورعاهما

وحفظهما بصلاح ابيهما كما حفظ الغلامين فلا يضيقت صدرك من الذي أمرك ابي (ع) وأمرتك به وان اتاك ابو بصير بخلاف الذي أمرناك به فلا والله ما أمرناك ولا أمرناه الا بأمر وسعنا ووسعكم الأخذ به ولكل ذلك عندنا تصاريف ومعاني توافق الحق ولو اذن لنا لعلمتم ان الحق في الذي أمرناكم فردوا علينا الأمر وسلموا لنا واصبروا لأحكامنا وارضوا بها والذي فرق بينكم فهو راعيكم الذي استرعاه الله خلقه وهو اعرف بمصلحة غنمه في فساد أمرها فان شاء فرق بينها لتسلم ثم يجمع بينها ليأمن من فسادها الخبر . وعن محمد بن قولويه والحسين بن الحسن بن منذر معا عن سعد عن اليقطيني عن يونس بن عبد الرحمن أن بعض اصحابنا ساله وأنا حاضر فقال له : يا ابا محمد ما أشدك في الحديث وأكثر انكارك لما يرويه اصحابنا فما الذي يحملك على رد الاحاديث فقال: حدثني هشام بن الحكم انه سمع ابا عبد الله (ع) يقول :

لا تقبلوا علينا حديثا الا ما وافق القرآن والسنة ونجدون معه شاهدا من احاديثنا المتقدمة فان المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب اصحاب ابي احاديث لم يحدث بها ابي فاتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد (ص) فاننا اذا حدثنا قلنا قال الله عز وجل وقال رسول الله (ص) ، قال يونس : وافيت العراق فوجدت بها قطعة من اصحاب ابي جعفر (ع) ووجدت اصحاب ابي عبد الله (ع) متوافرين فسمعت منهم واخذت كتبهم فعرضتها بعد على ابي الحسن الرضا (ع) فانكر منها احاديث كثيرة أن تكون من احاديث ابي عبد الله عليه السلام وقال لي ان ابا الخطاب كذب على ابي عبد الله (ع) لعن الله ابا الخطاب وكذلك اصحاب ابي الخطاب يدسون هذه الاحاديث الى يومنا هذا في كتب اصحاب ابي عبد الله (ع) فلا تقبلوا علينا خلاف القرآن فاننا ان حدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة انا عن الله وعن رسوله نحدث ولا نقول قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا ان كلام اخرنا مثل كلام اولنا وكلام اولنا مصداق لكلام اخرنا واذا اتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا انك اعلم بما جئت به فان مع كل قول منا حقيقة وعليه نور فما لا حقيقة معه ولا نور عليه فذلك قول الشيطان . وبهذا الاسناد عن يونس عن هشام بن الحكم انه سمع ابا عبد الله (ع) يقول كان المغيرة بن سعيد يتعمد الكذب على ابي وياخذ كتب اصحابه وكان اصحابه المستترون باصحاب ابي يأخذون الكتب من اصحاب ابي فيدفعونها الى المغيرة فكان يدس فيها الكفر والزندقة ويسننها الى ابي عبد الله (ع)

ثم يدفعها الى اصحابه فيامرهم ان ييثوها في الشيعة فكل ما كان في كتب اصحاب ابي عبد الله من الغلو فذاك مما دسه المغيرة بن سعيد في كتبهم . ومن محمد بن مسعود عن ابن المغيرة عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن حريز عن زرارة قال قال يعني ابا عبد الله (ع) : ان اهل الكوفة نزل فيهم كذاب اما المغيرة فانه يكذب على ابي يعني ابا جعفر (ع) حدثه ان نساء آل محمد (ص) اذا حضن قضين الصلاة وان والله عليه لعنة الله ما كان من ذلك شيء ولا حدثه واما ابو الخطاب فكذب علي قال اني امرته ان لا يصلي هو واصحابه المغرب حتى يروا كواكب (وفي نسخة كوكبا) كذا ، فقال القتداني : والله ان ذلك الكوكب لا أعرفه . وعن محمد بن مسعود عن علي بن محمد عن ابن عيسى عن عمر بن عبد العزيز عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله (ع) قال : قال لي يا جميل لا تحدث اصحابنا بما لم يجمعوا عليه فيكذبوه .

التهذيب — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هشام البجلي عن سالم ابي خديجة عن ابي عبد الله (ع) قال : سال انسان وانا حاضر فقال : ربما دخلت المسجد وبعض اصحابنا يصلي العصر وبعضهم يصلي الظهر فقال : انا امرتهم بهذا لو صلوا على وقت واحد عرفوا فاخذ برقابهم .

التهذيب — الحسن بن ايوب عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله (ع) قال ما سمعت مني يشبه قول الناس فيه التقيه وما سمعت مني لا يشبه قول الناس فلا تقيه فيه .

باب - معنى العدالة وان حسن اظاها كافي فيها .

الفقيه — باسناده عن عبد الله بن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله (ع) : بم تعرف عدالة الرجل من المسلمين حتى تقبل شهادته لهم وعليهم ؟ فقال : ان يعرفوه بالستر والعفاف وكف البطن والفرج واليد واللسان ويعرف باجتناب الكبائر التي أوعد الله عليها النار من شرب الخمر والزنى والربا وعقوق الوالدين والفرار من الزحف وغير ذلك والدلالة على ذلك كنهه أن يكون ساترا لجميع عيوبه حتى يحرم على المسلمين تفتيش ما وراء ذلك من عثراته وعيوبه ويجب عليهم تركيته واطهار عدالته في الناس ويكون منه التعاهد للصلوات الخمس اذا واظب عليهن وحفظ

مواقبتهم بحضور جماعة من المسلمين وان لا يتخلف عن جماعتهم في مصلاهم الا من علة فاذا كان كذلك لازما لمصلاه عند حضور الصلوات الخمس فاذا سئل عنه في قبيلته ومحلته قالوا ما رأينا منه الا خيرا مواظبا على الصلاة متعاهدا لأوقاتها في مصلاه فان ذلك يجيز شهادته وعدالته بين المسلمين ، وذلك ان الصلاة ستر وكفارة للذنوب وليس يمكن الشهادة على الرجل بأنه يصلي اذا كان لا يحضر مصلاه ويتعاهد جماعة المسلمين وانما جعل الجماعة والاجتماع الى الصلاة لكي يعرف من يصلي ممن لا يصلي ومن يحفظ مواقيت الصلاة ممن يضيع ولولا ذلك لم يمكن أحدا أن يشهد على أحد بصلاح لأن من لا يصلي لا صلاح له بين المسلمين فان رسول الله (ص) هم بان يحرق قوما في منازلهم لتركهم الحضور لجماعة المسلمين وقد كان فيهم من يصلي في بيته فلم يقبل منه ذلك وكيف تقبل شهادة أو عدالة بين المسلمين ممن جرى الحكم من الله عز وجل ومن رسوله (ص) فيه بالحرق في جوف بيته بالنار وقد كان يقول (ص) : لا صلاة لمن لا يصلي في المسجد مع المسلمين الا من علة .

التهذيب — محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن ابي يعفور عن محمد بن موسى عن الحسن بن علي عن ابيه عن علي بن عتبة عن موسى بن اكيل التميمي عن ابن ابي يعفور نحوه الا انه اسقط قوله : فاذا كان كذلك لازما لمصلاه الى ومن يحفظ مواقيت الصلاة ممن يضيع واسقط قوله فان رسول الله هم بان يحرق الى قوله بين المسلمين وزاد فيه وقال رسول الله (ص) : لا غيبة لمن صلى في بيته ورغب عن جماعتنا ومن رغب عن جماعة المسلمين وجب على المسلمين غيبته وسقطت بينهم عدالته ووجب هجرانه واذا رفع الى امام المسلمين أنذره وحذره فان حضر جماعة المسلمين والا احرق عليه بيته ومن لزم جماعتهم حرمت عليهم غيبته وثبتت عدالته بينهم .

الفقيه : يونس بن عبد الرحمن عن بعض رجاله عن ابي عبد الله (ع) قال سألته عن البيعة اذا اقيمت على الحق أيحل للقاضي أن يقضي بقول البيعة ؟ فقال : خمسة اشياء يجب على الناس الاخذ بها بظاهر الحكم أنولايات والمناجح والذبائح والشهادات والأنساب فاذا كان ظاهر الرجل ظاهرا مأمونا جازت شهادته ولا يسئل عن باطنه . ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن يونس الا أنه قال : يقضي بقول البيعة من غير مسألة اذا لم يعرفهم وترك الأنساب وذكر بدلها

المواريث . ورواه أيضا بإسناده عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس . ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم .
بيان — قد عمل الشيخ رحمه الله وجماعة بظاهره وظاهر امثاله وحكموا بعدم وجوب التفتيش وحملوا ماعارضه ظاهرا على أن من تكلف التفتيش عن حال الشاهد يحتاج الى أن يعرف الصفات المعتبرة هناك وعلى أنه اذا ظهر شيء من الامور المذكورة مما ينافي العدالة لم تقبل الشهادة وان كان لا يجب التفحص .

الفقيه — عن عبد الله بن المغيرة قال : قلت لابي الحسن الرضا عليه السلام : رجل طلق امراته واشهد شاهدين ناصبين قال من ولد علي الفطرة وعرف بالصلاح في نفسه جازت شهادته . ورواه الشيخ بإسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن سلمة عن الحسن بن يوسف عن عبد الله بن المغيرة نحوه وبإسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن سلمة .
مثله .

الفقيه — عن العلا بن سيابة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن شهادة من يلعب بالحمام فقال : لا باس اذا كان لا يعرف بفسق الخبر .

الفقيه — محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام في حديث ان عليا (ع) قال : لا أقبل شهادة الفاسق الا على نفسه . ورواه الشيخ .
الفقيه — الحسن بن محبوب عن العلا بن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال : لو كان الامر الينا لأجزنا شهادة الرجل اذا علم منه خير مع يمين الخصم في حقوق الناس .

الفقيه — وعنه عن هشام بن سالم عن عمار بن مروان عن ابي عبد الله (ع) في الرجل يشهد لابنه والابن لابييه والرجل لامراته فقال : لا باس بذلك اذا كان خيرا الحديث . وبإسناده عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لا باس بشهادة الضيف اذا كان عفيفا صائنا .

التهديب — ابن قولويه عن ابيه عن سعد عن ابن فضال عن ابييه عن علي بن عقبة وذيبيان عن الثميري عن ابن ابي يعفور عن اخيه عبد الكريم عن ابي جعفر عليه السلام قال : تقبل شهادة المرأة والنسوة اذا كن مستورات من أهل البيوتات معروفات بالستر والعفاف مطيعات للزواج تاركات للباء والتبرج الى الرجال في انديتهم .

الكافي — محمد عن •

التهذيب — ابن عيسى عن •

الفقيه — السراد عن هشام بن سالم عن عمار بن مروان قال :
سالت ابا عبد الله (ع) ، اوقال ساله بعض اصحابنا عن الرجل يشهد
لامرأته قال : اذا كان خيرا جازت شهادته وعن الرجل يشهد لابيه أو الاب
يشهد لابنه أو الاخ يشهد لاخيه قال : لا بأس بذلك ، اذا كان خيرا جازت
شهادته لابيه والاب لابنه والاخ لاخيه •

التهذيب — الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني
عن جعفر عن ابيه عليه السلام ان شهادة الاخ لاخيه تجوز اذا كان مرضيا
ومعه شاهد آخر •

الفقيه — عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لا بأس
بشهادة الضيف اذا كان عفيفا صائنا الخير •

أمالي الصدوق — عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن
محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن محمد بن زياد الأزدي
يعني ابن ابي عمير عن ابراهيم بن زياد الكرخي عن الصادق جعفر بن
محمد عليه السلام قال : من صلى خمس صلوات في اليوم والليلة في
جماعة فظنوا به خيرا واجيزوا شهادته • وعن ابيه عن علي بن قتيبة
عن حمدان بن سليمان عن محمد بن اسماعيل عن نوح بن شعيب عن
صالح بن عقبة عن علقمة قال : قال الصادق (ع) وقد قلت له : يا بن
رسول الله (ص) اخبرني عن تقبل شهادته ومن لا تقبل ، فقال يا علقمة
كل من كان على فطرة الاسلام جازت شهادته ، قال فقلت له : تقبل
شهادة المقررف للذنوب ، فقال يا علقمة لو لم تقبل شهادة المقرفين
للذنوب لما قبلت الا شهادة الانبياء والاوصياء لانهم المعصومون دون سائر
الخلق فمن لم تره بعينك يرتكب ذنبا أو لم يشهد عليه بذلك شاهدان
فهو من أهل العدالة والمستر شهادته مقبولة وان كان في نفسه ذنبا ومن
اغتابه بما فيه فهو خارج من ولاية الله داخل في ولاية الشيطان ولقد
حدثني ابي عن ابيه عن ابائه ان رسول الله (ص) قال : من اغتاب مؤمنا
بما فيه لم يجمع الله بينهما في الجنة ابدأ الخير •

الخصال — عن احمد بن ابراهيم بن بكر عن زيد بن محمد عن
عبد الله بن احمد بن عامر الطائي عن ابيه عن الرضا عن ابائه عن علي
(ع) قال : قال رسول الله (ص) من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم

يكنبهم ووعدهم فلم يخلفهم فهو من كملت مروته وظهرت عدالته ووجبت
أخوته وحرمت غيبته . ورواه في العيون أيضا .

الخصال — عن أبيه عن علي بن موسى الكميدي عن أحمد
بن محمد عن ابن أبي عمير عن عبدالله بن سنان عن أبي عبد الله
عليه السلام قال : ثلاث من كن فيه أوجبت له أربعا على الناس من اذا

حدثهم لم يكنبهم واذا وعدهم لم يخلفهم واذا خالطهم لم يظلمهم وجب أن
يظهروا في الناس عدالته وتظهر فيهم مروته وان تحرم عليهم غيبته وان
تجب عليهم أخوته .

التهذيب — أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن أبي ايوب
الخرزاز عن حريز عن أبي عبد الله عليه السلام في أربعة شهدوا على
رجل محصن بالزنا فعدل منهم اثنان ولم يعدل الاخران فقال : اذا كانوا
أربعة من المسلمين ليس يعرفون بشهادة الزور أجزت شهادتهم جميعا
واقيم الحد على الذي شهدوا عليه انما عليهم أن يشهدوا بما أبصروا
وعلموا وعلى الوالي أن يجيز شهادتهم الا أن يكونوا معروفين بالفسق .

وباسناده عن الحسن بن محبوب مثله . ورواه الكليني عن محمد بن
يحيى عن أحمد بن محمد مثله .

التهذيب — محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن
الحسين بن يزيد النوفلي عن اسماعيل بن أبي زياد السكوني عن جعفر
عن أبيه أن شهادة الأخ لآخيه تجوز، اذا كان مرضيا معه شاهد آخر .

التهذيب — جعفر بن محمد بن قولويه عن أبيه عن سعد بن عبد الله
عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن أبيه عن علي بن عقبة وذيبيان
بن حكيم الاودي عن موسى بن اكيل عن عبد الله بن أبي يعفور عن
أخيه عبد الكريم عن أبي جعفر عليه السلام قال : تقبل شهادته
المرأة والنسوة اذا كن مستورات من أهل البيوتات معروفات بالستر
والعفاف مطيعات للزواج تاركات البذاء والتبرج الى الرجال في انديتهم .

التهذيب — أحمد بن محمد بن عيسى عن السيارى عن عبد الله
بن المغيرة قال : قلت للرضا (ع) : رجل طلق امرأته وأشهد شاهدا
ناصبا ، قال : كل من ولد على الفطرة وعرف بصلاح في نفسه جازت
شهادته .

بيان — حمل على التقية مع أن الناصب لا صلاح له .
تفسير الامام — عن رسول الله (ص) في قوله تعالى (واشهدوا
شهداء من رجالكم) قال : ليكونوا من المسلمين منكم فان الله انما
شرف المسلمين العدول بقبول شهادتهم وجعل ذلك من الشرف العاجل
لهم ومن ثواب دنياهم . وعن امير المؤمنين عليه السلام في قوله (ممن
ترضون ممن الشهداء) قال : ممن ترضون دينه وأمانته وصلاحه وعفته
وتيقظه فيما يشهد به وتحصيله وتميزه فما كل صالح مميزا ولا محصلا
ولا كل محصل مميز صالح .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن
عمرو بن ابي المقدم عن ابيه عن سلمة بن كهيل قال : سمعت عليا عليه
السلام يقول لثريح : الى ان قال واعلم ان المسلمين عدول بعضهم على
بعض الا مجلود في حد لم يتب منه او معروف بشهادة زور او ظنين .
ورواه الصدوق أيضا .

الفتية — عن عمر بن يزيد أنه سأل ابا عبد الله عليه السلام عن
امام لا باس به في جميع اموره عارف غير انه يسمع ابويه الكلام
الغليظ الذي يفيظهما اقرا خلفه ؟ قال : لا تقرا خلفه ما لم يكن عاقبا
قاطعا (1) . ورواه الشيخ باسناده عن سعد بن يعقوب بن يزيد عن عمرو
بن عثمان ومحمد بن يزيد جميعا عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد
مثله .

(1) كذا في الاصل وربما كان الاصح اقرا خلفه ما لم يكن الخ .

الفقيه — باسناده عن أبي ذر رحمه الله قال : ان امامك شفيك
الى الله عز وجل فلا تجعل شفيك سفيها ولا فاسقا . ورواه الشيخ
باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن العباس بن معروف عن محمد
بن سنان عن طلحة بن زيد عن ثور بن غيلان عن أبي ذر . ورواه
الصدوق في العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس بن
معروف مثله قال : وقال عليه السلام : من صلى الصلوات الخمس في
جماعة فظنوا به كل خير ، قال : وقال عليه السلام : ثلاثة لا يصلي خلفهم
المجهول والغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا .
المقتنع — قال رسول الله (ص) : ان سرکم ان تزکو صلواتکم—
فقدموا خيارکم .

الكافي — علي بن محمد عن سهل بن زياد عن علي بن مهزيار عن
ابي علي بن راشد عن ابي جعفر (ع) قال : لا تصل الا خلف من تثق
بدينه .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى
عن سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال : من عامل
الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم وواعدهم فلم يخلفهم كان مـمن
حرمت غيبته وكملت مروته وظهر عدله ووجبت اخوته .

التهذيب — محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن سعد
بن اسماعيل عن ابيه قال قلت للرضا عليه السلام رجل يقارف الذنوب
وهو عارف بهذا الامر اصلي خلفه ؟ قال : لا .

السرائر — عن كتاب ابي عبد الله السيارى صاحب موسى والرضا
عليهما السلام قال قلت لابي جعفر الثاني (ع) قوم من مواليك يجتمعون
فتمحض الصلاة فيقدم بعضهم فيصلي بهم جماعة فقال ان كان الذي
يؤمهم ليس بينه وبين الله طلبية فليفل .

الاحتجاج — عن الرضا عليه السلام قال : اذا رأيتم الرجل حسن
سمته وهديه وتماوت في منطقة وتخاضع في حركاته فرويدا لا يفرنكم
فما أكثر من يعجزه تناول الدنيا وركوب المحارم لضعفه فينصب الدين
فخا لها فهو لا يزال يختل الناس بظاهره فان تمكن من حرام اقتحمه واذا
وجد تموه يعف عن الحرام فرويدا لا يفرنكم فان شهوات الخلق مختلفة
فما أكثر من ينيب عن المال الحرام وان كثر ويحمل نفسه على شوهاء
قبيحة فيأتي منها محرما فاذا وجد تموه يعف عن ذلك فرويدا لا يفرنكم
حتى تنظروا ما عقدة عقله فما أكثر من ترك ذلك اجمع ثم لا يرجع الى

عقل متين فيكون ما يفسده بجهله أكثر مما يصلحه بعقله بجهده . واذا رأيت عقله متينا فرويدا لا يفرنكم حتى تنظروا مع هواه يكون على عقله أو يكون مع عقله على هواه وكيف محبته للرئاسات الباطلة وزهده فيها فان في الناس من خسر الدنيا والآخرة بترك الدنيا ويرى أن لذة الرئاسة الباطلة وزهده أفضل من الاموال والنعم المباحة المحللة فيترك ذلك اجمع طلبا للرئاسة الى أن قال : ولكن الرجل كل الرجل هو الذي جعل هواه تبعا لامر الله وقواه مبنولة في رضى الله يرى الذل مع الحق اقرب الى عز الأبد في الباطل الى أن قال : فذلكم الرجل نعم الرجل فبه فتمسكوا وبسننه فاقننوا والى ربكم به فتوسلوا فانه لا ترد له دعوة ولا تخيب له طلبه . وهو مروى أيضا في تفسير الامام عن علي بن الحسين عليه السلام .

رجال الكشي — عن آدم بن محمد عن علي بن محمد عن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن ابيه يزيد بن حماد عن ابي الحسن (ع) قال : قلت له اصلي خلف من لا اعرف ؟ فقال لا تصل الا خلف من تثق بدينه .

باب - في المروة ومعناها زيادة على ما ذكر .

الفيه — تذاكر الناس عند الصادق عليه السلام امر الفتوة فقال : تظنون أن الفتوة بالفسق والفجور انما الفتوة طعام موضوع ونائل مبنول بشيء معروف واذى مكفوف فاما تلك فشطارة وفسق ثم قال : ما المروة؟ فقال الناس : لا نعلم قال عليه السلام : المروة والله أن يضع الرجل خوانه بفناء داره والمروة مروان مروة في الحضر ومروة في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة القرآن ولزوم المساجد والمشى مع الاخوان في الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها تسر الصديق وتكبت العدو واما التي في السفر فكثرة الأزد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم أمرهم بعد مفارقتك اياهم وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله عز وجل ثم قال عليه السلام : والذي بعث جدي (ص) بالحق نبيا ان الله عز وجل ليرزق العبد على قدر المروة وان المعونة تنزل على قدر المؤونة وان الصبر ينزل على قدر شدة البلاء . ورواه في معاني الاخبار عن ابيه عن

علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن خالد البرقي عن ابي قتادة القمي
رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام مثله الى قوله : فناء داره .

الفقيه — قال الصادق عليه السلام : ليس من المروءة ان يحدث
الرجل بما يلقى في السفر من خير او شر .

أمالي — الصدوق عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن
الحسين السعد ابادى عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن ابي
قتادة القمي عن عبد الله بن يحيى عن ابان الاحمر عن الصادق عن
ابائه عليهم السلام مثل الاول .

أمالي — ابن الشيخ عن ابيه عن الحسين بن عبد الله الفضائري
عن هارون بن موسى التلعكبري عن محمد بن همام عن علي بن الحسين
الهمداني عن ابي قتادة القمي قال : كنت عند ابي عبد الله عليه السلام
ونكر مثله .

معاني الاخبار — عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد
بن ابي عبد الله عن عبد الرحمن بن العباس عن صباح بن خاقان عن
عمرو بن عثمان التميمي قال : خرج امير المؤمنين على اصحابه وهم
ينذكرون المروءة فقال أين أنتم من كتاب الله ؟ قالوا : يا امير المؤمنين
في أي موضع فقال : في قوله (ان الله يامر بالعدل والاحسان) فالعدل
الانصاف والاحسان التفضل ، قال عبد الرحمن يرفعه : سال معاوية
الحسن بن علي عليه السلام عن المروءة فقال : شح الرجل على دينه
واصلاحه ماله وقيامه بالحقوق . وعن ابيه عن سعد عن احمد
بن محمد بن خالد عن اسماعيل بن مهران عن ايمن بن محرز عن معاوية
بن وهب عن ابي عبد الله (ع) قال : كان الحسن بن علي عليه السلام
عند معاوية فقال له اخبرني عن المروءة فقال حفظ الرجل دينه وقيامه في
اصلاح ضيعته وحسن منازعته وافشاء السلام ولين الكلام والكف
والتحجب الى الناس . وبالاسناد عن احمد بن محمد عن بعض اصحابنا
رفعه الى سعد بن طريف عن الاصبع بن نباته عن الحرث الاعور قال :
قال امير المؤمنين عليه السلام للحسن ابنه : يا بني ما المروءة ؟ قال
العفاف واصلاح المال . وبالاسناد عن احمد بن محمد عن علي بن
حفص عن رجل قال سئل الحسن عليه السلام عن المروءة فقال : العفاف
في الدين وحسن التقدير في المعيشة والصبر على النائبة . وعنه
عن اسماعيل بن مهران عن صالح بن سعيد عن ابان بن تغلب عن ابي
جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله (ص) : المروءة استصلاح المال .
وعنه عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن عمر بن حماد الانصاري رفعه

قال قال ابو عبد الله عليه السلام : تعاهد الرجل ضيعته من المروة وعنه عن الهيثم بن عبد الله النهدي عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال : المروة مروتان مروة في السفر ومروة في الحضر فاما مروة الحضر فتلاوة القرآن وحضور المساجد وصحبة أهل الخير والنظر في الفقه واما مروة السفر فبذل الزاد والمزاج في غير ما يسخط الله عز وجل وقلة الخلف على من صحبتك وترك الرواية عليهم اذا انت فارقتهم . وعن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن خالد عن ابي قتادة القمي رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال ما المروة ؟ فقلنا : لا نعلم فقال : المروة ان يضع الرجل خوانه بفناء داره والمروة مروتان وساق الحديث كما تقدم .

العيون - باسناده عن الرضا عن ابيه (ع) قال ، قال رسول الله (ص) : ستة من المروة ثلاثة منها في الحضر وثلاثة منها في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة كتاب الله وعمارة مساجد الله واتخاذ الاخوان في الله واما التي في السفر فبذل الزاد وحسن الخلق والمزاج في غير المعاصي . وفي الخصال بالاسناد مثله . وعن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال ، قال امير المؤمنين (ع) ل محمد بن الحنفية : واعلم ان مروة المرء المسلم مروتان مروة في حضر ومروة في سفر فاما مروة الحضر فقراءة القرآن ومجالسة العلماء والنظر في الفقه والمحافظة على الصلوات في الجماعات فاما مروة السفر فبذل الزاد وقلة الخلف على من صحبتك وكثرة ذكر الله في كل مصعد ومهبط ونزول وقيام وقعود .

المحاسن - عن القاسم بن محمد عن المنقري عن حفص بن غياث قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : ليس من المروة ان يحدث الرجل بما يلقي في سفره من خير وشر . وتقدم ما يدل على ذلك في الباب السابق .

باب - تعيين الكبائر التي يجب اجتنابها وان الذنوب فيها صفائر وكبائر .

الكافي - العدة عن احمد بن محمد عن ابن محبوب قال : كتب معي بعض اصحابنا الى ابي الحسن عليه السلام يساله عن الكبائر كم هي وما هي ؟ فكتب عليه السلام : الكبائر من اجتنب ما وعد الله عليه النار

خفر عنه سيئاته اذا كان مؤمنا والسبع الموجبات قتل النفس الحرام
وعقوق الوالدين واكل الربا والتعرب بعد الهجرة وقذف المحصنة واكل
مال اليتيم والفرار من الزحف .

الكافي - وعنهم عن احمد بن محمد بن خالد عن عبد العظيم بن
عبد الله الحسيني قال : حدثني ابو جعفر الثاني عليه السلام قال :
سمعت ابي يقول سمعت ابي موسى بن جعفر عليه السلام يقول دخل
عمرو بن عبيد على ابي عبد الله (ع) فلما سلم وجلس تلا هذه الاية
(الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش) ثم أمسك ، فقال له ابو عبد
الله (ع) : ما اسكتك ؟ قال : احب أن أعرف الكبائر من كتاب الله
عز وجل ، فقال : نعم يا عمرو اكبر الكبائر الاشرار بالله يقول الله (ومن
يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة) وبعده الأيأس من روح الله لان الله
عز وجل يقول (لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون) ثم الامن
من مكر الله لان عز وجل يقول (لا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون)
ومنها عقوق الوالدين لان الله سبحانه جعل العاق جبارا شقيا وقتل
النفس التي حرم الله الا بالحق لان الله عز وجل يقول فجزاؤه جهنم
خالدا فيها) الى اخر الاية وقذف المحصنة لان الله عز
وجل يقول (لعنوا في الدنيا والاخرة ولهم عذاب
عظيم) واكل مال اليتيم لان الله عز وجل يقول (انما يأكلون
في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا) والفرار من الزحف لان الله عز وجل
يقول (ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة فقد باء
بغضب من الله وماواه جهنم وبئس المصير) واكل الربا لان الله عز وجل
يقول (الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان
من المس) والسحر لان الله عز وجل يقول (ولقد علموا لمن اشترى بالله في
الآخرة من خلاق والزنى لان الله عز وجل يقول (ومن يفعل ذلك بلق امانا
يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا) واليمين الفموسى العاجرة
لان الله عز وجل يقول (الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك
لاحلاق لهم في الآخرة) والغلول لان الله عز وجل يقول (ومن يغلل مات
بما غل يوم القيامة) ومنع الزكاة المفروضة لان الله عز وجل يقول (تكوى
بها جباههم وجنوبهم وظهورهم) وشهادة الزور وكتمان الشهادة لان الله
عز وجل يقول : (ومن يكتمها فانه اثم قلبه) وشرب الخمر لان الله عز
وجل نهى عنها كما نهى عن عبادة الاوثان وترك الصلاة منعما او شتما

مما فرض الله عز وجل لأن رسول الله (ص) قال : من ترك الصلاة متعمدا فقد برء من ذمة الله وذمة رسوله ونقض العهد وقطيعة الرحم لأن الله عز وجل يقول (لهم اللعنة ولهم سوء الدار) قال فخرج عمرو وله صراخ من بكائه وهو يقول هلك من قال براهيه ونازعكم في الفضل والعلم . ورواه الصدوق في الفقيه باسناده عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني نحوه . ورواه الطبرسي في مجمع البيان ورواه في العيون والعلل .

الكافي — عنهم عن ابن خالد عن أبيه رفعه عن محمد بن داود الغنوي عن الإصبع بن نباته قال : جاء رجل الى أمير المؤمنين (ع) فقال : يا أمير المؤمنين أن ناسا زعموا ان العبد لا يزني وهو مؤمن ولا يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر وهو مؤمن ولا يأكل الربا وهو مؤمن ولا يسفك الدم الحرام وهو مؤمن فقال عليه السلام : صدقت سمعت رسول الله (ص) يقول والدليل كتاب الله وذكر الحديث الى ان قال : وقد تأتي عليه حالات فيهم بالخطيئة فتشجعه روح القوة وتزين له روح الشهوة وتقوده روح البدن حتى يواقع الخطيئة فاذا لامسها نقص من الايمان ويقضي منه فليس يعود فيه حتى يتوب فاذا تاب تاب الله عليه وان عاد ادخله نار جهنم الحديث .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبدالرحمن بن الحجاج عن عبيد بن زرارة قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الكبائر فقال : هن في كتاب علي (ع) سبع الكفر بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وأكل الربا بعد البينة وأكل مال اليتيم ظلما والفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة قال : فقلت هذا اكبر المعاصي ؟ فقال : نعم . قلت فاكل درهم من مال اليتيم ظلما اكبر أم ترك الصلاة ؟ قال : ترك الصلاة ؟ قلت : فما عددت ترك الصلاة في الكبائر ، قال : أي شيء اول ما قلتك؟ قلت الكفر قال فان تارك الصلاة كافر يعني من غير علة .

الكافي — وعنه عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن مسكان عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) قال : الكبائر سبع قتل

المؤمن متمعدا وقذف المحصنة والفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة
وأكل مال اليتيم ظلما وأكل الربا بعد البينة وكلما أوجب الله عليه النار .

الكافي — وبالإسناد عن يونس عن عبد الله بن سنان قال : سمعت
أبا عبد الله (ع) يقول ان من الكبائر عقوق الوالدين والياس من روح الله
والامن من مكر الله ، قال : وقد روى أكبر الكبائر الشرك بالله .

الكافي — وعن يونس عن حماد عن نعمان الرازي قال : سمعت أبا
عبد الله عليه السلام يقول من زنى خرج عن الايمان ومن شرب الخمر
خرج عن الايمان ومن أفطر يوما من شهر رمضان متمعدا خرج عن
الايمان .

الكافي — وعنه عن محمد بن عبده قال قلت لأبي عبد الله (ع) لا يزني
الزاني وهو مؤمن ؟ قال لا اذا كان على بطنها سلب الايمان ، فاذا قام رد
اليه فاذا عاد سلب ، قلت فانه يريد ان يعود فقال : ما أكثر من يريد ان
يعود فلا يعود اليه أبدا .

الكافي — علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار
عن صباح بن سيابة مثله .

الكافي — محمد بن عيسى عن يونس عن اسحاق بن عمار عن أبي
عبد الله ، في قول الله عز وجل : (الذين يجتنون كباثر الاثم والفواحش
الا اللثم) فقال الفواحش الزنا والسرقه واللمم الرجل يلم بالذنب فيستغفر
الله منه الخبر .

الكافي — علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة
قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول : الكبائر القنوط من رحمة الله والياس
من روح الله والامن من مكر الله وقتل النفس التي حرمها الله وعقوق
الوالدين وأكل مال اليتيم ظلما وأكل الربا بعد البينة والتعرب بعد الهجرة
وقذف المحصنة والفرار من الزحف الحديث .

الكافي — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن ابان
عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول الكبائر سبعة منها
قتل النفس متمعدا والشرك بالله العظيم وقذف المحصنة وأكل الربا بعد
البينة والفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة وعقوق الوالدين وأكل مال
اليتيم ظلما قال والتعرب والشرك واحد ، وبالإسناد عن ابان عن زياد
الكناسي قال ، قال أبو عبد الله (ع) والذي اذا دعاه أبوه لمن أباه
والذي اذا أجابه ابنه يضربه .

الكافي — علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن حكيم قال قلت لأبي الحسن موسى عليه السلام : الكبائر تخرج من الإيمان ؟ فقال : نعم وما دون الكبائر قال رسول الله (ص) : لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن .

التهذيب — أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة عن محمد بن الفضل عن الوثشا عن عبد الكريم بن عمرو عن عبد الله بن أبي يعفور ومعل بن خنيس عن أبي الصامت عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أكبر الكبائر سبع الشرك بالله العظيم وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل أموال اليتامى وعقوق الوالدين وقذف المحصنات والفرار من الزحف وانكار ما أنزل الله عز وجل .

كتاب علي بن جعفر — عن أخيه موسى عليه السلام قال : سألته عن الكبائر التي قال الله عز وجل (أن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه) قال : التي أوجب الله عليها النار .

الفيح — عن علي بن حسان عن عبد الرحمن بن كثير عن أبي عبد الله عليه السلام قال أن الكبائر سبع فينا نزلت ومنا استحلقت فاولها الشرك بالله العظيم وقتل النفس التي حرم الله وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين وقذف المحصنة والفرار من الزحف وانكار حقنا الخبر . ورواه في الخصال وفي العلل عن أحمد بن الحسن القطان عن أحمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن محمد بن عبد الله عن علي بن حسان . ورواه المفيد في المقنعة مرسلا قال وروى أن الحيف في الوصية من الكبائر وبإسناده عن أحمد بن النضر عن عباد بن كثير قال : سألت أبا جعفر (ع) عن الكبائر فقال : كلما أوعد الله عليه النار وبإسناده عن أبي خديجة سالم بن مكرم الجمال عن أبي عبد الله (ع) قال الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الأوصياء عليهم السلام من الكبائر قال : وقال رسول الله (ص) : من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار .

العلل والخصال — عن محمد بن الحسن عن الصفار عن أيوب بن نوح وأبراهيم بن هاشم عن محمد بن أبي عمير عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله (ع) قال : وجدنا في كتاب علي عليه السلام الكبائر خمسة الشرك وعقوق الوالدين وأكل الربا بعد البينة والفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة .

عقاب الأعمال والعلل والخصال — عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن عبد العزيز العبدى عن عبيد بن زرارة قال قلت لأبي عبد الله (ع) : أخبرني عن الكبائر فقال : هن خمس وهن مما أوجب الله عليهن النار قال الله تعالى (ان الله لا يفرح ان يشرك به) وقال (ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا) وقال (يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار) الى آخر الآية وقال عز وجل (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا) الى آخر الآية ورمي المحصنات الغافلات المؤمنات وقتل المؤمن متعمدا على دينه .

العلل — عن محمد بن موسى بن المتوكل عن السعد ابادي عن أحمد بن أبي عبد الله عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني عن محمد بن علي عن ابيه عن الصادق (ع) قال : عقوق الوالدين من الكبائر لان الله جعل العقاق عصيا وشقيا . وبهذا الاسناد قال : وقتل النفس من الكبائر لان الله يقول (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما) . وبهذا الاسناد قال : وقذف المحصنات من الكبائر لان الله يقول (لعنوا في الدنيا والاخرة ولهم عذاب عظيم) .

ثواب الاعمال — عن أبيه عن سعد بن موسى بن جعفر بن وهب البغدادي عن الحسن بن علي الوشا عن أحمد بن عمر الحلبي قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل (ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) قال : من اجتنب ما أوعد الله عليه النار اذا كان مؤمنا كفر عنه سيئاته وادخله مدخلا كريما والكبائر السبع الموجبات قتل النفس الحرام وعقوق الوالدين وأكل الربا والتعرب بعد الهجرة وقذف المحصنة وأكل مال اليتيم والفرار من الزحف .

العيون — باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في كتابه الى المأمون قال : الايمان هو اداء الامانة واجتناب جميع الكبائر وهو معرفة بالقلب واطرار باللسان وعمل بالاركان ، الى ان قال : واجتناب الكبائر وهي قتل النفس التي حرم الله تعالى والزنا والسرقه وشرب الخمر وعقوق الوالدين والفرار من الزحف وأكل مال اليتيم ظلما وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به من غير ضرورة وأكل الربا بعد البيئة والسحت واليسر وهو القمار والبخس في المكيال والميزان وقذف المحصنات

والزنا واللواط والياس من روح الله والامن من مكر الله والقنوط من رحمة الله ومعونة الظالمين والركون اليهم واليمين الغموس وحبس الحقوق من غير عسر والكذب والكبر والاسراف والتبذير والخيانة والاستخفاف بالحج والمحاربة لاولياء الله والاشتغال بالملاهي والاصرار على الذنوب وهو مروى ايضا في تحف العقول .

الخصال — عن محمد بن الحسين الديلمي عن محمد بن يعقوب عن الربيع بن سليمان عن عبدالله بن وهب عن سليمان بن بلال عن ثور بن يزيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة ان رسول الله (ص) قال : اجتنبوا السبع الموبقات قيل وما هن ؟ قال : الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات وعن أبيه ومحمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن الحكم بن مسكين عن سليمان بن طريف عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله (ع) قال قلت له : ما لنا نشهد على من خالفنا بالكفر وبالنار ولا نشهد لانفسنا ولاصحابنا انهم في الجنة ؟ قال : من ضعفكم ان لم يكن فيكم شيء من الكبائر فاشهدوا انكم في الجنة قلت فأي شيء الكبائر ؟ قال : اكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين والتعرب بعد الهجرة وقذف المحصنة والفرار من الزحف وأكل مال اليتيم ظلما والربا بعد البيعة وقتل المؤمن فقلت له الزنى والسرقة . قال : ليسا من ذلك . وبإسنادة عن الاعمش عن جعفر بن محمد (ع) في حديث شرايع الدين قال : والكبائر محرمة وهي الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله وعقوق الوالدين والفرار من الزحف وأكل مال اليتيم ظلما وأكل الربا بعد البيعة وقذف المحصنات وبعد ذلك الزنى واللواط والسرقة وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير ، وما اهل لغير الله به من غير ضرورة وأكل السحت والبخس في الميزان والمكيال والميسر وشهادة الزور والياس من روح الله والامن من مكر الله والقنوط من رحمة الله وترك معاونة المظلومين والركون الى الظالمين واليمين الغموس وحبس الحقوق من غير عسر واستعمال التكبر والتجبر والكذب والاسراف والتبذير والخيانة والاستخفاف بالحج والمحاربة لاولياء الله ، والملاهي التي تصد عن ذكر الله عز وجل مكروهة كالفنا وضرب الاوتار والاصرار على صفائر الذنوب .

كنز الفوائد — للكراچكي قال (ص):الكبائر تسع اعظمهن الاشراك بالله عز وجل وقتل النفس المؤمنة وأكل الربا وأكل مال اليتيم وقذف

المحصنات والفرار من الزحف وعقوق الوالدين واستحلال البيت الحرام
والسحر فمن لقي الله عز وجل وهو برىء منهن كان معي في جنة مصاريحها
الذهب . ورواه الطبرسي في مجمع البيان مرسلًا الا انه قال : سبع وترك
الاخريتين .

التوحيد — عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم
عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن الكاظم (ع) في حديث قال فيه : وقال
النبي (ص) : لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار .

باب - تحريم الاصرار على الذنوب ولو كان صغيراً

الكاظمي — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن عبد الله بن محمد
النهيكي عن عمار بن مروان القندي عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال : لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار .

الكاظمي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن منصور
بن يونس عن ابي بصير قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : لا والله
لا يقبل الله شيئاً من طاعته على الاصرار على شيء من معاصيه .

الكاظمي — عنه عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال رسول الله (ص) : من علامات الشقاء جمود العين
وقسوة القلب وشدة الحرص في طلب الدنيا والاصرار على الذنب .
الكاظمي — عن ابي علي الاشعري عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر
عن عمرو بن شمر عن جابر ابي جعفر (ع) في قول الله عز وجل : (ولم
يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون) قال : الاصرار هو ان يذنب الذنب
فلا يستغفر الله ولا يحدث نفسه بتوبة فذلك الاصرار .

(١) يجيء رجل الى الخلق جميعاً فيخبرهم انه جاء من عند الله
وانه يدعوهم الى الله بأمر الله الى ان قال : ثم ياتي بخلافه الى ان قال :
فقال ابو قرّة : فتكذب بالروايات فقال ابو الحسن (ع) : اذا كانت الروايات
مخالفة للقرآن كذبتها وما اجمع المسلمون عليه انه لا يحاط به علماً ولا
تدركه الابصار وليس كمثل شيء .

الكافي — احمد بن ادريس عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن سيف عن محمد بن عبيد قال : كتبت الى ابي الحسن الرضا (ع) اسأله عن الرؤية وما ترويه العامة والخاصة وسألته ان يشرح لي ذلك فكتب بخطه : اتفق الجميع لا تمنع بينهم بان المعرفة من جهة الرؤية ضرورة فاذا جاز ان يرى الله بالعين وقعت المعرفة ضرورة الخبر .

مصباح الشريعة — قال الصادق (ع) : لا تحل الفتيا لمن لا يستفتي عن الله عز وجل بصفاء سره وخالص عمله وعلايته وبرهان من ربه في كل حال الى ان قال : قال أمير المؤمنين (ع) لفاض هل تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ قال : لا قال فهل اشرفت على مراد الله عز وجل في أمثال القرآن ؟ قال لا قال اذا هلكت واهلكت والمفتي يحتاج الى معرفة معاني القرآن وحقائق السنن وبواطن الاشارات والاداب والاجماع والاختلاف والاطلاع على اصول ما اجمعوا عليه وما اختلفوا فيه ثم حسن الاختيار ثم العمل الصالح ثم الحكمة ثم التقوى ثم حينئذ ان قدر .

تحف العقول — كان لابي يوسف كلام مع موسى بن جعفر (ع) في مجلس الرشيد فقال الرشيد بعد كلام طويل لموسى بن جعفر (ع) : بحق ابائك لما اختصرت كلمات جامعة لما تجارينا فقال : نعم واتي بدواة وقرطاس وكتب : بسم الله الرحمن الرحيم جميع امور الاديان اربعة أمر لا اختلاف فيه وهو اجماع الامة على الضرورة التي يضطرون اليها الاخبار المجمع عليها وهي الغاية المعروض عليها كل شبهة والمستنبط فيها كل حادثة وأمر يحتمل الشك والانكار فسيبيله استنصاح أهله لمتحليه بحجة من كتاب الله يجمع على تأويلها وسنة مجمع عليها لا اختلاف فيها او قياس تعرف العقول عدله ولا يسع خاصة الامة وعامتها الشك فيه والانكار له وهذان الامران من أمر التوحيد فما دونه وارث الخدش فما فوقه فهذا المعروض الذي يعرض عليه أمر الدين فما ثبت لك برهانه اصطفينه وما غمض عليك صوابه نفيته فمن اورد واحدة من هذه الثلاث

١ — الظاهر انه قد سقط من هنا باب في حجية الاجماع .

وهي الحجة البالغة التي بينها الله في قوله لنبيه (قل فله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين) يبلغ الحجة الجاهل فيعلمها بجهله كما يعلمه العالم بعلمه لان الله عدل لا يجور محتجا على خلقه بما يعلمون ويدعوهم الى ما يعرفون لا الى ما يجهلون وينكرون فاجازه الرشيد وردة والخبر طويل .

كتاب الاختصاص — عن ابن الوليد عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن اسماعيل العلوي عن محمد بن الزبيرقان الدامغاني عن أبي الحسن موسى (ع) قال : قال لي الرشيد : احببت ان تكتب لي كلاما موجزا له اصول وفروع يفهم تفسيره ويكون ذلك سماعك من ابي عبد الله (ع) فكتب : بسم الله الرحمن الرحيم امور الاديان امران امر لا اختلاف فيه وهو اجماع الامة على الضرورة التي يضطرون اليها والاخبار المجتمع عليها المعروض عليها كل شبهه والمستنبط منها كل حادثة وهو امر يحتل الشك والانكار وسبيل استيضاح أهل الحجة عليه فما ثبت من كتاب مستجمع على تأويله او سنة عن النبي (ص) لا اختلاف فيها او قياس تعرف العقول عدله ضاق على من استوضح تلك الحجة ردها ووجب عليه قبولها والاقرار والديانة بها وما لم يثبت من كتاب مستجمع على تأويله وسنة عن النبي (ص) لا اختلاف فيها او قياس تعرف العقول عدله وسع خاص الامة وعامها الشك فيه والانكار له كذلك هذان الامران من امر التوحيد فما دونه الى ارش الخلاش فما دونه فهذا المعروض الذي يعرض عليه أمر الدين فما ثبت لك برهانه اصطفيته وما غمض عنك ضوءه نفيته ولا قوة الا بالله وحسبنا الله ونعم الوكيل .

الاحتجاج — ومما اجاب به ابو الحسن على بن محمد العسكري (ع) في رسالته الى أهل الاهواز حين سألوه عن الجبر والتفويض ان قال : اجتمعت الامة قاطبة لا اختلاف بينهم في ذلك ان القرآن حق لا ريب فيه عند جميع فرقها فهم في حالة الاجتماع عليه مصيبون وعلى تصديق ما انزل الله مهتدون لقول النبي (ص) : لا تجتمع أمتي على ضلالة فآخبرهم ان ما اجتمعت عليه الامة ولم يخالف بعضها بعضا هو الحق فهذا معنى الحديث لا ما تأوله الجاهلون ولا ما قاله المعاندون من ابطال حكم الكتاب واتباع حكم الاحاديث المزورة والروايات المزخرفة واتباع الاهواء المردية المهلكة .

رجال الكشي — محمد بن مسعود عن علي بن محمد عن علي بن عيسى عن عمر بن عبد العزيز عن جميل بن دراج عن أبي عبد الله (ع)

قال : قال لي : يا جميل لا تحدث اصحابنا بما لم يجمعوا عليه فيكتبوه .
 المحاسن — في رواية محمد بن علي عن ابي عبد الله (ع) قال : من
 خلع جماعة المسلمين قدر شبر خلع ربة الايمان من عنقه وعن عبد الله
 بن علي العمري عن علي بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه
 موسى (ع) قال : ثلاث موبقات نكت الصفة وترك السنة وفراق الجماعة
 وعن النوفلي عن السكوني عن الصادق عن ابائه عن امير المؤمنين (ع)
 مثله ، وعن ابن فضال عن ابي جميلة عن محمد بن علي الحلبي عن ابي
 عبد الله (ع) قال : من خلع جماعة المسلمين قدر شبر خلع ربق الاسلام
 من عنقه ومن نكت صفة الامام جاء الى الله اجذم .

الكافي — علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن حريز قال
 كانت لاسماعيل (وفي نسخة ابراهيم) بن ابي عبد الله دينار واراد رجل
 من قريش ان يخرج الى اليمن فقال اسماعيل : يا ابيه ان فلانا يريد
 الخروج الى اليمن وعندي كذا وكذا دينارا فترى ان ادفعها اليه يتتاع لي
 بضاعة من اليمن فقال ابو عبد الله (ع) يا بني اما بلفك انه يشرب الخمر
 فقال هكذا يقول الناس فقال : يا بني ان الله عز وجل يقول في كتابه :
 (يؤمن لله ويؤمن للمؤمنين) يقول : يصدق لله ويصدق للمؤمنين فاذا شهد
 عندك المؤمنون فصدقهم ونحوها اخبار اخر دالة على لزوم الجماعة
 والمنع من الخلاف والفرقة مع تفسير الجماعة باهل الحق وان قلوبا والفرقة
 باصحاب الباطل وان كثروا ويؤيد ذلك الاخبار المستفيضة التي كادت ان
 تكون متواترة من قوله (ص) : ان لكل بدعة من بعدي يكاد بها الايمان
 وايا من اهل بيتي موكلا يذب عنه ويعلم الحق ويرد كيد الكائدين ، وما
 ورد عنه (ص) وعنهم عليهم السلام ان فيهم في كل خلف عدولا ينفون
 عن الدين تحريف الغالين وانتحال المبطلين وكيد الكائدين وعنهم (ع) : ان
 الارض لا تخلو الا وفيها عالم كيما ان زاد (وفي بعضها اذا زاد) المؤمنون
 شيئا ردهم الى الحق وان نقصوا شيئا اتمه لهم ولولا ذلك لالتبس على
 الناس امورهم ولم يفرقوا بين الحق والباطل وما ورد عنهم (ع) في
 تفسير قوله تعالى : (انما انت منذر ولكل قوم هاد) ان المنذر رسول
 الله (ص) وفي كل زمان منا امام يهديهم الى ما جاء اليه النبي (ص) وفي
 بعض الاخبار والله ما ذهبت منا ولا زالت فينا الى الساعة وعن امير
 المؤمنين (ع) بعدة طرق لا بد في ارضك من حجة لك على خلقك يهديهم
 الى دينك ويعلمهم علمك لئلا تبطل حجتك ولا يضل تبع اوليائك بعد اذ
 هديتهم به اما ظاهر ليس بالمطاع او مكتوم او مترقب ان غاب عن الناس

شخصه في حال هدنتهم فان علمه وادابه في قلوب المؤمنين منبئه فهم بها عاملون وعن الصادق (ع) لم تخل الارض منذ خلق الله ادم من حجة له فيها ظاهر مشهور او غائب مستور الى ان تقوم الساعة ولولا ذلك لم يعبد الله قيل كيف ينتفع الناس بالفائب المستور؟ قال كما ينتفعون بالشمس اذا سترها السحاب وعن الحجة القائم (ع) واما وجه الانتفاع بي في غيبي فكا لانتفاع بالشمس اذا غيبتها عن الابصار السحاب واني لامن لاهل الارض كما ان النجوم امان لاهل السماء والتقريب فيها ان الشيعة لا تجتمع على باطل وانه يجب على الامام ردهم وهدايتهم الى الحق ولو بالاسباب الخفية كما يشعر به حديث السحاب .

باب - حجة العقل ومدحه ومدح أهله .

الايات — قال الله تعالى في البقرة (لايات لقوم يعقلون) وقال تعالى (كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون) وقال تعالى (وما يذكر الا اولو الالباب) وقال تعالى في آل عمران (وما يذكر الا اولو الالباب) وقال تعالى (قد بينا لكم الايات ان كنتم تعقلون) وقال تعالى (ان في خلق السماوات والارض واختلاف الليل والنهار آيات لاولي الالباب) وقال تعالى في المائدة (ذلك بانهم قوم لا يعقلون) وقال تعالى (فاتقوا الله يا اولي الالباب) وقال تعالى (واكثرهم لا يعقلون) وقال تعالى (ولكن اكثرهم يجهلون) وقال تعالى (والدار والاخرة خير للذين يتقون افلا تعقلون) وقال تعالى في الانفال (ان شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون) وقال تعالى في يونس (افانت تسمع الصم ولو كانوا لا يعقلون) وقال تعالى (ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون) وقال تعالى في هود (ولكني اراكم قوما تجهلون) وقال تعالى في يوسف (انا انزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون) وقال تعالى في الرعد (انما يتذكر اولو الالباب) وقال تعالى في ابراهيم (وليذكر اولو الالباب) وقال تعالى في طه (ان في ذلك لايات لاولي النهى) وقال تعالى في النور (كذلك يبين لكم الايات لعلكم تعقلون) وقال تعالى في الزمر (ان في ذلك لذكرى لاولي الالباب) وقال تعالى في المؤمن (هدى وذكرى لاولي الالباب) وقال تعالى (ولعلكم تعقلون) وقال تعالى في الجاثية (ايات لقوم يعقلون) وقال تعالى في الحجرات (اكثرهم لا يعقلون) وقال تعالى في الحديد (قد بينا لكم الايات لعلكم تعقلون) وقال تعالى في الحشر (ذلك بانهم قوم لا يعقلون) .

الكافي — الحسين بن محمد عن أحمد بن محمد السيارى عن أبي يعقوب البغدادي قال: قال ابن السكيت لأبي الحسن (ع) الى أن قال: فما الحجة على الخلق اليوم؟ قال فقال (ع): العقل يعرف به الصادق على الله فيصدقه والكاذب على الله فيكذبه فقال ابن السكيت: هذا والله هو الجواب .

الكافي — عدة من اصحابنا منهم محمد بن يحيى العطار عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال: لما خلق الله العقل استنطقه ثم قال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فادبر ثم قال: وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا هو أحب الي منك ولا اكلمتك الا في من أحب اما اني اياك امر واياك انهي واياك اعاقب واياك اثيب .

الكافي — علي بن محمد عن سهل بن زياد عن عمرو بن عثمان عن مفضل بن صالح عن سعد بن طريف عن الاصمغ بن نباته عن علي (ع) قال: هبط جبرئيل على آدم (ع) فقال: يا آدم اني امرت ان اخبرك واحدة من ثلاث فاخترها ودع اثنتين فقال له آدم: يا جبرئيل وما الثلاث؟ فقال: العقل والحياء والدين فقال ادم فاني قد اخترت العقل فقال جبرئيل للحياء والدين انصرفا ودعاه فقالا: يا جبرئيل انا امرنا ان نكون مع العقل حيث كان قال: فشانكما وعرج .

الكافي — احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن يعقوب بن اصحابنا رفعه الى أبي عبد الله (ع) قال قلت له: ما العقل؟ قال: ما عبد به الرحمن واكتسب به الجنان قال قلت فالذي كان في معاوية فقال تلك النكراء تلك الشيطنة وهي شبيهة بالعقل وليست بالعقل .

الكافي — احمد بن ادريس عن محمد بن حسان عن أبي محمد الرازي عن سيف بن عميرة عن اسحاق بن عمار قال قال ابو عبد الله (ع) من كان عاقلا كان له دين ومن كان له دين دخل الجنة .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن الحسن بن علي بن يقطين عن محمد بن سنان عن أبي الجارود عن أبي جعفر (ع) قال: انما يداق الله العباد في الحساب يوم القيامة على قدر ما اتاهم من العقول في الدنيا .

الكافي — علي بن محمد بن عبد الله عن ابراهيم بن اسحاق الاحمري عن محمد بن سليمان الديلمي عن ابيه قال قلت لأبي عبد الله (ع): فلان من عبادته ودينه وفضله فقال كيف عقله؟ قلت: لا ادري فقال ان الثواب

على قدر العقل ان رجلا من بني اسرائيل كان يعبد الله في جزيرة من جزائر البحر خضراء نضرة كثيرة الشجر ظاهرة الماء وان ملكا من الملائكة مر به فقال : يا رب ارنى ثواب عبدك هذا فاراه الله ذلك فاستقله الملك فاوحى الله اليه ان اصحبه فاتاه الملك في صورة انسي فقال له : من انت ؟ فقال له انا رجل عابد بلغني مكانك وعبادتك في هذا المكان فاتيتك لاعبد الله معك فكان معه يومه ذلك فلما اصبح قال له الملك : ان مكانك لنزه وما يصلح الا للعبادة فقال له العابد ان لمكاننا هذا عيبا فقال له وما هو ؟ قال : ليس لرنا بهيمة فلو كان له حمار رعيناه في هذا الموضع فان هذا الحشيش يضيع فقال له الملك : وما لربك حمار فقال : لو كان له حمار ما كان يضيع مثل هذا الحشيش فاوحى الله الى الملك انما أثبتته على قدر عقله .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال : ذكرت لابي عبد الله (ع) رجلا مبتلى بالضوء والصلاة وقلت : هو رجل عاقل فقال ابو عبد الله (ع) : واي عقل له وهو يطيع الشيطان فقلت له وكيف يطيع الشيطان فقال سله هذا الذي ياتي به من اي شيء هو فانه يقول لك من عمل الشيطان .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابه رفعه قال قال رسول الله (ص) : ما قسم الله للعباد شيئا افضل من العقل فنوم العاقل افضل من سهر الجاهل واقامة العاقل افضل من شخوص الجاهل ولا بعث الله نبيا ولا رسولا حتى يستكمل العقل ويكون عقله افضل من عقول جميع امته وما يضر النبي (ص) في نفسه افضل من اجتهاد المجتهدين ولا ادى العبد فرائض الله حتى عقل عنه ولا بلغ جميع العابدين في فضل عبادتهم ما بلغ العاقل ، والعقلاء هم اولو الالباب الذين قال الله (وما ينكر الا اولو الالباب) .

الكافي — ابو عبد الله الاشعري عن بعض اصحابنا رفعه عن هشام بن الحكم قال قال لي ابو الحسن موسى بن جعفر (ع) يا هشام ان الله تبارك وتعالى بشر اهل العقل والفهم في كتابه فقال (فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب) يا هشام ان الله تبارك وتعالى اكمل للناس الحجج بالعقول ونصر النبيين بالبيان ودلهم على ربوبيته بالادلة فقال (والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار) الى قوله (ان في ذلك لايات لقوم يعقلون) وقال

(هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقه) الى قوله (لعلمكم تعقلون) وقال (ان في اختلاف الليل والنهار ، الى قوله لايات لقوم يعقلون) وقال (يحيى الارض بعد موتها قد بينا لكم الايات لعلمكم تعقلون) وقال تعالى (وجنات من اعناب وزرع ونخيل صنوان وغير صنوان يسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض في الاكل ان في ذلك لايات لقوم يعقلون) وقال تعالى (ومن آياته يريكم البرق خوفا وطمعا وينزل من السماء ماء فيحيي به الارض بعد موتها ان في ذلك لايات لقوم يعقلون) وقال تعالى (قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الى قوله ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون) وقال تعالى (هل لكم مما ملكت ايماكم) الى قوله (تفصل الايات لقوم يعقلون) يا هشام ثم وعظ اهل العقل ورغبهم في الآخرة فقال (وما الحياة الدنيا الا لعب ولهو وللدار الآخرة خير للذين يتقون افلا تعقلون) يا هشام ثم خوف الذين لا يعقلون عقابه فقال عز وجل (ثم دمرنا الآخرين وانكم لتمررون عليهم مصبحين وبالليل افلا تعقلون) وقال (انا منزلون اهل هذه القرية رجزا من السماء بما كانوا يفسقون ولقد تركنا منها اية بينة لقوم يعقلون) يا هشام ان العقل مع العلم فقال (وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون) يا هشام ثم نم الذين لا يعقلون فقال (واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع ما الفينا عليه آباءنا اولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون) وقال (ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء صم بكم عمي فهم لا يعقلون) وقال (ومنهم من يستمع اليك افانت تسمع الصم ولو كانوا لا يعقلون) وقال : (وتنسون انفسكم وانتم تتلون الكتاب افلا تعقلون) يا هشام ثم نم الله الكثرة فقال (وان تطع اكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله) وقال (ولئن سألتهم من خلق السماوات والارض ليقولن الله قل الحمد لله بل اكثرهم لا يعلمون) وقال (ولئن سألتهم من نزل من السماء ماء فاحيي به الارض بعد موتها ليقولن الله قل الحمد لله بل اكثرهم لا يعقلون) .

يا هشام ثم مدح القلة فقال (وقليل من عبادي الشكور) ، (وقليل ما هم) الى ان قال : يا هشام ثم نكر اولي الالباب باحسن الذكر وحلاهم باحسن الحلية فقال (يوتي الحكمة من يشاء ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وما يذكر الا اولو الالباب) وقال : (والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولو الالباب) وقال : (ان في خلق السماوات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولي الالباب) وقال : (آمنم يعلم

انما انزل اليك من ربك الحق كمن هو اعمى انما يتذكر اولوا الالباب) وقال :
 (امن هو قانت اناء الليل ساجدا وقائما يحذر الاخرة ويرجو رحمة ربه
 قل هو يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب)
 وقال : (كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر اولوا الالباب)
 وقال (ولقد آتينا موسى الهدى وأورثنا بني اسرائيل الكتاب هدى ونكرى
 لاولي الالباب) يا هشام ان الله تعالى يقول في كتابه (ان في ذلك لذكرى
 لمن كان له قلب) يعني عقل وقال (ولقد آتينا لقمان الحكمة) قال : الفهم
 والعقل الى ان قال : يا هشام ان لله على الناس حجتين حجة ظاهرة
 وحجة باطنة فاما الظاهرة فالرسل والانبياء والائمة واما الباطنة
 فالعقول الى ان قال : يا هشام نصب الحق لطاعة الله ولا نجاة الا بالطاعة
 والطاعة بالعلم والعلم بالتعلم والتعلم بالعقل الى ان قال : يا هشام من
 اراد الغنى بلا مال وراحة القلب من الحسد والسلامة في الدين فليتضرع
 الى الله عز وجل في مسالته بان يكمل عقله فمن عقل قنع بما يكفيه ومن
 قنع بما يكفيه استغنى ومن لم يقنع بما يكفيه لم يدرك الغنى ابدا الى ان
 قال : يا هشام كان أمير المؤمنين (ع) يقول : ما عبد الله بشيء افضل من
 العقل اتي ان قال : يا هشام ان العاقل لا يكذب وان كان فيه هواه ، يا
 هشام لا دين لمن لا مروءة له ولا مروءة لمن لا عقل له الخبر .

الكافي — علي بن محمد عن سهل بن زياد رفعه قال : قال أمير
 المؤمنين (ع) العقل غطاء ستر والفضل جمال ظاهر فاستر خلال خلقك
 بفضلك وقاتل هواك بعقلك تسلم لك المودة وتظهر لك المحبة .

الكافي — جماعة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن
 ابن علي بن فضال عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله (ع) قال : ما كلم
 رسول الله (ص) العباد بكنه عقله قط قال : وقال رسول الله (ص) انا
 معاشر الانبياء امرنا ان نكلم الناس على قدر عقولهم .

الكافي — علي بن ابراهيم عن أبيه عن يحيى بن المبارك عن عبدالله
 بن جبلة عن اسحاق بن عمار عن أبي عبد الله (ع) قال : قلت جعلت
 فداك ان لي جارا كثير الصلاة كثير الصدقة كثير الحج لا بأس به قال
 فقال : يا اسحاق كيف عقله ؟ قال : قلت له جعلت فداك ليس له عقل
 قال فقال لا ينفع (وفي نسخة لا يرتفع) بذلك منه .

الكافي — علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن

علي بن ابراهيم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : حجة الله على العباد النبي ، والحجة فيما بين الله وبين انعباد العقل .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد مرسلًا قال قال ابو عبد الله (ع) : دعامة الانسان العقل والعقل منه الفطنة والفهم والحفظ والعلم وبالعقل يكمل وهو دليله ومبصره ومفتاح أمره الخبير .

الكافي — علي بن محمد عن سهل بن زياد عن اسماعيل بن مهران عن بعض رجاله عن ابي عبد الله (ع) قال : العقل دليل المؤمن .

الكافي — محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن ابن ابي نجران عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : لما خلق الله العقل قال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فادبر فقال : وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا احسن منك اياك امر اياك انهى اياك اثيب اياك اعاقب .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد عن بعض من رفعه عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) : اذا رأيتم الرجل كثير الصلاة كثير الصيام فلا تباهاوا به حتى تنظروا كيف عقله .

الكافي — ابو عبد الله العاصمي عن علي بن الحسن عن علي بن اسباط عن الحسن بن الجهم عن ابي الحسن الرضا (ع) قال : ذكر عنده اصحابنا وذكر العقل فقال : لا يعبا باهل الدين ممن لا عقل له قلت جعلت فداك ان ممن يصف هذا الامر قوما لا باس بهم عندنا وليست لهم تلك العقول فقال : ليس هؤلاء ممن خاطب الله ان الله خلق العقل فقال له اقبل فاقبل وقال له ادبر فادبر فقال وعزتي ما خلقت احسن منك او احب الي منك بك اخذ وبك اعطي .

الكافي — علي بن محمد عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) قال : ليس بين الايمان والكفر الا قلة العقل قيل وكيف ذاك يا بن رسول الله ؟ قال : ان العبد يرفع رغبته الى مخلوق فلو اخلص نيته لله لآتاه الذي يريد في أسرع من ذلك .

الكافي — العدة عن سهل بن زياد عن عبد الله الادهقان عن احمد ابن عمر الحلبي عن يحيى بن عمران عن ابي عبد الله (ع) قال : كان امير المؤمنين يقول بالعقل استخرج غور الحكمة وبالحكمة استخرج غور العقل الخبير .

الخصال — العطار عن ابيه عن سهل بن محمد بن عيسى عن البرنظي عن جميل عن الصادق (ع) قال : كان امير المؤمنين (ع) يقول :

اصل الانسان لبه وعقله دينه ومروته حيث يجعل نفسه والايام دول
والناس الى ادم شرع سواء .

روضة الواعظين — روى عن ابن عباس انه قال: اساس الدين بني
على العقل وفرضت الفرائض على العقل وربنا يعرف بالعقل ويتوسل
اليه بالعقل والماعقل اقرب الى ربه من جميع المجتهدين بغير عقل ولتقال
ذرة من بر عاقل افضل من جهاد الجاهل الف عام وقال النبي (ص) :
قوام المرء عقله ولا دين لمن لا عقل له .

العالل والعيون — ابن مسرور عن ابن عامر عن ابي عبد الله
السياري عن ابي يعقوب البغدادي عن ابن السكيت .

الاحتجاج — في خبر ابن السكيت قال فما الحجة على الخلق
اليوم ؟ فقال الرضا (ع) : العقل تعرف به الصادق على الله فتصدقه
والكاذب على الله فتكذبه فقال : ابن السكيت هذا هو والله
الجواب .

باب - حجية أصل البرادة وأصل الإباحة ويدخل فيها جملة من الأصول .

الايات — قال الله تعالى (ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي
عن بينة) وقال تعالى : (لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها) وقال تعالى
(الذي جعل لكم الارض فراشا والسماء بناء وانزل من السماء ماء
فاخرج به من الثمرات رزقا لكم) وقال تعالى (خلق لكم ما في الارض
جميعا) وقال تعالى لبني اسرائيل (كلوا واشربوا من رزق الله) وقال
تعالى (يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا) وقال تعالى (يا
ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) وقال تعالى (يا ايها الذين
آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعبدوا ان الله لا يحب
المعتدين واكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا) وقال تعالى (وما لكم ان لا تاكلوا
مما نكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم) وقال تعالى (كلوا
من ثمره اذا اثمر) وقال تعالى (كلوا مما رزقكم الله) وقال تعالى (كلوا
واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين قل من حرم زينة الله التي
أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا

خالصة يوم القيامة) وقال تعالى (ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث) وقال تعالى (فأخرج به من الثمرات رزقا لكم وسخر لكم الفلك لتجري في البحر بأمره وسخر لكم الأنهار) وقال تعالى (وجعلنا لكم فيها معاش ومن لستم له برازقين الى قوله تعالى فانزلنا من السماء ماء فاسقيناكموه وما أنتم له بخازنين) وقال تعالى (والأنعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون الى قوله والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة) وقال تعالى (الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحما طريا وتستخرجوا منه حلية تلبسونها وترى الفلك مواخر فيه ولتبتغوا من فضله ولعلمكم تشكرون) وقال تعالى (والله جعل لكم من بيوتكم سكنا وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم ويوم اقامتكم ومن اصوافها وابوابها وأشعارها أثاتا ومناعا الى حين والله جعل لكم مما خلق ظلالا وجعل لكم من الجبال اكثانا وجعل لكم سراويل تقيكم الحر وسراويل تقيكم باسكم كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون) وقال تعالى (فكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا) وقال تعالى (فأخرجنا به أزواجا من نبات شتى كلوا وارعوا أنعامكم) وقال تعالى (كلوا من طيبات ما رزقناكم ولا تطفوا فيه) وقال تعالى (ألم تر ان الله سخر لكم ما في الأرض والفلك تجري في البحر بأمره) وقال تعالى (وأنزلنا من السماء ماء بقدر فاسكناه في الأرض وانا على ذهاب به لقادرون فانشأنا به جنات من نخيل واعناب لكم فيها فواكه كثيرة ومنها تأكلون وشجرة تخرج من طور سيناء تنبت بالدهن وصبغ للكلين وان لكم في الأنعام لعبرة نسقيكم مما في بطونها ولكم فيها منافع كثيرة ومنها تأكلون وعليها وعلى الفلك تحملون) وقال تعالى (يا ايها الرسل كلوا من الطيبات) وقال تعالى (امدكم بأنعام وينين وجنات وعيون) وقال تعالى (ألم تر ان الله سخر لكم ما في السماوات وما في الأرض) وقال تعالى (أولم يروا انا نسوق الماء الى الأرض الجرز فنخرج به زرعا تأكل منه أنعامهم وأنفسهم أفلا يبصرون) وقال تعالى (وأخرجنا منها حبا فمنه يأكلون الى قوله لياكلوا من ثمره وما عملته أيديهم أفلا يشكرون) وقال تعالى (أولم يروا انا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاما فهم لها مالكون وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون ولهم فيها منافع ومشارب أفلا يشكرون) وقال تعالى (الله الذي سخر لكم البحر لتجري الفلك فيه بأمره ولتبتغوا من فضله ولعلمكم تشكرون وسخر لكم ما في السماوات وما في الأرض جميعا) وقال تعالى (ونزلنا من السماء ماء مباركا فانبتنا به جنات وحب الحصيد والنخل

باسقات لها طلع نضيد رزقا للعباد) وقال تعالى (وانزلنا الحديد فيه باس شديد ومنافع للناس) وقال تعالى (والارض وضعها الانام فيها فاكهة ونخل ورمان) وقال تعالى (هو الذي جعل لكم الارض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه) وقال تعالى (والارض بعد ذلك دحاها اخرج منها ماءها ومرعاها والجال ارساها متاعا لكم ولانعامكم) وقال تعالى (وانبتنا فيها حبا وعنبا وقصبا وزيتونا ونخلا وحدائق غلبا وفاكهة واما متاعا لكم ولانعامكم) وقال تعالى (انما حرم عليكم الميتة والدم وئحم الخنزير وما اهل به لغير الله) وقال تعالى (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا واحسنوا والله يحب المحسنين) وقال تعالى (قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به) .

المحاسن — علي بن الحكم عن ابان الاحمر عن حمزة الطيار عن ابي عبد الله (ع) قال قال لي : اكتب واملي ان من قولنا ان الله احتج على العباد بالذي اتاهم وعرفهم الخبر . وعن محمد بن علي عن حكم بن مسكين الثقفي عن النضر بن قرواش قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : انما احتج الله على العباد بما اتاهم وعرفهم . وعن بعض اصحابنا عن ابن اسباط عن حكم بن مسكين مثله . وعن ابن فضال عن ثعلبة عن حمزة بن الطيار وحدثنا ابي عن فضالة عن ابان الاحمر عن ابي عبد الله (ع) في قول الله تعالى (ما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون) قال : حتى يعرفهم ما يرضيه وما يسخطه وقال (فالههما فجورها وتقواها) قال بين لها ما تاتي وما تترك وقال (انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا) قال : عرفناه فاما اخذ واما تارك . وعن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل (انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا) قال علمه السبيل فاما اخذ فهو شاكر واما تارك فهو كافر . وعن ابيه عن يونس عن حماد بن عثمان عن عبد الاعلى قال قلت لابي عبد الله (ع) : هل جعل في الناس اداة ينالون بها المعرفة ؟ قال : لا قلت فهل كلفوا المعرفة ؟ قال : لا ان على الله البيان لا يكلف الله نفسا الا وسعها ولا يكلف نفسا الا ما اتاها .

التوحيد والخصال — العطار عن سعد عن ابن يزيد عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : رفع عن

أمتي تسعة الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطبقون
وما اضطروا إليه والحسد والطيرة والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم
ينطق بشقة . وبمضمونه أخبار كثيرة .

الفقيه — عن الصادق (ع) قال كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهى .
أماي الشيخ — الحسين بن ابراهيم القزويني عن محمد بن وهبان
عن علي بن حبش عن العباس بن محمد بن الحسين عن أبيه عن صفوان
ابن يحيى عن الحسين بن أبي عنده عن أبيه عن أبي عبد الله (ع) قال :
الاشياء مطلقة ما لم يرد عليك أمر ونهي وكل شيء يكون فيه حلال
وحرام فهو لك حلال أبدا ما لم تعرف الحرام منه فتدعه .
غوالي اللالكئي — قال عليه السلام : كل شيء مطلق حتى يرد
فيه نص .

التوحيد — أحمد بن محمد بن يحيى عن أبيه عن ابن فضال عن
داود بن فرقد عن زكريا بن يحيى عن أبي عبد الله (ع) قال : ما حجب
الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم .
الاختصاص — قال أبو عبد الله (ع) رفع عن هذه الامة ستة الخطأ
والنسيان وما استكروهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطبقون وما
اضطروا إليه .

الفقيه — الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله
(ع) قال : كل شيء فيه حلال وحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام
منه بعينه فتدعه . ورواه الشيخ عن الحسن بن محبوب مثله وبإسناده
عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب مثله .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي
أيوب عن عبد الله بن سنان عن عبد الله بن سليمان قال : سألت أبا
جعفر عليه السلام عن الجبن الى أن قال فقال : سأخبرك عن الجبن وغيره
كلما كان فيه حلال وحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام بعينه
فتدعه .

الكافي — أحمد بن محمد الكوفي عن محمد بن أحمد النهدي عن محمد
ابن الوليد عن أبان بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سليمان عن أبي
عبد الله عليه السلام قال : كل شيء لك حلال حتى يجيئك شاهدان أن
فيه ميتة .

الكافي — علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن
صديقة عن أبي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول : كل شيء هو
لك حلال حتى تعلم الحرام بعينه فتدعه من قبل نفسك وذلك مثل

الثوب يكون عليك قد أشتريته وهو سرقة أو المملوك يكون عندك ولعله حر قد باع نفسه أو خدع فبيع قهرا أو امرأة تحتك وهي اختك أو رضيعتك والأشياء كلها على هذا حتى يستبين لك غير ذلك أو تقوم لك به البينة .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمر بن ائينة عن محمد بن مسلم وزرارة عن أبي جعفر (ع) انهما سالاه عن اكل لحوم الحمر الاهلية فقال : نهى رسول الله (ص) عن أكلها يوم خيبر وانما نهى عن أكلها في ذلك الوقت لأنها كانت حمولة الناس وانما الحرام ما حرم الله في القرآن .

العلل — محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال : نهى رسول الله (ص) عن اكل لحوم الحمر وانما نهى عنها من أجل ظهورها مخافة أن يفنوها ليست الحمر بحرام ثم قرأ هذه الآية (قل لا أجد فيما أوحى الي محرما على طاعم يطعمه) الآية . وعن ابيه عن عبد الله بن جعفر عن هارون بن مسلم عن أبي الحسن الليثي عن جعفر بن محمد (ع) قال : سئل أبي عن لحوم الحمر الاهلية فقال : نهى رسول الله (ص) عن أكلها لأنها كانت حمولة الناس يومئذ وانما الحرام ما حرم الله في القرآن . وبمضمونه أخبار آخر .

التهذيب — الحسين بن سعيد عن محمد بن أبي عمير عن عمر بن ائينة عن زرارة قال سألت أبا عبد الله (ع) عن الجريث فقال : وما الجريث فنعت له فقال (قل لا أجد فيما أوحى الي محرما على طاعم) الآية .

التهذيب — عنه عن عبدالرحمن بن أبي نجران عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت أبا عبد الله (ع) عن الجري والمار ما هي والزمر وما ليس له قشر من السمك أحرام هو فقال لي يا محمد اقرأ هذه الآية التي في الانعام (قل لا أجد فيما أوحى الي محرما) قال فقرأتها حتى فرغت منها فقال انما الحرام ما حرم الله ورسوله في كتابه الخبر .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن حنان بن سدير قال سئل ابو عبد الله (ع) وأنا حاضر عنده عن جدي رضع من لبن خنزيرة حتى شب وكبر واشتد عظمه ثم ان رجلا استفحله في غنمه فخرج له نسل فقال : أما ما عرفت من نسله بعينه فلا تقربنه وما لم تعرفه فكله فهو بمنزلة الجبن ولا تسال عنه . ورواه الصدوق بإسناده عن الحسن

ابن محبوب ومحمد بن اسماعيل عن حنان بن سدير ورواه الحميري في قرب الاسناد عن محمد بن عبد الحميد وعبد الصمد بن محمد جميعا عن حنان بن سدير نحوه الا أنه قال : عن حمل رضع من خنزيرة ثم استفحل الحمل في غنم فخرج له نسل ورواه الصدوق في المقتع مرسلا .

التهذيب — محمد بن أحمد بن يحيى عن العباس بن معروف عن الحسن بن محبوب عن حنان بن سدير مثله .

الكافي — حميد بن زياد عن عبد الله بن أحمد النهيكي عن ابن أبي عمير عن بشر بن سلمة عن أبي الحسن (ع) في جدي رضع من خنزيرة ثم ضرب في الغنم فقال هو بمنزلة الجبن فما عرفت أنه ضربه فلا تاكله وما لم تعرفه فكل .

الكافي — علي بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) أن أمير المؤمنين (ع) سئل عن سفرة وجدت في الطريق مطروحة كثر لحمها وخبزها وحبها وبيضها وفيها سكين فقال أمير المؤمنين (ع) يقوم ما فيها ثم يؤكل لانه يفسد وليس له بقاء فان جاء طالبها غرموا له الثمن فقيل يا أمير المؤمنين لا يدري سفرة مسلم او سفرة مجوسي فقال : هم في سعة حتى يعلموا .

باب - عدم جواز العمل بالرأي والقياس ونحوهما

الكافي — محمد بن يحيى عن بعض أصحابه وعلي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن محبوب رفعه عن أمير المؤمنين أنه قال ان من أبغض الخلق الى الله عز وجل لرجلين رجل وكله الله الى نفسه فهو حائر عن قصد السبيل مشغوف بكلام بدعة قد لهج بالصوم والصلاة فهو فتنة لمن افتتن به ضال عن هدى من كان قبله مضل لمن اقتدى به في حياته وبعد موته حمال خطايا غيره رهين بخطيئته ورجل قمش جهلا في جهال الناس عارف باغباتش الفتنة قد سماه أشباه الناس عالما، وان نزلت به احدى المبهات العضلات هيا لها حشوا من رأيه ثم قطع ، فهو من لبس الشبهات في مثل غزل العنكبوت لا يدري أصاب أم أخطأ لا يحسب العلم في شيء مما أنكرو ولا يرى أن وراء ما بلغ فيه مذهبا ان قاس شيئا بشيء لم يكذب نظره وان اظلم عليه امر اکتتم به لما يعلم من جهل نفسه لكي لا يقال له لا يعلم ثم جسر فقصى فهو مفتاح عشوات ركاب

شبهات خباط جهالات لا يعتذر مما لا يعلم فيسلم ولا يعرض في العلم
بضرس قاطع فيعلم ، يذرى الروايات نرو الريح الهشيم، تبكي منه المواريث
وتصرخ منه الدماء يستحل بقضائه الفرج الحرام ويحرم بقضائه الفرج
الحلال لا ملي باصدار ما عليه ورد ولا هو اهل لما منه فرط من
ادعائه علم الحق .

الكافي - الحسين بن محمد عن معلي بن محمد عن الحسن بن علي
الوشا عن ابان بن عثمان عن ثبيبة الخراساني قال : سمعت ابا عبد
الله (ع) يقول : ان اصحاب المقاييس طلبوا العلم بالمقاييس فلم تزدهم
المقاييس من الحق الا بعدا وان دين الله لا يصاب بالمقاييس .

الكافي - علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن
حكيم قال : قلت لابي الحسن موسى (ع) جعلت فداك فقها في الدين واغنانا
الله بكم عن الناس حتى ان الجماعة منا لتكون في المجلس ما يسأل رجل
صاحبه تحضره المسألة ويحضره جوابها فيما من الله علينا بكم فربما ورد
علينا الشيء لم يأتنا فيه عنك ولا عن آباءك شيء فنظر الى احسن ما
يحضرنا ووافق الاثنياء لما جاءنا عنكم فناخذ به فقال : هيهات هيهات
في ذلك والله هلك من هلك يابن حكيم ثم قال : لعن الله ابا . . . كان يقول : قال
علي وقلت قال محمد بن حكيم هشام بن الحكم والله ما اردت الا ان يرخص
لي في القياس .

الكافي - محمد بن ابي عبد الله رفعه عن يونس بن عبد الرحمن
قال قلت لابي الحسن الاول (ع) : بما أوحى الله عز وجل فقال : يا يونس
لا تكن مبتدعا من نظر براهيه هلك ومن ترك اهل بيت نبيه ضل ومن ترك
كتاب الله عز وجل وقول نبيه كفر .

الكافي - عن احمد بن محمد عن الوشا عن مثنى الحناط عن ابي
بصير قال : قلت لابي عبد الله (ع) ترد علينا اشياء ليس نعرفها في كتاب
ولا سنة (وفي نسخة في كتاب الله) فننظر فيها ؟ فقال : لا اما انك ان
اصبت لم تؤجر وان اخطات كذبت على الله عز وجل .

الكافي - علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس
ابن عبد الرحمن عن سماعة بن مهران عن ابي الحسن موسى (ع) قال :
قلت : اصلحك الله انا نجمع فننذكر ما عندنا فما يرد علينا شيء الا
وعندنا فيه شيء مستطر وذلك مما انعم الله به علينا ثم يرد علينا
الشيء الصغير ليس فيه عندنا شيء فينظر بعضنا الى بعض وعندنا ما
يشبهه فنقيس على احسنه فقال : وما لكم وللقياس انما هلك من هلك

قبلك بالقياس ثم قال اذا جاءكم ما تعلمون فقولوا وان جاءكم ما لا تعلمون
فها وأهوى بيده الى فيه ثم قال لعن الله ابا كان يقول قال علي
وقلت انا وقالت الصحابة وقلت ثم قال اكننت تجلس اليه ؟ فقلت : لا ولكن
هذا كلامه الخبر .

الكافي — عنه عن محمد بن يونس عن ابان عن ابي شيبة قال سمعت
ابا عبد الله (ع) يقول : ضل علم ابن شبرمة عند الجامعة املاء رسول
الله (ص) وخط علي (ع) بيده ، ان الجامعة لم تدع لاحد كلاما ، فيها
علم الحلال والمحرام ان اصحاب القياس طلبوا العلم بالقياس فلم يزدادوا
من الحق الا بعدا ان دين الله لا يصاب بالقياس .

الكافي — محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن
يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابان بن تغلب عن ابي عبدالله
(ع) قال : ان السنة لا تقاس الا ترى ان المرأة تقضي صومها ولا تقضي
صلواتها ؟ يا ابان ان السنة اذا قيست محق الدين .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى قال :
سالت ابا الحسن موسى (ع) عن القياس فقال : ما لكم والقياس ان الله
لا يسأل كيف أحل وكيف حرم .

الكافي — علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة
قال حدثني جعفر عن ابيه ان عليا (ع) قال : من نصب نفسه للقياس لم
يزل دهره في التباس ومن دان الله بالرأي لم يزل دهره في ارتماس
قال : وقال ابو جعفر (ع) : من أفتى الناس برأيه فقد دان الله بما لا
يعلم ومن دان الله بما لا يعلم فقد ضاد الله حيث أحل وحرم فيما لا
يعلم .

الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسن بن علي
ابن يقطين عن الحسين بن مياح عن ابيه عن ابي عبد الله (ع) قال : ان
ابليس قاس نفسه بآدم فقال : خلقتي من نار وخلقته من طين فلو قاس
الجوهر الذي خلق الله منه آدم بالنار كان ذلك اكثر نورا وضياء من
النار .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن عبد الله العقيلي
عن عيسى بن عبد الله القرشي قال : دخل ابو حنيفة على ابي عبد الله
(ع) فقال له : يا ابا حنيفة بلغني أنك تقيس قال : نعم قال لا تقس فان اول
من قاس ابليس حين قال (خلقتني من نار وخلقته من طين) فقاس ما بين

النار والطين ولو قاس نورية آدم بنورية النار عرف فضل ما بين النورين
وصفاء احدهما على الاخر .

الكافي — علي عن محمد بن عيسى عن يونس عن قتيبة قال سال
رجل ابا عبد الله (ع) عن مسألة فاجابه فيها فقال الرجل : ارأيت ان كان
كذا وكذا ما كان يكون القول فيها فقال له (ع) : مه ما أجبتك فيه من شيء
فهو عن رسول الله (ص) لسنا من رأيت في شيء .

الكافي — وبإسناده المتقدم عن الصادق (ع) في رسالته الى
اصحابه قال : أيتها العصابة المرحومة المفحمة ان الله اتم لكم ما اتاكم
من الخير واعلموا انه ليس من علم الله ولا امره ان ياخذ احد من خلق
الله في دينه بهوى ولا رأى ولا مقييس الى ان قال وكما انه لم يكن لاحد من
الناس مع محمد (ص) ان ياخذ بهواه ولا رايه ولا مقييسه خلافا لامر
محمد (ص) كذلك لم يكن لاحد بعد محمد (ص) ان ياخذ بهواه ولا رايه
ولا مقييسه الخ .

الاحتجاج — عن بشر بن يحيى العامري عن ابن ابي ليلى قال دخلت
انا والنعمان أبو حنيفة على جعفر بن محمد (ع) الى ان قال : يا نعمان
ايك والقياس فان ابي حدثني عن ابيه (ع) ان رسول الله (ص) قال من
قاس شيئا من الدين برأيه قرنه الله تبارك وتعالى مع ابليس في النار
فانه اول من قاس حيث قال : (خلقتني من نار وخلقته من طين) فدعوا الراي
والقياس فان دين الله لم يوضع على القياس . ورواه الصدوق في العلال
عن ابيه عن سعد عن البرقي عن معاذ بن عبد الله عن بشر بن يحيى
العامري عن ابن ابي ليلى مثله .

الاحتجاج — في رواية أخرى ان الصادق (ع) قال لابي حنيفة وساق
الخبر الى ان قال : فقال أبو حنيفة : ليس لي علم بكتاب الله انما انا
صاحب قياس فقال أبو عبد الله (ع) فانظر في قياسك ان كنت مقيسا ايما
اعظم عند الله القتل أو الزنى ؟ قال بل القتل قال : فكيف رضي في القتل
بشاهدين ولم يرض في الزنى الا باربعة ؟ ثم قال له : الصلاة افضل أم
الصيام قال بل الصلاة افضل ؟ قال (ع) : فيجب على قياس قولك على
الحائض قضاء ما فاتها من الصلاة في حال حيضها دون الصيام وقد اوجب
الله عليها قضاء الصوم دون الصلاة ثم قال له البول اقدر أم المتني ؟
قال : البول اقدر قال (ع) : يجب على قياسك ان يجب الغسل من البول
دون المتني وقد اوجب الله تعالى الغسل من المتني دون البول الخبر . وفيه
عن عيسى بن عبد الله القرشي قال : دخل أبو حنيفة على ابي عبد الله

(ع) فقال يا ابا حنيفة قد بلغني انك تقيس فقال : نعم فقال لا تقس فان اول من قاس ابليس لعنه الله حين قال خلقتني من نار وخلقته من طين فقاس ما بين النار والطين ولو قاس نورية ادم بنورية النار عرف ما بين النورين وضيء احدهما على الاخر .

الاحتجاج — سال محمد بن الحسن ابا الحسن موسى (ع) بمحضر من الرشيد بمكة فقال له ايجوز للمحرم ان يظل عليه محمله فقال له موسى (ع) : لا يجوز له ذلك مع الاختيار فقال له محمد بن الحسن افيجوز ان يمشي تحت الظلال مختارا ؟ فقال له نعم فتصاحك محمد بن الحسن عن ذلك فقال له ابو الحسن موسى عليه السلام : افتعجب من سنة النبي (ص) وتستهزئ بها ان رسول الله (ص) كشف ظلاله في احرامه ومشى تحت الظلال وهو محرم ان احكام الله تعالى يا محمد لا تقاس فمن قاس بعضها على بعض فقد ضل عن سواء السبيل فسكت محمد بن الحسن لا يرجع جوابا . وقد جرى لابي يوسف مع ابي الحسن موسى (ع) بحضرة المهدي ما يقرب من ذلك وهو ان موسى (ع) سال ابا يوسف عن مسالة ليس فيها عنده شيء فقال لابي الحسن موسى (ع) : اني اريد ان اسالك عن شيء فقال : هات قال ما تقول في التظليل للمحرم ؟ قال لا يصلح قال فيضرب الخباء في الارض فيدخل فيه قال : نعم قال فما فرق بين هذا وذاك قال ابو الحسن موسى عليه السلام ما تقول في الطامث تقضي الصلاة ؟ قال : لا قال تقضي الصوم قال : نعم قال : ولم ؟ قال ان هذا كذا جاء قال ابو الحسن عليه السلام : وكذلك هذا قال المهدي لابي يوسف ما اراك صنعت شيئا قال يا امير المؤمنين رماني بحجة .

العلل — ابي رحمه الله عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن ابراهيم بن هاشم عن احمد بن عبد الله العقيلي القرشي عن عيسى بن عبد الله القرشي رفع الحديث قال دخل ابو حنيفة على ابي عبد الله (ع) فقال له : يا ابا حنيفة بلغني انك تقيس قال : نعم انا اقيس قال لا تقس فان اول من قاس ابليس حين قال خلقتني من نار وخلقته من طين فقاس ما بين النار والطين ولو قاس نورية ادم بنورية النار عرف فضل ما بين النورين وصفاء احدهما على الاخر الخبر . وعن ابيه عن سعد عن البرقي عن محمد بن علي عن عيسى بن عبد الله مثله . وعن محمد بن الحسن القطان عن عبد الرحمن بن ابي حاتم عن ابن زرعة عن هشام بن عمار عن محمد بن عبد الله القرشي عن ابن شبرمة قال دخلت انا وابو حنيفة على جعفر بن محمد (ع) فقال لابي حنيفة : اتق الله ولا تقس الدين براك

فان اول من قاس ابليس الى ان قال ثم قال جعفر (ع) ويحك ايهما اعظم قتل النفس أو الزنا قال : قتل النفس قال فان الله عز وجل قد قبل في قتل النفس شاهدين ولم يقبل في الزنا الا أربعة ثم قال ايهما اعظم الصلاة أو الصوم ؟ قال الصلاة قال فما بال الحائض تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة فكيف يقوم القياس فاتق الله ولا تقس .

امالي الشيخ — الحسين بن عبيد الله الفضائري عن هارون بن موسى عن علي بن معمر عن حمدان بن معاوية عن العباس بن سليمان عن الحرث بن التيهان قال قال لي ابن شبرمة دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمد (ع) الى ان قال فقال (ع) : لابي حنيفة اتق الله ولا تقس في الدين برايك الخبر قريب مما تقدم .

العلل — أبي وابن الوليد معا عن سعد عن البرقي عن شبيب بن أنس عن بعض اصحاب ابي عبد الله (ع) في حديث قال فيه ان اول من قاس ابليس الملعون فقال أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين فسكت ابو حنيفة فقال يا ابا حنيفة ايما ارجس البول أو الجنابة ؟ فقال: البول فقال فما بال الناس يفتسلون من الجنابة ولا يفتسلون من البول فسكت فقال : يا ابا حنيفة ايما افضل الصلاة أم الصوم قال الصلاة قال فما بال الحائض تقضي صومها ولا تقضي صلاتها فسكت الخبر .

العلل — الحسين بن أحمد عن أبيه عن محمد بن أحمد قال حدثنا ابو عبد الله الدارمي عن ابن البطائني عن سفيان الحريري عن معاذ عن بشير بن يحيى العاري عن ابن ابي ليلى قال : دخلت على ابي عبد الله (ع) ومعي أنعمان ثم ساق الخبر الى ان قال (ع): يانعمان ايأك والقياس فقد حدثني ابي عن ابائه عن رسول الله (ص) انه قال : من قاس شيئاً بشيء قرنه الله عز وجل مع ابليس في النار فانه اول من قاس على ربه فدع الرأي والقياس فان الدين لم يوضع بالقياس وبالرأي .

التوحيد والعيون والامالي — ابن المتوكل عن علي بن ابيه عن الريان عن آباءه عن أمير المؤمنين (ع) قال : قال رسول الله (ص) : قال الله جل جلاله ما آمن بي من فسر برأيه كلامي وما عرفني من شبهني بخلقِي وما على ديني من استعمل القياس في ديني .
الاحتجاج — مرسلًا مثله .

أما الصدوق — أبي عن علي بن إبراهيم عن اليقطيني عن يونس عن داود بن فرقد عن ابن شبرمة قال ما ذكرت حديثا سمعته من جعفر ابن محمد الا كاد أن يتصدع له قلبي سمعته يقول : حدثني أبي عن جدي عن رسول الله (ص) قال ابن شبرمة واقسم بالله ما كذب على أبيه ولا كذب أبوه على جده ولا كذب جده على رسول الله (ص) وقال قال رسول الله (ص) : من عمل بالمقاييس فقد هلك وأهلك ومن أفتى الناس وهو لا يعلم الناسخ من المنسوخ والمحكم من المتشابه فقد هلك وأهلك .

تفسير القمي — في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (ع) في قوله تعالى (والذين كسبوا السيئات جزاء سيئة بمثلها وترهقهم ذلّة ما لهم من الله من عاصم) هؤلاء أهل البدع والشبهات والشهوات يسود الله وجوههم ثم يلقونه وقال في قوله تعالى (والشعراء يتبعهم الغاؤون) قال : نزلت في الذين غيروا دين الله وخالفوا أمر الله هل رأيتم شاعرا قط يتبعه أحد إنما عنى بذلك الذين وضعوا ديننا بأرائهم فتبعه الناس على ذلك .

وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (ع) في قوله (قل هل ننبئكم بالآخسرين أعمالا) الآية قال : هم النصارى والقيسيون والرهبان وأهل الشبهات والاهواء من أهل القبلة والحرورية وأهل البدع .

قرب الإسناد — هارون عن ابن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا عليه السلام قال : من نصب نفسه للقياس لم يزل دهره في التباس ومن دان الله بالرأي لم يزل دهره في ارتماس . وعن ابن عيسى عن البيهقي قال قلت للرضا (ع) : جعلت فداك ان بعض اصحابنا يقولون نسمع الامر ممن يحكي عنك وعن آبائك عليهم السلام فنقيس عليه ونعمل به فقال : سبحان الله لا والله ما هذا من دين جعفر هؤلاء قوم لا حاجة بهم الينا قد خرجوا من طاعتنا وصاروا في موضعنا فاين التقليد الذين كانوا يقدّمون جعفرأ وأبا جعفر قال جعفر : لا تحملوا على القياس فليس من شيء يعدله القياس الا والقياس يكسره .

التوحيد — الطالقاني عن الجلودي عن الجوهرى عن الضبي عن أبي بكر الهذلي عن عكرمة قال قال الحسين بن علي عليه السلام : من وضع دينه على القياس لم يزل الدهر في الارتماس مائلا عن المنهاج ضاعنا في الاعوجاج ضالا عن السبيل قاتلا غير الجميل الخبر .

البصائر — ابن عيسى عن الازهاري عن الضر عن القاسم بن سليمان عن المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل (ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله) يعني من يتخذ دينه رايه بغير امام هدى من ائمة الهدى . وعن ابن عيسى عن البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام في الاية قال : يعني من اتخذ دينه برايه بغير هدى من ائمة الهدى . وعن عبد الله بن محمد عن محمد بن الحسين عن الرجال عن غالب النحوي عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل (ومن اضل) الخ . قال : اتخذ رايه ديننا . وعن عباد بن سليمان عن سعد بن سعد عن محمد بن الفضل عن ابي الحسن عليه السلام في الاية قال : يعني اتخذ دينه هواه بغير هدى من ائمة الهدى .

الاکمال — ابن عصام عن الكليني عن القاسم بن انعلا عن اسماعيل بن علي عن ابن حميد عن ابن قيس عن الثمالي قال قال علي بن الحسين (ع) : ان دين الله لا يصاب بالعقول الناقصة والاراء الباطلة والمقائيس الفاسدة ولا يصاب الا بالتسليم فمن سلم لنا سلم ومن اهتدى بنا هدى ومن دان بالقياس والرأي هلك ومن وجد في نفسه شيئا مما نقوله ونقضي به حرجا كفر بالذي انزل السبع المثاني والقرآن العظيم وهو لا يعلم .

المحاسن — احمد بن محمد عن ابن البرقي عن صفوان عن سعيد الاعرج قال قلت لابي عبد الله عليه السلام : ان من عندنا ممن يتفقه يقولون يرد علينا ما لا نعرفه في كتاب الله والسنة نقول فيه براينا فقال ابو عبد الله عليه السلام : كذبوا ليس شيء الا جاء في الكتاب وجاءت فيه السنة .

الاختصاص والبصائر — السندي بن محمد عن صفوان بن يحيى عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له تفقهنا في الدين وروينا وربما ورد علينا رجل قد ابتلي بشيء صغير ما عندنا فيه بعينه شيء وعندنا ما هو يشبه مثله افنقيسه بما يشبهه ؟ قال : لا وما لكم والقياس في ذلك هلك من هلك بالقياس الخبر .

المحاسن — ابن مهران عن ابن عمر عن ابي المغرا عن سماعة قال قلت لابي الحسن عليه السلام : ان عندنا من قد أدرك اباك وجدك وان الرجل يبتلي بانثيء لا يكون عندنا فيه شيء فيقيس فقال انما هلك من كان قبلكم حين قاسوا .

المحاسن — أبي عن حماد عن حريز عن محمد بن حكيم قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام : ان قوما من اصحابنا قد تفقهوا واصابوا علما
وروا أحاديث فيرد عليهم الشيء فيقولون براءهم ؟ فقال : لا وهل هلك
من مضى الا بهذا واتسباهه .

المحاسن — ابي عن ابن ابي عمير عن محمد بن حكيم قال قلت لابي
الحسن موسى بن جعفر (ع) : جعلت فداك فقها في آئين واغنانا الله
بكم عن الناس حتى ان الجماعة منا ليكون في المجلس ما يسأل رجل
صاحبه بحضرة المسألة ويحضره جوابه مما من الله علينا بكم فرجما ورد
علينا الشيء لم ياتنا فيه عنك ولا عن اباتك شيء فننظر الى احسن ما
يحضرنا ووفق الاثياء لما جاعنا منكم فناخذ به فقال : هيهات هيهات في
ذلك والله هلك من هنك يابن حكيم ثم قال لعن الله ابا فلان يقول قال
علي وقلت قال محمد بن حكيم لهشام بن الحكم : والله ما اردت الا ان
يرخص لي في القياس وعن الوثشا عن المثنى عن ابي بصير قال قلت لابي
عبد الله (ع) يرد علينا اشيء ليس نعرفها في كتاب ولا سنة فننظر فيها ؟
فقال : لا اما انك ان أصبت لم تؤجر وان كان خطأ كذبت على الله . وعن
ابن محبوب او غيره عن المثنى مثله .

المحاسن — ابي عن النضر عن درست عن محمد بن حكيم قال قلت
لابي الحسن (ع) أنا نتلقى فيما بيننا فلا يكاد يرد علينا الا وعندنا فيه
شيء وذلك شيء مما انعم الله به علينا بكم وقد يرد علينا الشيء وليس
عندنا فيه شيء وعندنا ما يشبهه فنقيس على احسنه فقال : لا مالكم
والقياس ثم قال لعن الله ابا فلان كان يقول : قال علي وقلت وقال
الصحابه وقلت ثم قال لي : اكنت تجلس اليه ؟ قلت لا ولكن هذا قوله
فقال ابو الحسن عليه السلام : اذا جاعكم ما تعلمون فقولوا واذا جاعكم
ما لا تعلمون فما ووضع يده على فمه فقلت ولم ذاك ؟ قال لان رسول الله
(ص) اتى الناس بما اكتفوا به على عهده وما يحتاجون اليه من بعده الى
يوم القيامة . وعن ابن فضال عن ابن بكير عن محمد بن الطيار قال قال
لي ابو جعفر (ع) : تخاصم الناس ؟ قلت : نعم قال : ولا يسألونك عن
شيء الا قلت فيه شيئا؟ قلت : نعم قال فابن باب الرد اذا . وعن البزنطي
قال قال رجل من اصحابنا لابي الحسن (ع) : نقيس على الاثر نسمع
الرواية فنقيس عليها فابى ذلك وقال فقد رجع الامر اذا اليهم فليس معهم
لاحد امر . وعن عثمان بن عيسى قال : سألت ابا الحسن موسى عليه

السلام عن القياس فقال : ما لكم والقياس . ان الله لا يسأل كيف احل
وحرّم . وعن أبيه عن صفوان عن عبد المؤمن بن الربيع عن محمد بن بشر
الاصلي قال : كنت عند ابي عبد الله عليه السلام وورقة يسأله فقال له
ابو عبد الله عليه السلام : انتم قوم تحملون الحلال على السنة ونحن قوم
نتبع على الاثر . وعن أبيه عن فضالة عن موسى بن بكير عن فضيل عن
ابي جعفر عليه السلام قال : ان السنة لا تقاس وكيف تقاس السنة
والحائض تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة . وعن القاسم بن يحيى عن
جده الحسن عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في كتاب
اداب امير المؤمنين عليه السلام : لا تقس الدين فان امر الله لا يقاس
وسياتي قوم يقيسون وهم اعداء الدين .

غوالي اللآلي — قال النبي (ص) : تعمل هذه الامة برهة بالكتاب
وبرهة بالسنة وبرهة بالقياس فاذا فعلوا فقد ضلوا وقال (ص) اياكم
واصحاب الراي فانهم اعينهم السنة ان يحفظوها فقالوا في الحلال
والحرام بآرائهم فاحلوا ما حرم الله وحرّموا ما احل الله فضلوا واضلوا .

مجالس المفيد — الصدوق عن ابن الوليد عن الصفار عن ابن يزيد
عن حماد بن عثمان عن زرارة قال قال لي ابو جعفر (ع) يا زرارة اياك
واصحاب القياس في الدين فانهم تركوا علم ما وكلوا به وتكلفوا ما قد
كفوه يتاولون الاخبار ويكتبون على الله عز وجل وكانى بالرجل منهم
ينادي عن بين يديه (وفي نسخة فيجيب من خلفه وينادي من خلفه فيجيب
من بين يديه قد بهتوا الخ) قد تاهوا وتحيروا في الارض والدين . وعن
الصدوق عن ابن المتوكل عن السعد آبادي عن البرقي عن أبيه عن ابن
ابي عمير عن غير واحد عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لعن الله
اصحاب القياس فانهم غيروا كلام الله وسنة رسوله (ص) واتهموا
الصادقين في دين الله عز وجل .

رجال الكشي — محمد بن قولويه عن سعد بن عبد الله المسمعي
عن ابن اسباط عن محمد بن سنان عن داود بن سرخان قال سمعت ابا
عبد الله (ع) يقول : اني لا حدث الرجل الحديث وانهاه عن الجدل والمراء
في دين الله وانهاه عن القياس فيخرج من عندي فياول حديثي على غير
تاويله اني امرت قوما ان يتكلموا ونهيت قوما فكل ما اول نفسه يريد
المعصية لله ولرسوله فلو سمعوا واطاعوا لاودعتهم ما اودع ابي
اصحابه كانوا زينا واحياء وامواتا .

المحاسن — بعض اصحابنا عن ذكره عن معاوية بن ميسرة بن شريح عن الصادق (ع) في حديث قال فيه : ان عليا ابي ان يدخل في دين الله الراي وان يقول في شيء من دين الله بالرأي والمقائيس . وعن ابيه عن عبد الله بن المغيرة ومحمد بن زيد عن ابي عبد الله (ع) عن ابيه قال ، قال أمير المؤمنين (ع) لا رأي في الدين . وعن ابيه عن فضالة عن ابان الاحمر عن ابي ثبيبة قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ان اصحاب المقائيس طلبوا العلم بالمقائيس فلم تزدتهم المقائيس من الحق الا بعدا وان دين الله لا يصاب بالمقائيس . وعن ابيه عن حماد بن عيسى عن بعض اصحابه قال ، قال ابو عبد الله (ع) لا يبي حنيفة : ويحك ان اول من قاس ابليس فلما امره بالسجود لادم قال خلقتني من نار وخلقته من طين .

باب - تحريم الحكم بغير ما أنزل الله من الكتاب والسنة أو ما يرجع اليهما ووجوب نقض الحكم مع ظهور الخطأ.

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن ثعلبة عن صالح الازرق عن حكم الحناط عن ابي بصير عن ابي جعفر (ع) والحكم بن يعقوب عن ابي عبد الله (ع) قالا : من حكم في درهمين بغير ما أنزل الله عز وجل ممن له سوط أو عصى فهو كافر بما أنزل الله علي محمد (ص) .

الكافي — عنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن حمران عن ابي بصير قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : من حكم في درهمين بغير ما أنزل الله عز وجل فهو كافر بالله العظيم .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن بعض اصحابنا عن عبد الله بن مسكان رفعه قال : قال رسول الله (ص) : من حكم في درهمين بحكم جور ثم جبر عليه كان من اهل هذه الآية (ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون) فقلت : كيف يجبر عليه ؟ فقال يكون له سوط أو سجن فيحكم عليه فان رضي بحكمه والا ضربه بسوط وحبسه في سجنه .

الكافي — عنهم عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله المؤمن عن معاوية بن وهب قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول :

أي قاض قضى بين اثنين فأخطأ سقط ابعده من السماء • ورواه الصدوق
باسناده عن معاوية بن وهب ورواه الشيخ باسناده عن سهل بن زياد
والذي قبله باسناده عن الحسين بن سعيد والذي قبله باسناده عن علي
بن ابراهيم •

الفقيه — عن ابي بصير قال : قال ابو جعفر (ع) من حكم فسي
درهمن فأخطأ كفر قال : وقال (ع) الحكم حكمان حكم الله وحكم اهل الجاهلية
فمن أخطأ حكم الله حكم بحكم اهل الجاهلية ومن حكم بدرهمن بغير ما
أنزل الله عز وجل فقد كفر بالله تعالى •

عقاب الاعمال — باسناده عن النبي (ص) قال من حكم بما لم
يحكم به الله كان كمن شهد بشهادة زور ويقذف به في النار بعذاب شاهد
الزور •

تفسير العياشي — عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال من حكم
في درهمن بغير ما أنزل الله فقد كفر ومن حكم في درهمن فأخطأ كفر •

وعن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول من حكم فسي
درهمن بغير ما أنزل الله فهو كافر بالله العظيم • وعن ابن عياش عن
ابي عبد الله (ع) قال من حكم في درهمن بغير ما أنزل الله فقد كفر
فقلت بما أنزل الله أو كفر بما أنزل على محمد (ص) ؟ قال ويلك اذا كفر
بما أنزل على محمد (ص) فقد كفر بما أنزل الله •

باب - الاجتهاد والتقليد لمن هو اهل لذلك وأن الناس
صنفان مجتهد ومقلد وعالم ومتعلم وبصير ومستبصر
ومفتي ومفتي ومحكم ومحكوم عليه .

الآيات — قال الله تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة
لينفقوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) وقال
تعالى : (فمن يهدي الى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدي الا أن يهدي فما
لكم كيف تحكمون) •

الاحتجاج — وتفسير الامام عن ابي محمد العسكري (ع) في قوله
تعالى (ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب الا امانى) قال (ع) ثم قال الله
تعالى يا محمد ومن هؤلاء اليهود أميون لا يقرأون الكتاب ولا يكتبون
كلامي منسوب الى أمه أي هو كما خرج من بطن أمه لا يقرأ ولا يكتب

الى ان قال ثم قال (ع) : قال رجل للصادق (ع) فاذا كان هؤلاء القوم من اليهود لا يعرفون الكتاب الا بما يسمعونه من علمائهم لا سبيل لهم الى غيره فكيف ذمهم بتقليدهم والقبول من علمائهم وهل عوام اليهود الا كعوا منا يقلدون علمائهم فان لم يجز لاولئك القبول من علمائهم لم يجز لهؤلاء القبول من علمائهم فقال (ع) : بين عوامنا وعلمائنا وبين عوام اليهود وعلمائهم فرق من جهة وتنسوية من جهة اما من حيث استنوا فان الله ذم عوامنا بتقليدهم علمائهم كما ذم عوامهم واما من حيث افترقوا فلا، قال: بين نبي يا ابن رسول الله(ص) قال (ع) : ان عوام اليهود كانوا قد عرفوا علمائهم بالكذب التصريح وباكل الحرام والرشا وبتغيير الاحكام عن وجهها بالشفاعات والنعنات والمصانعات ، وعرفوهم بالتعصب الشديد الذي يفارقون به اديانهم وانهم اذا تعصبوا ازالوا حقوق من تعصبوا عليه واعطوا مالا يستحقه من تعصبوا له من اموال غيرهم وظلموهم من اجلهم وعرفوهم يقارفون المحرمات واضطروا بمعارف قلوبهم الى ان من فعل ما يفعلونه فهو فاسق لا يجوز ان يصدق على الله ولا على الوسائط بين الخلق وبين الله فذلك ذمهم لما قلدوا من قد عرفوا ومن قد علموا انه لا يجوز قبول خبره ولا تصديقه في حكايته ولا العمل بما يؤديه اليهم عن لم يشاهدوه ووجب عليهم النظر بانفسهم في امر رسول الله (ص) اذ كانت دلالته افصح من ان تخفى واشهر من ان لا تظهر لهم وكذلك عوام امتنا اذا عرفوا من فقائهم الفسق الظاهر والعصية الشديدة والتكالب على حطام الدنيا وحرامها واهلاك من يتعصبون عليه وان كان لاصلاح امره مستحقا وبالترفف بالبر والاحسان على من تعصبوا له وان كان للالهانة والاذلال مستحقا فمن قلد من عوامنا مثل هؤلاء الفقهاء فهم مثل اليهود الذين ذمهم الله تعالى بالتقليد لفسقه فقائهم فاما من كان من الفقهاء صائنا لنفسه حافظا لدينه مخالفا على هواه مطيعا لامر مولاه فللعوام ان يقلدوه وذلك لا يكون الا بعض فقهاء الشيعة لا جميعهم فاما من ركب من القبائح والفواحش ما ركب فسقه فقهاء العامة فلا تقبلوا منهم عنا شيئا ولا كرامة الخبر .

الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى عن داود بن الحصين عن عمر بن حنظلة قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن رجلين من اصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث الى ان قال : ينظران الى من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف احكامنا فليرضوا به حكما فاني قد جعلته

عليكم حاكما فاذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فانما استخف بحكم الله
وعلينا رد والراد علينا الراد على الله وهو على حد الشرك بالله الخبير .
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن بن
شهمون عن محمد بن عيسى ورواه أيضا باسناده عن محمد بن علي بن
محبوب عن محمد بن عيسى نحوه .

التهذيب — محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن محمد عن
الحسين بن سعيد عن أبي الجهم عن أبي خديجة قال : بعثني أبو عبد
الله (ع) إلى أصحابنا فقال : قل لهم إياكم اذا وقعت بينكم خصومة أو
تداري من الاخذ والعطاء أن تحاكموا إلى احد من هؤلاء الفساق ولكن
اجعلوا بينكم رجلا قد عرف شيئا من حالنا وحرماننا فاني قد جعلته عليكم
قاضيا وإياكم أن يخاصم بعضكم بعضا إلى السلطان الجائر .

الاحتجاج — باسناده إلى أبي محمد العسكري (ع) قال : حدثني
أبي عن أبيائه (ع) عن رسول الله (ص) انه قال: أشد من يتم اليتيم الذي
انقطع عن أبيه يتم يتيم انقطع عن امامه ولا يقدر على الوصول إليه ولا
يدري كيف حكمه فيما يتلى به من شرايع دينه الا فمن كان من شيعتنا
عالما بعلومنا فهذا الجاهل بشريعتنا المنقطع عن مشاهدتنا يتم في حجره
الا فمن هداه وارشداه وعلمه وشريعتنا كان معنا في الرفيق الاعلى .

الاحتجاج — وبالاسناد إلى أبي محمد العسكري (ع) قال : قال علي
بن أبي طالب (ع) من كان من شيعتنا عالما بشريعتنا فأخرج ضعفاء
شيعتنا من ظلم جهلهم إلى نور العلم الذي حيوناه به جاء يوم القيامة
وعلى رأسه تاج من نور يضيء لاهل جميع العرصات وعليه حلة لا يقوم
لاقل سلك منها الدنيا بحذافيرها . ثم ينادي مناد يا عبد الله هذا عالم
من تلامذة بعض علماء آل محمد الا فمن أخرجه في الدنيا من حيرة جهل
فليتشبث بنوره ليخرجه من حيرة ظلمة هذه العرصات إلى تره الجنان
فيخرج كل من كان علمه في الدنيا خيرا أو فتح عن قلبه من الجهل قفلا
وأوضح له عن تشبهه .

تفسير الامام — قال أبو محمد العسكري (ع) حضرت امرأة عند
الصديقة فاطمة الزهراء (ع) فقالت : ان لي والدة ضعيفة وقد لبس عليها
في أمر صلواتها شيئا وقد بعثتني إليك أسالك فاجابتها فاطمة عن ذلك

فثنت فاجابت ثم ثلثت الى ان عثرت فاجابت ثم خجلت من الكثرة فقالت:
لا أشق عليك يا ابنة رسول الله قالت فاطمة هاتي وسلي عما بدالك
أرايت من أكثرى يوما يصعد الى سطح بحمل ثقيل وكراه مائة الف دينار
يثقل عليه فقالت لا فقالت اكثريت انا لكل مسألة باكثر من ملاي ما بين
الثرى الى العرش نؤلوا فاحرى أن لا ينقل علي سمعت أبي (ص) يقول:
أن علماء شيعتنا يحشرون فيخلع عليهم من خلع الكرامات على قدر كثرة
علمهم وجدهم في ارشاد عباد الله حتى يخلع على الواحد منهم الف الف
حلة من نور ثم ينادي منادي ربنا عز وجل ايها الكافلون لايتام ال محمد
(ص) الناعشون لهم عن انقطاعهم عن اباثهم الذين هم ائمتهم هؤلاء
تلامذتكم والايام الذين كفلتموهم ونعشتموهم فاخلعوا عليهم خلع العلوم
في الدنيا فيخلعون على كل واحد من اولئك الايتام على قدر ما أخذوا عنهم
من العلوم حتي أن فيهم يعني في الايتام لن يخلع عليه مئة الف خلعة
وكذلك يخلع هؤلاء الايتام على من تعلم منهم ثم أن الله تعالى يقول :

أعيدوا على هؤلاء العلماء الكافلين للايتام حتى تتم لهم خلعهم فيضعفوها
لهم ويضعفوها لهم ما كان لهم قبل أن يخلعوا عليهم ويضاعف لهم وكذلك
من بمرتبتهم ممن خلع على مربيهم وقالت فاطمة : يا أمة الله أن سلكتك من
تلك الخلع لأفضل مما طلعت عليه الشمس الف الف مرة ولا فضل فانه
مشوب بالتنقيص والكدر .

الاحتجاج — بالاسناد الى أبي محمد العسكري (ع) قال ، قال
الحسن بن علي (ع) : فضل كافل يتيم آل محمد المنقطع عن مواليه الناشب
في رتبة الجهل يخرج من جهله ويوضح له ما اشتبه عليه على فضل
كافل يتيم يطعمه ويسقيه كفضل الشمس على السهى .

الاحتجاج — وبالاسناد الى أبي محمد العسكري (ع) قال : قال
الحسين بن علي (ع) : من كفل لنا يتيما قطعت عنه محبتنا باستثارنا
فواساه من علوهنا التي سقطت اليه حتى ارشده وهداه قال الله عز
وجل :

يا ايها العبد الكريم المواسي انا اولى بالكرم منك اجعلوا له يا
ملائكتي في الجنان بعدد كل حرف علمه الف الف قصر وضموا اليها ما
يليق بها من سائر النعم .

تفسير الامام — قال ابو محمد العسكري (ع) قال علي بن الحسين
(ع) : اوحى الله الى موسى (ع) حبيبي الى خلقي وحبب خلقي الي ،
قال : يا رب كيف أفعل ؟ قال ذكرهم الاثي ونعمائي ليحبوني فلان ترد ابقا

عن بابي أو ضالا عن فنائي افضل لك من عبادة مئة سنة بصيام نهارها
وقيام ليلها ، قال موسى عليه السلام : ومن هذا العبد الابق منك ؟ قال :
العاصي المتمرد ، قال : فمن الضال عن فنائك ؟ قال : الجاهل بامام
زمانه تعرفه والغائب عنه بعد ما عرفه الجاهل بشريعة دينه تعرفه
شريعته وما يعبد به ربه ويتوصل به الى مرضاته قال علي بن الحسين :
فابشروا علماء شيعتنا بالثواب الاعظم والجزاء الاوفر .

الاحتجاج — وبالاسناد الى ابي محمد العسكري (ع) قال قال محمد
بن علي المباقر عليه السلام : العالم كمن معه شمعة تضيء للناس فكل من
ابصر شمعته دعا له بخير كذلك العالم معه شمعة تزيد ظلمة الجهل
والحيرة فكل من اضاءت له فخرج بها من حيرة او نجا بها من جهل فهو من
عتقائه من النار والله يعوضه عن ذلك بكل شعرة لمن اعتقه ما هو افضل
له من الصدقة بمائة الف قنطار على غير الوجه الذي امر الله عز وجل به
بل تلك الصداقة وبال علي صاحبها لكن يعطيه الله ما هو افضل من مائة
الف ركعة بين يدي الكعبة .

الاحتجاج — وبالاسناد الى ابي محمد العسكري (ع) قال : قال
جعفر بن محمد الصادق (ع) علماء شيعتنا مرابطون بالثغر الذي يلي
ابليس وعفاريته يمنعونهم عن الخروج على ضعفاء شيعتنا وعن ان
ينسلط عليهم ابليس وشيعته النواصب الا فمن انتصب لذلك من شيعتنا
كان افضل ممن جاهد الروم والترك والخزر الف مرة لانه يدفع عن
اديان محبيننا وذلك يدفع عن ابدانهم .

الاحتجاج — وبالاسناد الى ابي محمد العسكري قال : قال موسى
بن جعفر (ع) فقيه واحد ينقذ نيتيما من ايتامنا المنقطعين عنا وعن مشاهدتنا
بتعليم ما هو محتاج اليه اشد على ابليس من الف عابد لان العابد همه
ذات نفسه فقط وهذا همه مع ذات نفسه ذات عباد الله وامائه لينقذهم
من يد ابليس ومردته فذلك افضل من الف الف عابد .

الاحتجاج — وبالاسناد الى ابي محمد العسكري (ع) قال : قال علي
بن موسى الرضا (ع) يقال للعابد يوم القيامة نعم الرجل كنت همتك ذات
نفسك وكفيت الناس مؤونتك فادخل الجنة الا ان الفقيه من افاض على
الناس خيره وانقذهم من اعدائهم ووفر عليهم نعم جنان الله وحصل لهم
رضوان الله تعالى ويقال للفقيه يا ايها الكافل لايتام ال محمد الهادي
لضعفاء محبيهم ومواليهم فف حتى تشفع لمن اخذ عنك او تعلم منك فيقف
فيدخل الجنة معه . فناما وناما وناما حتى قال عشرا وهم الذين اخذوا

عنه علومه واخذوا عن اخذ عنه وعن اخذ عن اخذ عنه الى يوم القيامة فانظروا كم فرق بين المنزلتين .

الاحتجاج — وبالإسناد عن ابي محمد العسكري (ع) قال : قال محمد بن علي الجواد (ع) : أن من تكفل بايتام آل محمد (ص) النقطعين عن امامهم المتحيرين في جهلهم الاسراء في ايدي شياطينهم وفي ايدي النواصب من اعدائنا فاستنقذهم منهم واخرجهم من حيرتهم وقهر الشياطين برد وساوسهم وقهر الناصبين بحجج ربهم ودليل ائمتهم ليفضلون عند الله تعالى على العباد بافضل المواقع باكثر من فضل السماء على الارض والعرش والكرسي والحجب على السماء وفضلهم على هذا العابد كفضل القمر ليلة البدر على اخفى كوكب في السماء .

الاحتجاج — وبالإسناد عن ابي محمد (ع) قال : قال علي بن محمد (ع) : لولا من يبقى بعد غيبة قائمنا (ع) من العلماء الداعين اليه والدالين عليه والذابين عن دينه بحجج الله والمنقذين لضعفاء عباد الله من شياك ابليس ومردته ومن فشاخ النواصب لما بقي احد الا ارتد عن دين الله ولكنهم الذين يمسكون ازمة قلوب ضعفاء الشيعة كما يمسك صاحب السفينة سكانها ، اولئك هم الافضلون عند الله عز وجل .

الاحتجاج — وبالإسناد عن ابي محمد عن ابيه (ع) قال : تأتي علماء شيعتنا القوامون بضعفاء محبيننا واهل ولايتنا يوم القيامة والانوار تسطع من تيجانهم على رأس كل واحد منهم تاج بهاء قد انبثت تلك الانوار في عرصات القيامة ودورها مسيرة ثلثمائة الف سنة فشعاع تيجانهم يثبت فيها كلها فلا يبقى هناك يتيم قد كفلوه ومن ظلمة الجهل انقذوه ومن حيرة التيه اخرجوه الا تعلق بشعبة من انوارهم فرفعتهم الى العلو حتى يحاذى بهم فوق الجنان ثم ينزلهم على منازلهم المعدة في جوار استاذيهم ومعلميهم وبحضرة ائمتهم الذين كانوا يدعون اليهم الى ان قال : وقال ابو محمد العسكري أن من محبي محمد وال محمد (ص) مساكين مواساتهم افضل من مواساة مساكين الفقراء وهم الذين سكنت جوارحهم وضعفت قواهم عن مقابلة اعداء الله الذين يعيرونهم بدينهم ويسفهون احلامهم الا فمن قواهم بفقهه وعلمهم حتى ازال مسكنتهم ثم سلطهم على الاعداء الظاهرين النواصب وعلى الاعداء الباطنين ابليس ومردته حتى يهزمهم عن دين الله ويردوهم عن اولياء آل رسول الله حول الله تعالى تلك المسكنة التي

شياطينهم فاعجزهم عن اضلالهم قضى الله تعالى بذلك قضاء حقا على
لسان رسول الله (ص) .

تفسير القمي — حدثنا ابو القاسم عن محمد بن عباس عن عبد الله
بن موسى عن عبد العظيم الحسيني عن عمر بن رشيد عن داود بن كثير
عن ابي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل (قل للذين امنوا يغفروا للذين
لا يرجون ايام الله) قال : قل للذين مننا عليهم بمعرفتنا أن يعرفوا الذين
لا يعلمون فاذا عرفوهم فقد غفروا لهم .

الخصال — ابي عن علي عن ابيه عن ابن مراد عن يونس يرفعه الى
ابي عبد الله (ع) قال كان فيما أوصى به رسول الله (ص) عليا : يا علي
ثلاث من حقائق الايمان الانفاق في الاقتار وانصاف الناس من نفسك
وبذل العلم للمتعلم . وفي حديث الاربعمئة قال أمير المؤمنين (ع) : علموا
صبيانكم ما ينفعهم الله به لا تغلب عليهم المرجئة برباها .

البصائر — احمد بن محمد عن ابن ابي نجران ومحمد بن الحسين
عن عمرو بن عاصم عن الفضل بن سالم عن جابر عن ابي جعفر (ع) قال :
قال رسول الله (ص) : ان معلم الخير يستغفر له دواب الارض وحياتان
البحر وكل ذي روح في الهواء وجميع اهل السماء والارض وان العالم
والمتعلم في الاجر سواء يانين يوم القيامة كفرسي رهان . وعن أحمد
بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي حمزة عن ابي بصير قال : سمعت ابا
عبد الله (ع) يقول : من علم خيرا فله بمثل اجر من عمل به قلت : فان
علمه غيره يجري له ذلك ؟ قال ان علمه الناس كلهم جرى له قلت : فان
مات قال : وان مات . وعن عبد الله بن محمد عن محمد بن الحسين عن
محمد بن حماد الحارثي عن ابيه عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول
الله (ص) : يجيء الرجل يوم القيامة وله من الحسنات كالسحاب الركام
او الجبال الرواسي فيقول يا رب ان لي هذا ولم اعملها فيقول هذا علمك
الذي علمته الناس يعمل به من بعدك وعن ابن يزيد وابن هاشم معا عن
ابن ابي عمير عن ابي عميرة عن الثمالي عن ابي جعفر (ع) قال : عالم
ينفع بعلمه افضل من عبادة سبعين الف عابد .

ثواب الاعمال — العطار عن ابيه عن ابن عيسى عن محمد البرقي
عن رواه عن اهان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال : قال ابو عبد الله
(ع) لا يتكلم الرجل بكلمة حق يؤخذ بها الا كان له مثل اجر من أخذ بها ولا
يتكلم بكلمة ضلال يؤخذ بها الا كان عليه مثل وزر من أخذ بها .

المحاسن — ابي عن البرنطي عن ابان عن العلا عن محمد عن ابي جعفر (ع) قال : من علم باب هدى كان له اجر من عمل به ولا ينقص اولئك من اجرهم ومن علم باب ضلال كان له وزر من عمل به ولا ينقص اولئك من اوزارهم .

العلل ومعاني الاخبار — الدقاق عن الاسدي عن صالح بن ابي حماد عن احمد بن هلال عن ابن ابي عمير عن عبد المؤمن الانصاري قال قلت لابي عبد الله (ع) : ان قوما يروون ان رسول الله (ص) قال اختلاف امي رحمة فقال : صدقوا فقلت ان كان اختلافهم رحمة فاجتماعهم عذاب؟ قال ليس حيث تذهب وذهبوا انما اراد قول الله عز وجل (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) فأمرهم أن ينفروا الى رسول الله (ص) ويختلفوا اليه فيتعلموا ثم يرجعوا الى قومهم فيعلموهم انما اراد اختلافهم من البلدان لا اختلافا في دين الله انما الدين واحد .

المحاسن — عثمان بن عيسى عن علي بن ابي حمزة قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول تفقهوا في الدين فانه من لم يتفقه — منكم فهو اعرابي ان الله عز وجل يقول في كتابه (ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) .

تفسير العياشي — عن ابي بصير عنه (ع) مثله .

السرائر — في جامع البرنطي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه (ع) قال قال علي (ع) قال ، رسول الله (ص) : نعم الرجل الفقيه في الدين ان احتجج اليه نفع وان لم يحتج اليه نفع نفسه .

تفسير الامام — عن ابي محمد العسكري عن النبي (ص) قال : يرفع الله بهذا القرآن والعلم بناويله وبموالاتنا اهل البيت والتبري من اعدائنا اقواما فيجعلهم في الخير قادة ائمة في الخير تقتص اثارهم وترمق اعمالهم ويقتدى بفعالهم وترغب الملائكة في خلقتهم وتمسحها باجنحتهم (كذا وقد يكون الاصح وتمسحهم باجنحتها) في صلواتهم ويستغفر لهم كل رطب ويابس حتى حنين البحر وهوامه وسباع البر وانعامه والسماء ونجومها .
أمالى الشيخ — المفيد عن الشريف الصالح ابي عبد الله محمد بن محمد بن طاهر الموسوي عن ابن عقدة عن يحيى بن الحسن بن الحسين العلوي عن اسحاق بن موسى عن ابيه عن جده عن محمد بن علي عن علي بن الحسين عن الحسين بن علي عن أمير المؤمنين (ع) قال : قال رسول الله (ص) : المتقون سادة والفقهاء قادة والجلوس اليهم عبادة .

وباسناد آخر عن علي عن النبي (ص) قال : الانبياء قادة والفقهاء سادة
ومجالستهم زيادة .

الخصال — ابن المفيرة باسناده عن السكوني عن جعفر عن ابيه
(ع) قال : العلم خزائن والمفاتيح السؤال فاسألوا يرحمكم الله فانه يؤجر
في العلم اربعة السائل والمتكلم والمستمع والمحب لهم .
صحيفة الرضا — عن الرضا عن ابائه (ع) قال : قال رسول الله
(ص) : العلم خزائن ومفتاحها السؤال فاسألوا يرحمكم الله فانه يؤجر فيه
اربعة السائل والمعلم والمستمع والمحب لهم .
العيون — بالاسانيد الثلاثة مثله .

غوالي اللآلي — قال النبي (ص) : لا خير في العيش الا لرجلين عالم
مطاع او مستمع واع وقال النبي (ص) : اغد عالما او متعلما او مستمعا
او محبا لهم ولا تكن الخامس فتهلك : وفيه قال روى عن بعض الصادقين
عليهم السلام ان الناس اربعة رجل يعلم ويعلم انه يعلم فذاك مرشد عالم
فاتبعوه ورجل يعلم ولا يعلم انه يعلم فذاك غافل فايقظوه ورجل لا يعلم
ويعلم انه لا يعلم فذاك جاهل فعلموه ورجل لا يعلم ولا يعلم انه لا يعلم فذاك
ضال فارشده .

المحاسن — ابي رفاعه الى ابي جعفر (ع) قال : اغد عالما خيرا او
تعلم خيرا . وعنه عن ابن محبوب عن عمرو بن ابي المقدم عن جابر
الجعفي عن ابي جعفر (ع) قال قال رسول الله (ص) : اغد عالما او متعلما
واياك ان تكون لاهيا مثلنذا . وعن ابيه عن صفوان عن العلاء عن محمد
عن الثمالي قال : قال ابو عبد الله (ع) اغد عالما او متعلما او احب اهل
العلم ولا تكن رابعا فتهلك بيفضهم .

الخصال — ابي عن سعد عن البرقي عن ابيه عن صفوان عن
الخرزاز عن محمد بن مسلم وغيره عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول
الله (ص) : اغد عالما او متعلما او احب العلماء ولا تكن رابعا فتهلك
بيفضهم .

الخصال — ما جيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن البرقي عن
ابيه عن ابن ابي عمير رفعه الى ابي عبد الله (ع) قال : الناس اثنان عالم
ومتعلم وسائر الناس همج والهمج في النار .

المبصائر — احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عمرو بن ابي المقدم
عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله (ص) : العالم
والمتعلم شريكان في الاجر للعالم اجران وللمتعلم اجر ولا خير في سوى

ذلك . وعن محمد بن الحسين عن عمرو بن عثمان وابن فضال معا عن جميل عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : ان الذي تعلم العلم منكم له مثل اجر الذي يعلمه وله الفضل عليه تعلموا العلم من حملة العلم وعلموه اخوانكم كما علمكم العلماء .

امالي الشيخ — جماعة عن ابي الفضل عن جعفر بن محمد بن جعفر الحسيني عن محمد بن علي بن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب قال حدثني الرضا علي بن موسى عن ابيه موسى بن جعفر عن ابيه جعفر بن محمد عن ابيه محمد بن علي عن ابيه علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) قال سمعت رسول الله (ص) يقول : طلب العلم فريضة على كل مسلم فاطلبوا العلم من مظانه واقتبسوه من اهله فان تعليمه لله حسنة وطلبه عبادة والمذاكرة به تسبيح والعمل به جهاد وتعليمه من لا يعلمه صدقة وبذله لاهله قربة الى الله تعالى لانه معالم الحلال والحرام ومنار سبيل الجنة والمؤنس في الوحشة والمصاحب في الغربة والوحدة والمحدث في الخلوة والدليل على السراء والضراء والسلاح على الاعداء والزين عند الاخلاء يرفع الله به اقواما فيجعلهم في الخير قادة تقتبس اثارهم ويهتدى بفعالهم وينتهي الى ارائهم وترغب الملائكة في خلتهم وباجنتها تمسحهم وفي صلواتها تبارك عليهم ويستغفر لهم كل رطب ويابس حتى حيطان البحر وهوامه وسباع البر وانعامه ، ان العلم حياة القلوب من الجهل وضياء الابصار من الظلمة وقوة الابدان من الضعف يبلغ به العبد منازل الاخيار ومجالس الابرار والدرجات العلى في الدنيا والاخرة الذكر فيه يعدل بالصيام ومدارسته بالقيام ، به يطاع الرب ويعبدوبه توصل الارحام ويعرف الحلال والحرام العلم امام العمل والعمل تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الاشقياء فطوبى لمن لم يحرمه الله منه حظه . وباسناده عن ابي قتادة عن ابي عبد الله (ع) انه قال : لست احب ان ارى الشاب منكم الا غاديا في حالين اما عالما او متعلما فان لم يفعل فرط فان فرط ضيع فان ضيع اثم وان اثم سكن النار ، والذي بعث محمدا (ص) بالحق . وعن جماعة عن ابي الفضل الشيباني عن محمد بن ابراهيم بن الفضل الديلمي عن عبد الحميد بن صبيح عن حماد بن زيد عن ابي هارون العبدي قال : كنا اذا اتينا ابا سعيد الخدري قال مرحبا بوصية رسول الله (ص) يقول : سيأتيكم قوم من اقطار الارض يتفقون واذا رأيتهم فاستوصوا بهم خيرا ويقول وانتم وصية رسول الله (ص) .

المخال — ابن المغيرة باسناده عن السكوني عن جعفر بن محمد عن
ابيه عن ابيه عن علي عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) : لا خير
في العيش الا لرجلين عالم مطاع أو مستمع واع .
رجال الكشي — محمد بن مسعد الكشي ومحمد بن ابي عوف
البخاري عن محمد بن احمد بن حماد المروزي رفعه قال : قال الصادق
(ع) : اعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا فاننا لا نعد
الفقيه منهم فقيها حتى يكون محدثا فليل له : أو يكون المؤمن محدثا ؟ قال :
يكون مفهما والمفهم محدث .

رجال الكشي — حمويه و ابراهيم ابنا نصير عن محمد بن
اسماعيل الرازي عن علي بن حبيب المدائني عن علي بن سويد السائي
قال : كتب الى ابو الحسن الاول (ع) وهو في السجن : وأما ما ذكرت
يا علي ممن تأخذ معالم دينك لا تأخذ معالم دينك من غير شيعتنا فانك
ان تعديتهم اخذت دينك عن الخائنين الذين خاتوا الله ورسوله وخانوا
أماناتهم انهم أئتمنوا على كتاب الله جل وعلا فحرفوه وبدلوه فعليهم لعنة
الله ولعنة رسوله ولعنة ملائكته ولعنة ابائي الكرام البررة ولعنتي ولعنة
شيعتي الى يوم القيامة . وعن جبرئيل بن احمد عن موسى بن جعفر بن
وهاب عن احمد بن حاتم بن ماهويه قال كتبت اليه يعني ابا الحسن الثالث
أسأله عن اخذ معالم ديني وكتب اخوه أيضا بذلك فكتب اليه فهمت ما
ذكرتما فاعمدا في دينكما على كل مسن في حينا وكل كثير القدم في امرنا
فانهم كافوا كما انشاء الله . وعن القتيبي عن الفضل عن عبد العزيز بن
المهتدي وكان خير قمي رأينه وكان وكيل الرضا عليه السلام وخاصته قال
سالت الرضا (ع) فقلت : اني لا الماك كل وقت فعمن اخذ معالم ديني
قال خذ عن يونس بن عبد الرحمن . وعن محمد بن يونس عن محمد بن
نصير عن محمد بن عيسى عن عبد العزيز بن المهتدي قال محمد بن نصير
قال محمد بن عيسى وحدث الحسن بن علي بن يقطين بذلك أيضا قال قلت
لابي الحسن الرضا (ع) : جعلت فداك لا اكاد اصل اليك لاسالك عن كل
ما احتاج اليه من معالم ديني افيونس بن عبد الرحمن ثقة اخذ عنه ما
احتاج اليه . من معالم ديني ؟ فقال نعم . وعن جبرئيل بن احمد عن
محمد بن عيسى عن عبد العزيز مثله . وعن محمد بن قولويه عن سعد
عن محمد بن عيسى عن احمد بن الوليد عن علي بن المسيب قال قلت
للرضا (ع) : شقتي بعيدة ولست اصل اليك في كل وقت عمنا اخذ معالم
ديني ؟ قال : من زكريا بن آدم القمي المأمون على الدين والدنيا ، قال
علي بن المسيب فلما انصرفت قدمنا على زكريا بن آدم فسألته عما احتجت

اليه . وعن محمد بن قولويه عن سعد عن ابن عيسى عن عبد الله الحجال عن العلاء عن ابن أبي يعفور قال : قلت لابي عبد الله (ع) : انه ليس كل ساعة القاك ولا يمكن القدم ويجيء الرجل من اصحابنا فيسألني عنه قال : فما يمنعك من محمد بن مسلم الثقفي فانه قد سمع من أبي وكان عنده وجيها . وعن حمدويه عن ابن يزيد عن ابن أبي عمير عن شعيب العقرقوفي قال : قلت لابي عبد الله (ع) : ربما احتجنا أن نسال عن الشيء فمن نسال قال عليك بالاسدي يعني ابا بصير .

السرائر — عن جامع البزنطي عن الرضا (ع) قال : علينا القضاء الاصول اليكم وعليكم التفريع . وعن جامع البزنطي عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله (ع) قال : انما علينا ان نلقي اليكم الاصول وعليكم ان تفرعوا .

رجال الكشي — عن جبرئيل بن احمد عن محمد بن عيسى عن عبد العزيز بن المهدي قال قلت للرضا (ع) : ان شقتي بعيدة فلست اصل اليك في كل وقت فاخذ معالم ديني عن يونس مولى الي يقطين ؟ قال : نعم .

وعن محمد بن مسعود عن احمد بن منصور عن احمد بن الفضل الكناسي قال : قال لي ابو عبد الله (ع) : اي شيء بلغني عنكم قلت ما هو ؟ قال : بلغني انكم اقدمتم قاضيا بالكناسة قال قلت : نعم جعلت فداك رجل يقال له عروة القتات وهو رجل له حظ من عقل نجتمع عنده فننكلم ونتسائل ثم يرد ذلك اليكم قال لا باس . وعن محمد بن عبد الله الحميري ومحمد بن يحيى جميعا عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن اسحاق عن ابي الحسن (ع) قال : سألته وقلت : من اعامل وعمن آخذ وقول من اقبل ؟ فقال العمري ثقني فما ادى اليك عني فعني يؤدى وما قال لك عني فعني يقول فاسمع له واطع فانه الثقة المامون ، قال : وسالت ابا محمد (ع) عن مثل ذلك فقال : العمري وابنه ثقان فما اديا اليك عني فعني يؤديان وما قالا لك فعني يقولان فاسمع لهما واطعهما فانهما الثقان المامون الحديث

باب - الرجوع الى الحق وجواز البقاء على العمل بقوله
وان مات وحكم الرجوع الى كتب الاموات .

الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى عن داود بن الحصين عن عمر بن حنظلة قال : سألت

ابا عبد الله (ع) عن رجلين من اصحابنا بينهما منازعة في دين او ميراث الى ان قال : فكيف يصنعان قال ينظران من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرماننا وعرف احكامنا فليرضوا به حكما فاني قد جعلته عليكم حاكما فاذا حكم بحكمننا فلم يقبل منه فانما استخف بحكم الله وعلينا ردوالراد علينا الراد على الله وهو على حد الشرك بالله الخبر .

الخصال — ابي عن سعيد عن يوسف بن عبد الرحمن عن الحسن بن زياد العطار عن ابن طريف عن ابن نباتة قال : قال امير المؤمنين (ع) : تعلموا العلم فان تعلمه حسنة الى ان قال : يرفع الله به اقواما يجعلهم في الخير ائمة يقندى بهم ترمق اعمالهم وتقنيس اثارهم الخبر . وفي امالي الشيخ نحوه وفيه فيجعلهم في الخير قادة تقنيس اثارهم ويهتدى بفعالهم وينتهي الى ارائهم وترغب الملائكة في خلنهم .

الخصال — حدثنا محمد بن الحسن بن علي بن الشاه قال حدثنا أبو اسحاق الخواص قال حدثنا محمد بن يونس الكريمي عن سفيان بن وكيع عن أبيه عن سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد عن كميل بن زياد عن علي (ع) في حديث قال فيه : يا كميل صحبة العالم دين يدان به تكسبه الطاعة في حياته وجميل الاحدثة بعد وفاته ، يا كميل مات خزان الاموال وهم احياء والعلماء باقون ما بقي الدهر الخبر .

امالي الصدوق — محمد بن علي بن محمد بن علي بن محمد بن ابي القاسم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير العدني عن ابي العباس بن حمزة عن احمد بن سوار عن عبيد الله بن عاصم عن سلمة بن وردان عن انس بن مالك قال قال رسول الله (ص) : المؤمن اذا مات وترك ورقة واحدة عليها علم تكون تلك الورقة يوم القيامة سترا فيما بينه وبين النار واعطاه الله تبارك وتعالى بكل حرف مكتوب عليها مدينة اوسع من الدنيا سبع مرات وما من مؤمن يقعد ساعة عند العالم الا ناداه ربه عز وجل جلست الى حبيبي وعزتي وجلالي لا سكنك الجنة معه ولا ابالي .

البصائر — احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن ابي حمزة عن ابي بصير قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : من علم خيرا فله بمثل اجر من عمل به قلت فان علمه غيره يجري ذلك له ؟ قال ان علمه الناس كلهم جرى له قلت فان مات قال وان مات وعن احمد عن محمد البرقي عن ابن ابي عمير عن علي بن يقطين عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) مثله . وعن

عبد الله بن محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن حماد الحارثي عن أبيه عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله (ص) : يجيء الرجل يوم القيامة وله من الحسنات كالسحاب الركام وكالجبال الرواسي فيقول يا رب أنى لي هذا ولم أعملها ؟ فيقول : هذا علمك الذي علمته الناس يعمل به من بعدك .

اقول — وتقدم في الابواب السابقة ما يدل على ذلك فلا تففل .

باب التجزي

الفيه — عن أحمد بن عايد عن أبي خديجة سالم بن مكرم الجمال قال قال ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق (ع) : اياكم ان يحاكم بعضكم بعضا الى اهل الجور ولكن انظروا الى رجل منكم يعلم شيئا من قضايانا فاجعلوه بينكم فاني قد جعلته قاضيا فتحاكموا اليه .

الكافي — الحسين بن محمد عن معلي بن محمد عن الحسن بن علي عن أبي خديجة مثله الا انه قال شيئا من قضائنا .

التهذيب — الحسين بن محمد مثله . ويؤيد ذلك الاخبار الدالة على وجوب الرجوع في الاحكام الى المعصومين والاعخبار الدالة على وجوب العمل بخبر الثقة والاعخبار الدالة على وجوب العمل بالكتاب والسنة والاعخبار الدالة على حجية ظواهر الكتاب والاعخبار الدالة على وجوب الحد على من ادعى الجهل وشهد عليه انه سمع اية التحريم كما يأتي ان شاء الله في معذورية الجاهل والاعخبار الدالة على نفي التقليد وما دل على وجوب طاعة الله ورسوله .

باب - أن الجاهل غير العاقل ليس بمعذور وعبارته
فاسدة وانه يجب العلم أو التقام أو الأخذ للعلم من
أهله ولا يعذر العامل بغير بصيرة وان طابق الواقع .

الايات — قال الله تعالى (فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) وقال تعالى (الاعراب اشد كفرا ونفاقا واجدر ان لا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله) وقال تعالى (اامن يعلم ان ما انزل اليك من ربك

الحق كمن هو أعمى) وقال تعالى (كذلك يطبع الله على قلوب الذين لا يعلمون) وقال تعالى (قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون) .
الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن ابي الحسين
الفارسي عن عبد الرحمن بن زيد عن ابيه عن ابي عبد الله (ع) قال قال
رسول الله (ص) : طلب العلم فريضة على كل مسلم الا ان الله يخب بفاة
العلم .

الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله
عن عيسى بن عبد الله العمري عن ابي عبد الله (ع) قال طلب العلم
فريضة .

الكافي — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد
الرحمن عن بعض أصحابه ، قال : سئل ابو الحسن (ع) هل يسع الناس
ترك المسألة عما يحتاجون اليه ؟ فقال : لا .

الكافي — علي بن محمد وغيره عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى
عن احمد بن محمد بن عيسى جميعا عن ابن محبوب عن هشام بن سالم
عن ابي حمزة عن ابي اسحاق السبيعي عن حدثه قال سمعت امير
المؤمنين (ع) يقول : ايها الناس اعلّموا ان كمال الدين طلب العلم والعمل
به الا وان طلب العلم اوجب عليكم من طلب المال ان المال مقسوم مضمون
لكم قد قسمه عادل بينكم وضمنه وسيفي لكم ، والعلم مخزون عند اهله
وقد امرتم بطلبه من اهله فاطلبوه .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد البرقي عن يعقوب بن يزيد عن
ابي عبد الله عن رجل من اصحابنا رفعه قال قال ابو عبد الله (ع) : قال
رسول الله (ص) طلب العلم فريضة ، وفي حديث اخر قال ابو عبد
الله (ع) قال رسول الله (ص) : طلب العلم فريضة على كل مسلم الا
وان الله يحب بفاة العلم .

الكافي — علي بن محمد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن خالد عن
عثمان بن عيسى عن علي بن ابي حمزة قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول
تفقهوا في الدين فانه من لم يتفقه منكم في الدين فهو اعرابي ان الله يقول في
كتابه (ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) .

الكافي — الحسين بن محمد عن جعفر بن محمد عن القاسم بن الربيع
عن الفضل بن عمر قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : عليكم بالتفقه في
دين الله ولا تكونوا اعرابا فانه من لم يتفقه في دين الله لم ينظر الله اليه
يوم القيامة ولم يترك له عملا .

الكافي — محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير
عن جميل بن دراج عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله (ع) قال : لوددت
أن اصحابي ضربت رؤوسهم بالسياط حتى يتفقهوا .

الكافي — علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن
رواه عن ابي عبد الله (ع) قال قال له رجل : جعلت فداك رجل عرف
هذا الامر لزم بينه ولم يتعرف الى احد من اخوانه قال فقال : كيف يتفقه
هذا في دينه ؟

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض
اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) قال : سألته عن مجذور أصابته جنابة
ففسلوه فمات قال : قتلوه الا سالوا فان دواء العي السؤال .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن حماد
بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم وبريد العجلي قالوا قال
ابو عبد الله (ع) لحرمان بن اعين في شيء سألته : انما يهلك الناس لانهم
لا يسألون .

الكافي — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن
عبد الرحمن عن ابي جعفر الاحول عن ابي عبد الله (ع) قال : لا يسع
الناس حتى يسألوا ويتفقهوا ويعرفوا امامهم ويسمعهم ان يأخذوا بما
يقول وان كان تقيّة .

الكافي — علي بن محمد بن عيسى عن يونس عن ذكره عن ابي
عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) : اف لرجل لا يفرغ نفسه في كل
جمعة لامر دينه فيتعاهده ويسال عن دينه وفي رواية اخرى لكل مسلم .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد
بن اسماعيل بن بزيع عن منصور بن حازم عن طلحة بن زيد عن ابي عبد
الله (ع) قال : قرأت في كتاب علي (ع) ان الله لم يأخذ على الجهال عهدا
بطلب العلم حتى اخذ على العلماء عهدا ببذل العلم للجهال ، قال : لان
العلم كان قبل الجهل .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن
سنان عن طلحة بن زيد قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول للعامل علي
غير بصيرة كالسائر على غير الطريق لا يزيد سرعة السير الا بعدا .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد
بن سنان عن ابن مسكان عن حسين الصيقل قال سمعت ابا عبد الله (ع)

يقول : لا يقبل الله عملا الا بمعرفة ولا معرفة الا بعمل فمن عرف دلته المعرفة على العمل ومن لم يعمل فلا معرفة له الا ان الايمان بعضه من بعض .

الكافي — عنه عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن رواه عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) : من عمل على غير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح .

الكافي — عن احمد بن ابن فضال عن ابن بكير عن حمزة بن الطيار عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال فيه : لا يسعكم فيما ينزل بكم مما لا تعلمون الا الكف عنه والتثبت والرد الى ائمة الهدى حتى يحملوكم فيه على القصد ويجلوا عنكم فيه العمى ويعرفوكم فيه الحق قال الله تعالى (فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) .

الكافي — علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عن الباقر عليه السلام قال : من أفتى الناس برأيه فقد دان الله بما لا يعلم ، ومن دان الله بما لا يعلم فقد ضاد الله حيث أحل وحرّم فيما لا يعلم .

المحاسن — ابي عن يونس عن ابي جعفر الاحول عن ابي عبد الله (ع) قال : لا يسع الناس حتى يسألوا او يتفقوا .

المحاسن — ابي وموسى بن القاسم عن يونس عن بعض اصحابهما قال سئل ابو الحسن موسى بن جعفر (ع) هل يسع الناس ترك المسألة عما يحتاجون اليه ؟ قال : لا وعن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عن ابائه قال قال رسول الله (ص) : أف لكل مسلم لا يجعل في كل جمعة يوما يتفق فيه أمر دينه ويسأل عن دينه وروى بعضهم أف لكل رجل مسلم .

غوالي اللآلي — قال النبي (ص) : فقيه واحد أشد على ابلّيس من الف عابد وقال عليه السلام : من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وقال عليه السلام : من لم يصبر على ذل العلم ساعة بقي في ذل الجهل ابدا وقال النبي (ص) : العلم مخزون عند اهله وقد أمرتم بطلبه منهم وقال النبي (ص) : طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة وقال (ص) اطلبوا العلم ولو بالصين .

مجالس المفيد — ابن قولويه عن محمد الحميري عن ابيه عن هارون عن ابن زياد قال : سمعت جعفر بن محمد (ع) وقد سئل عن قوله تعالى (فله الحجة البالغة) فقال ان الله تعالى يقول للمعبود يوم القيامة اكنت عالما فان قال نعم قال له افلا عملت بما علمت وان قال كنت جاهلا قال له افلا تعلمت حتى تعمل ؟ فيخصمه وذلك الحجة البالغة . وعن احمد بن الوليد

عن أبيه عن الصفار عن ابن عيسى عن محمد بن سنان عن موسى بن بكر عن سمع ابا عبد الله (ع) قال : العامل على غير بصيرة كالسائر على السراب بقية لا يزيده برعة سيره الا بعدا .

أمالي الصدوق — ابي عن سعد عن البرقي عن أبيه عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : العامل على غير بصيرة كالسائر على غير الطريق لا يزيده سرعة السير من الطريق الا بعدا . وعن العطار عن أبيه عن ابن عيسى عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحسن بن زياد الصيقل قال : سمعت ابا عبد الله الصادق (ع) يقول : لا يقبل الله عز وجل عملا الا بمعرفة ولا معرفة الا بعمل فمن عرف دلته المعرفة على العمل ومن لم يعمل فلا معرفة له أن الإيمان بعضه من بعض . المحاسن — ابي عن محمد بن سنان وعبد الله بن المغيرة معا عن طلحة مثل الاول وعن أبيه عن محمد بن سنان مثل الثاني .

قرب الاسناد — هارون عن ابن صدقة عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) قال : اياكم والجهال من المتعبدين والفجار من العلماء فانهم فتنة كل مفتون .

الخصال — ابن المتوكل عن الحميري عن ابن عيسى عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن الثمالي عن علي بن الحسين (ع) قال : لا حسب لقرشي ولا عربي الا بتواضع ولا كرم الا بتقوى ولا عمل الا بنية ولا عبادة الا بتفقه الا أن أبفض الناس الى الله عز وجل من يقتدى بسنة امام ولا يقتدى باعماله .

أمالي الشيخ — ابن الصلت عن ابن عقده عن المنذر بن محمد عن احمد بن يحيى الضبي عن موسى بن القاسم عن أبي الصلت عن علي بن موسى عن ابائه قال قال رسول الله (ص) : لا قول الا بعمل ولا قول وعمل الا بنية ولا قول وعمل ونية الا باصابة السنة .

محاسن — ابن فضال عن رواه عن أبي عبد الله (ع) عن ابائه قال قال رسول الله (ص) : من عمل على غير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح .

غوالي اللالكلي — روي عن الصادق (ع) أنه قال : قطع ظهري اثنان عالم متهتك وجاهل متنسك هذا يصد الناس عن علمه بهتكه وهذا يصد الناس عن نسكه بجعله .

الاختصاص — قال أمير المؤمنين عليه السلام : المتعبد على غير فقه كحمار الطاحونة يدور ولا يبرح .

المحاسن — بعض اصحابنا عن ابن اسباط عن اسحاق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ليت السياط على رؤوس اصحابي حتى يتفقوا في الحلال والحرام وعن بعض اصحابنا عن ابن اسباط عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال : تفقوا في الحلال والحرام والا فانتم اعراب وعن ابيه عن ابن ابي عمير عن العلا عن محمد قال قال ابو عبد الله وابو جعفر (ع) لو اتيت بشاب من شباب الشيعة لا يتفقه في الدين لاجعته . وفي وصية المفضل بن عمر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول تفقوا في دين الله ولا تكونوا اعرابا فانه من لم يتفقه في دين الله لم ينظر الله اليه يوم القيامة ولم يترك له عملا .

التهذيب — احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن ابي عبيدة عن ابي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن امرأة تزوجت رجلا ولها زوج ، قال فقال : ان كان زوجها الاول مقيما معها في المصر الذي هي فيه تعيد اليه (كذا ولا يبعد ان يكون الاصح تعاد اليه) ويقتل فان عليها ما على الزاني المحصن المرحم وان كان زوجها الاول غائبا عنها او كان مقيما في المصر لا يصل اليها ولا تصل اليه فان عليها ما على الزانية المحصنة ولا لعان بينهما قلت : من يرحمها ويضربها الحد وزوجها لا يقدمها الى الامام ولا يريد ذلك منها ؟ فقال ان الحد لا يزال لله في بدنها حتى يقوم به من قام او تلقى الله وهو عليها ساخط ، قلت : فان كانت جاهلة بما صنعت قال قال : اليس هي في دار الهجرة؟ قلت بلى قال : ما من امرأة اليوم من نساء المسلمين الا وهي تعلم ان المرأة المسلمة لا يحل لها ان تتزوج زوجين ، ولو ان المرأة اذا فجرت قالت لم ادر او جهلت ان الذي فعلت حرام ولم يقم عليها الحد اذا تعطلت الحدود . الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى مثله .

باب - أن الجاهل معذور اذا كان غافلا غير عالم ولا شاك ولا طان في انه جاهل وانه معذوري في مواضع مخصوصة دل عليها الدليل طاقت الواقع أم لا .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى جميعا عن عبد الرحمن بن الحجاج قال : سألت ابا الحسن (ع) عن رجلين اصابا

صيدا وهما محرمان الجزاء بينهما او على كل واحد منهما جزاء ؟ فقال : لا بل عليهما ان يجزى كل واحد منهما الصيد ، قلت : ان بعض اصحابنا سألني عن ذلك فلم ادر ما عليه ، فقال : اذا اصبتم بمثل هذا فلم تدبروا فعليكم بالاحتياط حتى تسالوا عنه فتعلموا .

الكافي — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الرحمن بن الحجاج مثله . ورواه الشيخ باسناده عن علي بن السندي عن صفوان مثله الا انه قال : فقال لا بل عليهما جميعا ويجزي كل واحد منهما الصيد .

بيان — ظاهره ان السائل عالم بوجوب الجزاء في الجملة لكنه متردد بين كونه عليهما معا جزاء واحدا يشتركان فيه او على كل واحد جزاء بانفراده فامرته (ع) بالاحتياط في مثله مع عدم امكان العلم حتى يسأل فيعلم . الكافي — ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم (ع) قال سألته عن رجل يتزوج المرأة في عدتها بجهالة اهي ممن لا تحل له ابدا ؟ فقال (ع) لا اما اذا كان بجهالة فليتزوجها بعدما تنقضي عدتها وقد يعذر الناس في الجهالة بما هو اعظم من ذلك فقلت باي الجهالتين يعذر بجهالة ان ذلك محرم عليه ام بجهالته انها في عدة فقال : احدى الجهالتين اهنون من الاخرى الجهالة بان الله حرم ذلك عليه وذلك بانة لا يقدر على الاحتياط معها فقلت وهو في الاخرى معذور قال نعم اذا انقضت عدتها فهو معذور في ان يتزوجها فقلت : فان كان في احدهما متعمدا والاخر بجهل ، فقال : الذي تعمد لا يحل له ان يرجع الى صاحبه ابدا .

الكافي — العدة عن سهل بن زياد وعن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب وفي السرائر نقلا من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن يزيد الكناسي قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن امرأة تزوجت في عدة فقال : ان كانت تزوجت في عدة طلاق لزوجها عليها الرجعة فان عليها الرجم وان كانت في عدة ليس لزوجها عليها الرجعة فان عليها حد الزاني غير المحصن وان كانت في عدة من قبل موت زوجها بعد انقضاء الاربعة الأشهر والعشرة ايام فلا رجم عليها وعليها ضرب مائة جلدة قلت ارأيت ان كان ذلك منها بجهالة قال فقال : ما من امرأة اليوم من نساء المسلمين الا وهي تعلم ان عليها عدة في طلاق او موت ولقد كن نساء الجاهلية يعرفن ذلك قلت ان كانت تعلم ان عليها عدة ولا تدري كم هي فقال اذا علمت ان عليها العدة لزمتهما الحجة فقال حتى تعلم .

الكافي والتهذيب — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن أبي عمير عن شعيب قال : سألت أبا الحسن (ع) عن رجل تزوج امرأة لها زوج قال يفرق بينهما قلت فعليه ضرب قال لا ماله يضرب إلى أن قال فاخبرت أبا بصير فقال سمعت جعفرًا يقول إن عليا (ع) قضى في رجل تزوج امرأة لها زوج فرجم وضرب الرجل الحر ثم قال لو علمت أنك علمت لفضخت رأسك بالحجارة . ورواه الصدوق بإسناده عن شعيب عن أبي بصير .

التهذيب — الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن حمران قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن امرأة تزوجت في عدتها بجهالة منها بذلك قال فقال : لا أرى عليها شيئًا ويفرق بينها وبين الذي تزوج بها ولا تحل له أبدا قلت : إن كانت قد عرفت أن ذلك محرم عليها ثم تقدمت على ذلك فقال إن كانت تزوجته في عدة لزوجها الذي طلقها عليها فيها الرجعة فاني أرى أن عليها الرجم فإن كانت تزوجته في عدة ليس لزوجها الذي طلقها عليها فيها الرجعة فاني أرى أن عليها حد الزاني ويفرق بينها وبين الذي تزوجها ولا تحل له أبدا .

التهذيب — محمد بن أحمد بن يحيى عن العباس والهيثم عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن علي بن بشير النبال قال سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل تزوج امرأة في عدتها ولم يعلم وكانت هي قد علمت أنه قد بقي عليها من عدتها وأنه قذفها بعد علمه بذلك فقال : إن كانت علمت أن الذي صنعت يحرم عليها فقدمت على ذلك فإن عليها الحد — الزاني ولا أرى على زوجها حين قذفها شيئًا وإن فعلت ذلك بجهالة منها ثم قذفها بالزنا ضرب قاذفها الحد وفرق بينهما وتعند ما بقي من عدتها الأولى وتعند بعد ذلك عدة كاملة .

الكافي — علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله (ع) قال إذا تزوج الرجل المرأة في عدتها ودخل بها لم تحل له أبداً عالماً كان أو جاهلاً وأن لم يدخل بها حلت للجاهل ولم تحل للآخر .

الكافي — أبو علي الأشعري عن ابن عبد الجبار عن صفوان عن إسحاق بن عمار قال سألت أبا إبراهيم (ع) عن الأمة يموت سيدها قال تعتد عدة المتوفى عنها زوجها قلت فإن رجلاً تزوجها قبل أن تنقض عدتها قال فقال يفارقها ثم يتزوجها نكاحاً جديداً بعد انقضاء عدتها قلت فإين ما بلغنا عن أبيك في الرجل إذا تزوج المرأة في عدتها لم تحل له أبداً قال : هذا جاهل .

التهذيب — علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن علي عن علي بن
النعمان عن عبد الله بن مسكان عن زرارة وابي بصير قالا : جميعا سالنا
ابا جعفر (ع) عن رجل اتى اهله في شهر رمضان واتى اهله وهو محرم
وهو لا يرى الا ان ذلك حلال له قال ليس عليه شيء .

التهذيب — سعد بن عبد الله عن محمد بن عبد الجبار عن عبد
الرحمن بن ابي نجران عن حماد بن عيسى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله
عن ابي عبد الله (ع) قال سألته عن رجل صام شهر رمضان في السفر
فقال ان كان لم يبلغه ان رسول الله (ص) نهى عن ذلك فليس عليه القضاء
وقد اجزاء عنه الصوم .

التهذيب — محمد بن علي بن محبوب عن عبد الرحمن بن ابي نجران
مثله :

التهذيب — الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمر عن حماد عن ابن ابي
شعبة يعني عبيد الله بن علي الحلبي قال قلت لابي عبد الله (ع) رجل
صام في السفر فقال ان كان بلغه ان رسول الله (ص) نهى عن ذلك
فعليه القضاء وان لم يكن بلغه فلا شيء عليه .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمر عن حماد عن الحلبي
عن ابي عبد الله (ع) مثله .

التهذيب — محمد بن يعقوب مثله .

الفقيه — عن الحلبي مثله .

الكافي — ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
بن يحيى عن العيص بن القاسم عن ابي عبد الله (ع) قال : ممن صام
في السفر بجهالة لم يقضه .

الكافي — وبهذا الاسناد عن صفوان عن عبد الله بن مسكان عن
ليث المرادي عن ابي عبد الله (ع) قال اذا سافر الرجل في شهر رمضان
افطر وان صامه بجهالة لم يقضه .

الكافي — ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
عن عبد الله بن سنان قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن رجل مر على
الوقت الذي يحرم الناس منه فنتسي او جهل فلم يحرم حتى اتى مكة
فخاف ان رجع الى الوقت ان يفوته الحج فقال يخرج من الحرم ويحرم
ويجزيه ذلك .

التهذيب — موسى بن القاسم عن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان
نحوه .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن سورة بن كليب قال قلت لابي جعفر (ع) خرجت امرأة من اهلنا فجهلت الاحرام فلم تحرم حتى دخلنا مكة ونسينا ان نامرها بذلك قال فمروها ان تتم من مكانها من مكة او من المسجد .

الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن اناس من اصحابنا حجوا بامرأة معهم فقدموا الى الميقات وهي لا تصلي فجهلوا ان مثلها ينبغي ان تحرم فمضوا بها كما هي حتى قدموا مكة وهي طامث حلال فسألوا الناس فقالوا تخرج الى بعض المواقيت فتحرم منه فكانت اذا فعلت لم تدرك الحج فسألوا ابا جعفر (ع) فقال : تحرم من مكانها قد علم الله نيتها .

التهذيب — محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن احمد العلوي عن العمري بن علي الخراساني عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر (ع) قال : سألته عن رجل نسي الاحرام بالحج فنكر وهو بعرفات ما حاله قال يقول : اللهم على كتابك وسنة نبيك فقد تم احرامه فان جهل ان يحرم يوم الترويه بالحج حتى رجع الى بلده ان كان قضى مناسكه كلها فقد تم حجه .

قرب الاسناد — عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه (ع) قال : سألته عن رجل ترك الاحرام حتى انتهى الى الحرم فاحرم قبل ان يدخله قال ان كان فعل ذلك جاهلا فليين مكانه ليقضي فان ذلك يجزيه ان شاء الله وان رجع الى الميقات الذي يحرم منه اهل بلده فانه افضل .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن بعض اصحابنا عن ادهما عليهما السلام في رجل نسي ان يحرم او جهل وقد شهد المناسك كلها وطاف وسعى قال تجزيه نيته اذا كان قد نوى ذلك فقد تم حجه الخبر .

التهذيب — باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه (ع) قال : سألته عن رجل كان متمتعا خرج الى عرفات وجهل ان يحرم يوم الترويه بالحج حتى رجع الى بلده قال : اذا قضى المناسك كلها فقد تم حجه .

التهذيب — موسى بن القاسم عن عبد الصمد بن بشير عن ابي عبد الله (ع) في حديث ان رجلا اعجميا دخل المسجد يلبي وعليه قميصه فقال لابي عبد الله (ع) اني كنت رجلا اعلم بيدي واجتمعت لي نفقة فحجنت احج لم اسأل احدا عن شيء وافتوني هؤلاء ان اشق قميصي وانزعه من قبل رجلي وان حجي فاسد وان علي بدنه فقال له متى لبست قميصك

أبعد ما لبيت أم قبل قال قبل ان البي قال فاخرجه من رأسك فانه ليس عليك بدنة وليس عليك الحج من قابل أي رجل ركب امرا بجهالة فلا شيء عليه طف بالبيت سبعا وصل ركعتين عند مقام ابراهيم واسع بين الصفا والمروة وقصر من شعرك فاذا كان يوم الترويه فاغتسل وأهل بالحج واصنع كما يصنع الناس .

الكافي — علي بن ابراهيم عن أبيه عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذ ان جميعا عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى جميعا عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله (ع) قال لا تأكل من الصيد وانت حرام وأن كان اصابه محل وليس عليك فداء ما اتيته بجهالة الا الصيد فان عليك فيه الفداء بجهل كان او بعد .

الكافي — علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله (ع) قال : ما وطاته او وطاه بعيرك وانت محرم فعليك فداؤه ، وقال : اعلم انه ليس عليك فداء شيء اتيته وانت محرم جاهلا به اذا كنت محرما في حجك او عمرتك الا الصيد فان عليك الفداء بجهالة كان او عمد .

الكافي — علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال : سألته عن محرم غشي امراته وهي محرمة فقال ان كانا جاهلين استغفروا ربهما ومضيا على حجهما وليس عليهما شيء الحديث .
التهذيب — محمد بن يعقوب مثله .

الكافي — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان عن زرارة قال قلت لابي جعفر (ع) رجل وقع على اهله وهو محرم قال جاهل او عالم ؟ قال : قلت جاهل قال يستغفر الله ولا يعود ولا شيء عليه .

التهذيب — موسى بن القاسم عن صفوان عن معاوية بن عمار قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن محرم وقع على اهله فقال ان كان جاهلا فليس عليه شيء الخبر .

التهذيب — علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن زرارة وابي بصير جميعا قالا : سألنا ابا جعفر (ع) عن الرجل اتى اهله في شهر رمضان او اتى اهله وهو محرم وهو لا يرى الا ان ذلك حلال له قال ليس عليه شيء .

الفتية — قال الصادق (ع) في حديث ان جامعته وانت محرم الى ان قال : وان كنت ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليك .
الفتية — عن منصور بن حازم قال سأل سلمة بن محمد ابا عبد

الله (ع) وانا حاضر فقال : اني طففت بالببيت وبين الصفا والمروة ثم اتيت منى فوقعت على اهلي ولم اطف طواف النساء قال : بنس ما صنعت فجهنتي فقلت ابتليت بذلك قال لا شيء عليك .

التهذيب — موسى بن القاسم عن صفوان عن معاوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله (ع) عن رجل محرم وقع على اهله فقال : ان كان جاهلا فليس عليه شيء وان لم يكن جاهلا فان عليه ان يسوق بدنه ويفرق بينهما حتى يقضيا المناسك ويرجعا الى المكان الذي اصابا فيه ما اصابا وعليه الحج من قابل .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال : سألت عن محرم غشي امراته وهي محرمة ، قال : جاهلين او عالين ؟ قلت : اجبني في الوجهين جميعا قال : ان كانا جاهلين استغفرا ربهما ومضيا على حجهما وليس عليهما شيء الخبر .

الكافي — وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله (ع) قال : سألت عن رجل وقع على امراته وهو محرم قال : ان كان جاهلا فليس عليه شيء وان لم يكن جاهلا فعليه سوق بدنه وعليه الحج من قابل .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخزاز عن سلمة بن محرز قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن رجل وقع على اهله قبل ان يطوف طواف النساء قال : ليس عليه شيء فخرجت الى اصحابنا فاخبرتهم فقالوا اتفأك هذا ميسر قد سألته عن مثل ما سألت فقال له عليك بدنة قال فدخلت عليه فقلت جعلت فداك اني اخبرت اصحابنا بما اجبتني فقالوا اتفأك هذا ميسر قد سألته عما سألت فقال له عليك بدنه فقال : ان ذلك كان بلغه فهل بلغك ؟ قلت : لا ، قال : ليس عليك شيء .

التهذيب — محمد بن الحسين عن صفوان عن ابي ايوب قال حدثني سلمة بن محرز وساق نحو الاول وقال في اخره ولكن فلان فعله متعمدا وهو يعلم وانت فعلته وانت لا تعلم فهل كان بلغك ذلك قال قلت : لا والله ما كان بلغني فقال ليس عليك شيء .

التهذيب — موسى بن القاسم عن الحسن بن محبوب عن علي بن رناب عن زرارة بن اعين قال سمعت ابا جعفر (ع) يقول : من نتف ابطه او قلم ظفره او حلق رأسه او لبس ثوبا لا ينبغي لبسه أو أكل طعاما لا ينبغي له أكله وهو محرم ففعل ذلك ناسيا أو جاهلا فليس عليه شيء ومن فعله متعمدا فعليه دم شاة .

الكافي — العدة عن سهل بن زياد وأحمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن زرارة عن أبي جعفر (ع) قال : من لبس ثوبا لا ينبغي له لبسه وهو محرم ففعل ذلك ناسيا أو جاهلا فلا شيء عليه ومن فعله متعمدا فعليه دم .

الفقيه — عن زرارة عن أبي جعفر (ع) ان من فعل ذلك يعني تقليم الاظفار ناسيا أو ساهيا أو جاهلا فلا شيء عليه ، قال : وفي خبر آخر من حلق رأسه أو نتف ابطيه ناسيا أو ساهيا أو جاهلا فلا شيء عليه .

الكافي — العدة عن سهل بن زياد وأحمد بن محمد جميعا عن ابن رئاب عن زرارة عن أبي جعفر (ع) قال : من حلق رأسه أو نتف ابطه ناسيا أو ساهيا أو جاهلا فلا شيء عليه ومن فعله متعمدا فعليه دم . ورواه الشيخ باسناده عن الحسن بن محبوب مثله .

التهذيب — الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن زرارة عن أبي جعفر (ع) قال : من قلم اظفيره ناسيا أو ساهيا أو جاهلا فلا شيء عليه ومن فعله متعمدا فعليه دم .

التهذيب — موسى بن القاسم عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن زرارة بن اعين قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول من نتف ابطه أو قلم اظفاره أو حلق رأسه ناسيا أو جاهلا فليس عليه شيء ومن فعله متعمدا فعليه دم شاة .

الفقيه — عن ابن مسكان عن عمر بن البراء عن أبي عبد الله (ع) فيمن نسي ركعتي طواف الفريضة حتى أتى منى انه رخص له أن يصليهما بمنى . وعن جميل بن دراج عن أحدهما (ع) ان الجاهل في ترك الركعتين عند مقام إبراهيم بمنزلة الناسي .

التهذيب — عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن جميل عن بعض أصحابه عن أحدهما (ع) في متمتع حلق رأسه فقال : أن كان ناسيا أو جاهلا فليس عليه شيء وان كان متمتعا في أول شهر الحج فليس عليه اذا كان قد اعفاه شهرا .

الفقيه — عن جميل بن دراج أنه سأل ابا عبد الله (ع) عن متمتع حلق رأسه بمكة قال أن كان جاهلا فليس عليه شيء وان تعمد ذلك في أول شهر الحج بثلاثين يوما فليس عليه شيء وان تعمد بعد الثلاثين يوما التي يوفر فيها الشعر للحج فان عليه دما بهريقه .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل بن دراج مثله .

التهذيب — سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن مسمع بن عبد الله عن أبي عبد الله (ع) في رجل أفاض من عرفات قبل غروب الشمس قال : ان كان جاهلا فلا شيء عليه وان كان متعمدا فعليه بدنة .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد وسهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) في رجل زار البيت قبل أن يحلق فقال ان كان زار البيت قبل أن يحلق وهو عالم ان ذلك لا ينبغي له فان عليه دم شاة .

الفقيه — عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر (ع) في رجل جهر فيما لا ينبغي الإظهار فيه أو أخفى فيما لا ينبغي الإخفاء فيه فقال : أي ذلك فعل متعمدا فقد نقض صلواته وعليه الإعادة فان فعل ذلك ناسيا أو ساهيا أو لا يدري فلا شيء عليه وقد تمت صلواته .
التهذيب — عن حريز مثله .

التهذيب — عن أحمد بن محمد عن موسى بن عمر عن علي بن النعمان عن منصور بن حازم عن أبي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول اذا اتيت بلدة فازمعت المقام عشرة أيام فاتم الصلاة فان تركه رجل جاهلا فليس عليه إعادة .

التهذيب — محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن محمد عن ابن أبي نجران عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم قالنا لابي جعفر (ع) : رجل صلى في السفر اربعا ايعيد ام لا ؟ قال : ان كان قرأت عليه اية التقصير وفسرت له فصلى اربعا اعاد وان لم تكن قرأت عليه ولم يعلمها فلا إعادة عليه . ورواه الصدوق بإسناده عن زرارة ومحمد بن مسلم مثله .

الكافي — علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس عن أبي أيوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال قلت لابي جعفر (ع) : رجل دعونه الى جملة ما نحن عليه من جملة الاسلام فآقر به ثم شرب الخمر وزنى واكل الربا ولم يبين له شيء من الحلال والحرام أقيم عليه الحد اذا جهله ؟ قال : لا الا أن تقوم عليه بينة أنه قد كان آقر بتحريمها .
التهذيب — عن يونس عن أبي أيوب الخزاز عن محمد بن مسلم مثله .

الكافي والتهذيب — علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن رواء عن أبي عبيدة الحذاء قال قال أبو جعفر (ع) : لو وجدت رجلا من العجم آقر بجملة الاسلام لم ياتنه شيء من التفسير زنا أو سرق أو شرب

خمرا لم اقم عليه الحد اذا جهله الا ان تقوم عليه البينة انه قد اقر بذلك وعرفه .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن بعض اصحابه عن احدهما (ع) في رجل دخل في الاسلام فشرب خمرا وهو جاهل قال : لم اكن اقيم عليه الحد اذا كان جاهلا ولكن اخبره بذلك واعلمه فان عاد اقامت عليه الحد .

الفتية — الحلبي عن ابي عبد الله (ع) قال : لو ان رجلا دخل في الاسلام واقر به وشرب الخمر واكل الربا وزنى ولم يتبين له شيء من الحلال والحرام لم اقم عليه الحد اذا كان جاهلا الا ان تقوم عليه البينة على انه قرأ السورة التي فيها الزنى والخمر واكل الربا واذا جهل ذلك اعلمته واخبرته فان ركب بعد ذلك جلدته واقمت عليه الحد .

الكافي والتهذيب — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي عبد الله (ع) قال : شرب رجل على عهد ابي بكر خمرا فرفع الى ابي بكر فقال له اشربت خمرا ؟ قال : نعم قال ولم وهي محرمة ؟ قال فقال له الرجل اني اسلمت وحسن اسلامي ومنزلي بين ظهراني قوم يشربون الخمر ويستحلون ولو علمت انها حرام اجتبتها فالتفت ابو بكر الى عمر فقال : ما تقول في امر هذا الرجل ؟ قال عمر : مفضلة وليس لها الا ابو حسن فقال ابو بكر ادع عليا فقال عمر يؤتى الحكم في بيته فقاما والرجل معهما ومن حضرهما من الناس حتى اتوا امير المؤمنين (ع) فاخبراه بقصة الرجل وقص الرجل قصته قال فقال ابعدوا عنه من يدور به على مجالس المهاجرين والانصار من كان تلا عليه اية التحريم فليشهد عليه ففعلوا به ذلك ولم يشهد عليه احد بانه قريء عليه اية التحريم فخلى عنه وقال له ان شربت بعدها اقمنا عليك الحد .

الكافي — العدة عن البرقي عن عمرو بن عثمان عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : لقد قضى امير المؤمنين (ع) بقضية ما قضى بها احد كان قبله وساق الخبر بادنى تفاوت .

التوحيد والخصال — العطار عن سعد عن ابن يزيد عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) : رفع عن امتي تسعة الخطا والنسيان وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون وما اضطروا اليه والحسد والطيره والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق بشفة .

قرب الاسناد — معاوية بن حكيم عن البنزطي قال قلت لابي الحسن
الرضا (ع) : للناس في المعرفة صنع ؟ قال : لا ، قلت : لهم عليها ثواب ؟
قال : يتطول عليهم بالثواب كما تطول عليهم بالمعرفة .

فقه الرضا — عن العالم (ع) مثله .

الخصال — ابي عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن موسى
بن جعفر البغدادي عن ابي عبد الله الاصبغاني عن درست عن ذكره
عن ابي عبد الله (ع) قال : ستة أشياء ليس للعباد فيها صنع المعرفة
والجهل والرضا والغضب والتوم واليقظة .

المحاسن — ابي رفعه الى ابي عبد الله (ع) مثله . وعن ابن فضال
عن علي بن عقبة وفضل الاسدي عن عبد الاعلى مولى ال سام عن ابي
عبد الله (ع) قال : لم يكلف الله العباد المعرفة ولم يجعل لهم اليها سبيلا .

وعن الوثا عن ابان الاحمر عن عثمان عن الفضل ابي العباس
البقباقي قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل (وكتب في
قلوبهم الايمان) هل لهم في ذلك صنع ؟ قال : لا . وعن ابي خداس المهدي
عن الهيثم بن حفص عن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال ليس على الناس أن
يعلموا حتى يكون الله هو المعلم لهم فاذا علمهم فعليهم أن يعلموا . وعن
ابيه عن صفوان قال قلت لعبد صالح : هل في الناس استطاعة يتعاطون
بها المعرفة ؟ قال لا انما هو تطول من الله قلت أفلهم على المعرفة
ثواب اذا كان ليس فيهم ما يتعاطونه بمنزلة الركوع والسجود الذي
امروا به ففعلوه ؟ قال لا انما هو تطول من الله عليهم وتطول بالثواب .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن التوفلي عن السكوني عن ابي
عبد الله (ع) أن أمير المؤمنين (ع) سئل عن سفرة وجدت في الطريق
مطروحة كثير لحمها وخبزها وحبها وبيضها وفيها سكين فقال أمير
المؤمنين : يقوم ما فيها ثم يؤكل لانه يفسد وليس له بقاء فان جاء طالبها
غرموا له الثمن فقيل يا أمير المؤمنين لا يدرى سفرة مسلم او سفرة
مجوسي فقال : هم في سعة حتى يعلموا .

الكافي — محمد بن يحيى وغيره عن احمد بن محمد بن عيسى عن
الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن حمزة بن
الطيبار عن ابي عبد الله (ع) قال ان الله احتج على الناس بما اتاهم
وعرفهم .

الكافي — محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير
عن جميل بن دراج مثله .

الكافي — محمد بن يحيى وغيره عن احمد بن محمد بن عيسى عن
محمد بن ابي عمير عن محمد بن حكيم قال : قلت لابي عبد الله (ع) :
المعرفة من صنع من هي ؟ قال من صنع الله ليس للعباد فيها صنع .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن ابن فضال عن ثعلبة
ابن ميمون عن حمزة بن محمد الطيار عن ابي عبد الله (ع) في قول الله
عز وجل (وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما
يتقون) قال حتى يعرفهم ما يرضيه وما يسخطه ، وقال : (فالفهمها
فجورها وتقواها) قال : يبين لها ما تاتي وما تترك ، وقال (انا هديناه
المسبيل اما شاكرا واما كفورا) قال : عرفناه اما آخذ واما تارك وعن
قوله (واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى) قال عرفناهم
فاستحبوا العمى على الهدى وهم يعرفون وفي رواية بينا لهم .

الكافي — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن حماد
عن عبد الاعلى قال قلت لابي عبد الله (ع) : اصلحك الله هل جعل في
الناس اداة ينالون بها المعرفة ؟ قال فقال : لا ، قلت فهل كلفوا المعرفة ؟
قال لا على الله البيان (لا يكلف الله نفسا الا وسعها ولا يكلف الله نفسا
الا ما اتاها) الخبر .

الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابي شعيب
المحاملي عن درست بن ابي منصور عن بريد بن معاوية عن ابي عبد الله
(ع) قال : ليس لله على خلقه ان يعرفوا وللخلق على الله ان يعرفهم والله
على الخلق اذا عرفهم ان يقبلوا .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن عيسى عن الرجال عن ثعلبة
ابن ميمون عن عبد الاعلى بن اعين قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن من لم
يعرف شيئا هل عليه شيء قال لا .

الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال
عن داود بن فرقد عن ابي الحسن زكريا بن يحيى عن ابي عبد الله (ع)
قال : ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن علي بن الحكم عن
ابان الاحمر عن حمزة بن الطيار عن ابي عبد الله (ع) قال : قال لي : اكتب
فاملئ علي ان من قولنا ان الله يحتج على العباد بما اتاهم وعرفهم
الخبر .

باب - التوقف عند التشبهات والاحتياط في المبرهات .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى جميعا عن عبد الرحمن بن الحجاج قال : سألت ابا الحسن (ع) عن رجلين أصابا صيدا وهما محرمان الجزاء بينهما أو على كل واحد منهما جزاء ؟ قال : بل عليهما أن يجزى كل واحد منهما الصيد قلت ان بعض اصحابنا سألني عن ذلك فلم أدر ما عليه فقال اذا أصبتم بمثل هذا فلم تدرؤا فعليكم بالاحتياط حتى تسالوا عنه فتعلموا .

الكافي — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الرحمن بن الحجاج مثله . ورواه الشيخ عن علي بن السندي عن صفوان مثله .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن داود بن فرقد عن أبي سعيد الزهري عن أبي جعفر (ع) قال : الوقوف عند التشبهة خير من الاقتحام في الهلكة وتركك حديثا لم تروه خير من روايتك حديثا لم تحصه .
المحاسن — عن ابيه عن علي بن النعمان مثله .

الكافي — وعنه عن أحمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن حمزة بن الطيار أنه عرض على أبي عبد الله (ع) بعض خطب ابيه حتى اذا بلغ موضعا منها قال له : كف واسكت ثم قال ابو عبد الله (ع) : انه لا يسعكم فيما ينزل بكم مما لا تعلمون الا الكف عنه والتثبت والرد الى ائمة الهدى حتى يحملوكم فيه على القصد ويجلوا عنكم فيه العمى ويعرفوكم فيه الحق قال الله تعالى (فاسالوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال قلت لابي عبد الله (ع) ما حق الله على خلقه ؟ قال ان يقولوا ما يعلمون ويكفوا عما لا يعلمون فاذا فعلوا ذلك فقد ادوا الى الله حقه .

الكافي — عن بعض اصحابنا رفعه عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله (ع) قال : لا يفلح من لا يعقل ولا يعقل من لا يعلم الى ان قال : ومن فرط تورط ومن خاف العاقبة ثبت عن التوغل فيما لا يعلم ومن هجم على

امر بغير علم جدع أنف نفسه ومن لم يعلم لم يفهم ومن لم يفهم لم يسلم
ومن لم يسلم لم يكرم ومن لم يكرم يهضم ومن يهضم كان ألوم ومن كان
كذلك كان أحرى أن يندم .

الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى
عن صفوان بن يحيى عن داود بن الحصين عن عمر بن حفظة عن أبي
عبد الله (ع) في حديث قال فيه : وإنما الأمور ثلاثة أمر بين رشده فيتبع
وأمر بين غيه فيجتنب وأمر مشكل يرد علمه إلى الله وإلى رسوله قال
رسول الله (ص) حلال بين وحرام بين وشبهات بين ذلك فمن ترك الشبهات
نجا من المحرمات ومن أخذ بالشبهات ارتكب المحرمات وهلك من حيث لا
يعلم ثم قال في آخر الحديث فإن الوقوف عند الشبهات خير من الاقتحام
في الهلكات .

الفقيه — عن داود بن الحصين مثله .

التهذيب — عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عيسى مثله .
الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن الحسين بن جارود عن موسى بن بكر بن داب عن حدثه عن أبي
جعفر (ع) في حديث أنه قال لزيد بن علي : إن الله أحل حلالاً وحرم حراماً
وفرض فرائض وضرب أمثالا وسن سنناً إلى أن قال : فإن كنت على بينة من
ربك ويقين من أمرك وتبينان عن شأنك فشأنك والا فلا تروى مما أنت
فيه من شك أو شبهة .

الكافي — وعنه عن أحمد بن محمد بن سنان عن ابن بكر عن زرارة
عن أبي عبد الله (ع) قال : لو أن العباد إذا جهلوا وقفوا ولم يجحدوا لم
يكفروا .

الكافي — وعنه عن أحمد بن ابن فضال عن ابن بكر عن أناس من
أصحابنا حجوا بامرأة معهم فقدموا إلى أول المواقيت وهي لا تصلي
فجهلوا أن مثلها ينبغي أن تحرم فمضوا بها كما هي حتى قدموا مكة وهي
طامث حلال فسألوا الناس عن هذا فقالوا : تخرج إلى بعض المواقيت
فتحرم منه وكانت إذا فعلت ذلك لم يدركوا الحج فسألوا أبا جعفر (ع)
فقال : تحرم من مكانها فقد علم الله نيتها . قال في الوسائل : فهذه
تركت واجبا في الواقع بجهلها بحكمه ولاحتمال التحريم فلم ينكر عليها
الإمام بل استحسّن فعلها واستصوب احتياطها وقال : قد علم الله
نيتها .

الوسائل — الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن علي بن النعمان
عن ابن مسكان عن داود بن فرقد عن أبي شبيب عن أحدهما (ع) في حديث

قال فيه الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة .
التهذيب — الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن محمد بن
أبي حمزة عن شعيب الحداد عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال فيه : هو
الفرج وأمر الفرغ شديد ومنه يكون الولد ونحن نحتاط فلا يتزوجها .

التهذيب — محمد بن أحمد بن يحيى عن هارون بن مسلم عن مسعدة
ابن زياد عن جعفر عن أبيه عن النبي (ص) قال لا تجامعوا في النكاح عند
الشبهة وقفوا عند الشبهة فان الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في
الهلكة .

الفيه — باسناده عن العلاء بن سيابة عن أبي عبد الله (ع) في حديث
قال فيه أن النكاح أحرى وأحرى أن يحتاط فيه وهو فرج ومنه يكون
الولد .

النهج — في كتابه (ع) إلى عثمان بن حنيف أما بعد يابن حنيف فقد
بلغني أن رجلا من فتية أهل البصرة دعاك إلى مائدة فأسرعت إليها إلى
أن قال : فانظر إلى ما تقضمه من هذا المقضم فما اشتبه عليك علمه
فالفظه وما أيقنت بطيب وجوهه فقل منه .

النهج — في كتابه (ع) إلى الأستر اختر للحكم بين الناس أفضل
رعيتك في نفسك ممن لا تضيق به الأمور إلى أن قال أوقفهم في
الشبهات وخذهم بالحجج .

نهج البلاغة — في خطبة له (ع) فلا تقولوا ما لا تعرفون فان أكثر
الحق فيما تنكرون إلى أن قال فلا تستعملوا الرأي فيما لا يدرك قعره
البصر ولا يتغلغل إليه الفكر .

نهج البلاغة — فيا عجبا ومالي لا أعجب من خطأ هذه الفرق على
اختلاف حججها في دينها لا يفتنون أثر نبي ولا يقتدون بعمل وصي ويمولون
في الشبهات ويسيروا في الشهوات المعروف فيهم ما عرفوا والمنكر عندهم
ما أنكروا ومفرغهم في العضلات إلى أنفسهم وتعويلهم في المهمات على
آرائهم كان كل أمرىء منهم أمام نفسه وقد أخذ منها فيما يرى بعري وثيقات
واسباب محكمات .

نهج البلاغة — في وصيته لولده الحسن (ع) يا بني دع القول فيما
لا تعرف والخطاب فيما لا تكلف وامسك عن طريق إذا خفت ضلاله فان
الكف عند حيرة الضلال خير من ركوب الأهوال إلى أن قال : وأبدأ قبل
ذلك بالاستعانة بالهك والرغبة إليه في توفيقك وترك كل شائبة أولجتك في
شبهة أو أسلمتك إلى ضلالة .

نهج البلاغة — من ترك قول لا أدري أحببت مقاتله (أو أصيبت مقاتله) .

نهج البلاغة — لا ورع كالوقوف عند الشبهة .

نهج البلاغة — وانما سميت المشبهة تشبهاً لأنها تشبه الحق فاما اولياء الله فضياؤهم فيها اليقين ودليلهم سمت الهدى واما اعداء الله فدعاؤهم فيها الضلال ودليلهم العمى .

نهج البلاغة — ان من صرحت له العبر عما بين يديه من المثالات حجزه التقوى عن تقم التسيهات .

الفقيه — ان امر المؤمنين (ع) خطب الناس فقال في كلام ذكره :
حلل بين وحرام بين وتشبهات بين ذلك فمن ترك ما اشتبه عليه من الاثم فهو لما استبان له اترك وللمعاصي حمى الله فمن يرتع حولها يوشك ان يدخلها . وعن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن الحرث بن محمد بن النعمان عن جميل بن صالح عن الصادق (ع) عن آبائه قال قال رسول الله (ص) في كلام طويل : الامور ثلاثة امر تبين لك رشده فاتبعه وامر تبين لك غيه فاجتنبه وامر اختلف فيه فرده الى الله عز وجل . ورواه في الخصال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن الحسين بن اسحاق التاجر عن علي بن مهزيار مثله . وفي الامالي عن علي بن عبد الله الوراق عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن مهزيار عن اخيه علي مثله . وعن محمد ابن علي ماجيلويه عن عمه عن البرقي عن العباس بن معروف عن ابي شعيب يرفعه الى ابي عبد الله (ع) قال : اورع الناس من وقف عند التشبهة الخبر . وعن ابيه عن سعد عن القاسم بن محمد عن المنقري عن فضيل بن عياض عن ابي عبد الله (ع) قال قلت له : من الورع من الناس ؟ قال الذي يتورع عن محارم الله ويجتنب هؤلاء فاذا لم يتق التسيهات وقع في الحرام وهو لا يعرفه الخبر .

التوحيد — عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن علي بن اسماعيل عن معلى بن محمد عن علي بن اسباط عن جعفر بن سماعة عن غير واحد عن زرارة قال : سألت ابا جعفر (ع) ما حجة الله على العباد ؟ قال ان يقولوا ما يعلمون ويقفوا عندما لا يعلمون . ورواه في المجالس عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد مثله . الا انه قال ما حق الله على العباد .

العيون — عن ابيه عن سعد عن المسمعي عن احمد بن الحسن الميثمي عن الرضا (ع) في حديث اختلاف الحديث قال : ما لم تجدوه في

شيء من هذه الوجوه فردوا اليها علمه فنحن اولى بذلك ولا تقولوا فيه
بارائكم وعليكم بالكف والتثبت والوقوف وانتم طالبون باحثون حتى ياتيكم
البيان من عندنا .

الوسائل — عن سليم بن قيس الهلالي في كتابه عن علي بن الحسين
(ع) انه قال لا بان بن ابي عياش يا اخا عبد قيس ان وضع لك امر فاقبله
والا فاسكت تسلم ورد علمه الى الله فانك اوسع مما بين السماء
والارض .

التهذيب — عن الحسن بن محمد بن سماعة عن سليمان بن داود
عن عبد الله بن وضاح انه كتب الى العبد الصالح (ع) يساله عن وقت
المغرب والافطار فكتب اليه : ارى لك أن تنتظر حتى تذهب الحمرة وتأخذ
بالحائطة لديك .

جامع الجوامع — الطبرسي قال في حديث : دع ما يريبك الى ما
لا يريبك ، قال : وفي الحديث ان لكل ملك حمى وحمى الله محارمه فمن
رتع حول الحمى اوشك ان يقع فيه .

المالي ابن الشيخ — عن ابيه عن علي بن احمد بن الحمامي عن
احمد بن محمد القطان عن اسماعيل بن ابي كثير عن علي بن ابراهيم
عن السري بن عامر عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله (ص)
يقول : ان لكل ملك حمى وان حمى الله حلاله وحرماه والمشتبهات بين
ذلك كما لو ان راعيا رعى الى جانب الحمى لم تلبث غنمه ان تقع في وسطه
فدعوا المشتبهات . وعن ابيه عن المفيد عن علي بن محمد الكاتب عن
زكريا بن يحيى النيمي عن ابي هاشم عن داود بن القاسم الجعفري عن
الرضا (ع) ان امير المؤمنين قال لكميل بن زياد فيما قال : يا كميل اخوك
دينك فاحتط لدينك . وعن ابيه عن المفيد عن محمد بن علي الزيات عن
محمد بن همام عن جعفر بن محمد بن مالك عن احمد بن سلامة عن محمد
بن الحسن العامري عن ابي معمر عن ابي بكر بن عياش عن الفجيع
العقيلي عن الحسن بن علي (ع) قال : لما حضرت والدي الوفاة اقبل
يوصي فقال اوصيك يا بني بالصلاة عند وقتها والزكاة في اهلها عند محلها
والصمت عند التثبته وانهاك عن التسرع بالقول والفعل والزم الصمت
تسلم . وعن ابيه عن المفيد عن ابن قولويه عن محمد بن يعقوب عن علي

بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى اليقطيني عن يونس عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر (ع) في وصيته لاصحابه قال : وان اشتبه الامر عليكم فقفوا عنده وردوه الينا الخير .

امالي الصدوق — عن الوراق عن سعد عن ابراهيم بن مهزيار عن اخيه علي عن الحسين بن سعيد عن الحرث بن محمد بن النعمان الاحول عن جميل بن صالح عن الصادق (ع) عن ابيه قال قال رسول الله (ص): الامور ثلاثة امر تبين لك رشده فاتبعه وامر تبين لك غية فاجتنبه وامر اختلف فيه فرده الى الله عز وجل الخير .

الخصال — ابي عن محمد العطار عن الحسين بن اسحاق التاجر عن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن الحرث الى اخر ما تقدم .
الخصال — ما جيلويه عن عمه البرقي عن ابن معروف عن ابن شعيب يرفعه الى ابي عبد الله (ع) قال اورع الناس من وقف عند الشبهة .

المحاسن — ابي عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن داود بن فرقد عن ابي سعيد الزهري عن ابي جعفر (ع) او عن ابي عبد الله (ع) قال : الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة وترك حديثا لم تروه خير من روايتك حديثا لم تحصه .

تفسير العياشي — عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي (ع) مثله . وعن عبد الاعلى عن الصادق (ع) مثله .

غوالي الالائي — في احاديث رواها الشيخ شمس الدين محمد بن مكي قال النبي (ص): دع ما يريبك الى ما لا يريبك ، وقاله (ص): من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وقال الصادق (ع): لك ان تنظر الحزم وتأخذ الحائطة لدينك .

المحاسن — عن علي بن حسان واحمد بن محمد بن ابي نصر عن درست عن زرارة بن اعين قال قلت لابي عبد الله (ع): ما حق الله على خلقه؟ قال حق الله على خلقه ان يقولوا بما يعلمون ويكفوا عما لا يعلمون فاذا فعلوا ذلك فقد ادوا الى الله حقه . وعن ابيه عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن منصور بن يونس بن عبد الرحمن عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال قال رسول الله (ص): انما اهلك الناس العجلة ولو ان الناس تلبثوا لم يهلك احد .

كنز الفوائد — للكراچكي عن محمد بن علي بن طالب البلادي عن محمد بن ابراهيم بن جعفر النعماني عن احمد بن محمد بن سعيد بن

عقدة عن شيوخه الاربعة عن الحسن بن محبوب عن محمد بن النعمان الاحول عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر الباقر (ع) قال قال جدي رسول الله (ص) : ايها الناس حلالي حلال الى يوم القيامة وحرامي حرام الى يوم القيامة ، الا وقد بينهما الله لكم في الكتاب وبينتها لكم في سنتي وسيرتي وبينهما شبهات من الشيطان وبدع بعدي فمن تركها صلح له امر دينه وصلحت له مروته وعرضه ومن تلبس بها وقع فيها ومن اتبعها كان كمن رعى غنمه قرب الحمى ومن رعى ماشيته قرب الحمى نازعته نفسه الى أن يرعاهما في الحمى الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله عز وجل محارمه فتوقوا حمى الله ومحارمه قال : وجاء في الحديث عن الرسول (ص) انه قال من اراد أن يكون اعز الناس فليثق الله وقال : من خاف الله سخت نفسه عن الدنيا وقال : دع ما يريك الى ما لا يريئك فانك لن تجد فقد شيء تركته لله عز وجل .

الوسائل — وجدت بخط الشهيد محمد بن مكي قدس سره حديثا طويلا عن عنوان البصري عن ابي عبد الله جعفر بن محمد (ع) يقول : فيه سل العلماء ما جهلت واياك أن تسألهم تعننا وتجربة واياك أن تعمل برأيك شيئا وخذ بالاحتياط في جميع أمورك ما تجد اليه سبيلا واهرب من الفتيا هربك من الاسد ولا تجعل رقبتك عتبة للناس .

الذكرى — قال النبي (ص) دع ما يريك الى ما لا يريك وقال (ص) : من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه قال وقال الصادق (ع) : لك ان تنظر الحزم وتأخذ بالحائطة لدينك .

الفقيه — خطب امير المؤمنين (ع) فقال : ان الله حد حدودا فلا تعتدوها وفرض فرائض فلا تنقضوها وسكت عن أشياء لم يسكت عنها نسيانا فلا تكلفوها رحمة من الله لكم فاقبلوها ثم قال عليه السلام حلال بين وحرام بين وشبهات بين ذلك فمن ترك ما اشتبه عليه من الاثم فهو لما استبان له اترك والمعاصي حمى الله فمن يرتع حول ذلك يوشك أن يدخلها .

باب - أن الكفار مكلفون بالفروع مضافاً الى الأصول .

الايات — قال الله تعالى (يا ايها الناس اعبدوا ربكم) وقال تعالى (ألم أعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وان اعبدوني هذا صراط مستقيم) وقال تعالى (ولله على الناس حج البيت) وقال تعالى حكاية عن الكفار (قالوا ما سلككم في سقر قالوا لم نك من

المصلين ولم نك نطعم المسكين) وقال تعالى : (والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثمًا) وقال تعالى : (فلا صدق ولا صلى ولكن كذب وتولى) وقال تعالى : (ويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة) وقال تعالى في ذم الكفار (اتخذا اخبارهم ورهبانهم آربابا من دون الله) وسياتي ان شاء الله ما روى في تفسيرها انهم ما اتخذوهم الهة وانما صدقوهم في كل ما قالوا وكل ما افتوا لهم .

الكافي — في باب ان الايمان مبثوث على جوارح البدن كلها علي بن ابراهيم عن ابيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن بريد قال حدثنا ابو عمر الزبيرى عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال فيه : ان الله تبارك وتعالى فرض الايمان على جوارح ابن آدم وقسمه عليها وفرق فيها فليس من جوارحه جارحة الا وقد وكلت من الايمان بغير ما وكلت به اختها الى ان قال : فاما ما فرض على القلب من الايمان فالاقرار والمعرفة والعقد والرضا والتسليم بان لا اله الا الله الى ان قال : وفرض الله على اللسان القول والتعبير عن القلب بما عقد واقر به قال الله تبارك اسمه : (وقولوا للناس حسنا) وقال (قولوا آمنا بالله) الى ان قال : وفرض على السمع ان ينتزه عن الاستماع الى ما حرم الله وان يعرض عما لا يحل له مما نهى الله عنه والاصفاء الى ما اسخط الله الى ان قال : وفرض على البصر ان لا ينظر الى ما حرم الله عليه وان يعرض عما نهى الله عنه مما لا يحل له وهو عمله الى ان قال : وفرض على اليدين ان لا يبطش بهما الى ما حرم الله وان يبطش بهما الى ما امر الله وفرض عليهما من الصدقة وصلة الرحم والجهاد في سبيل الله والطهور للصلوات الى ان قال : وفرض على الرجلين ان لا يمشي بهما الى شيء من معاصي الله وفرض عليهما المشي الى ما يرضي الله الى ان قال : وفرض على الوجه السجود له بالليل والنهار في مواقيت الصلاة الخبر .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى جميعا عن البرقي عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن عبد الله بن الحسن عن الحسن بن هارون قال قال ابو عبد الله (ع) (ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا) قال يسأل السمع عما سمع والبصر عما نظر اليه والفؤاد عما عقد عليه .

الكافي — بعض اصحابنا عن علي بن العباس عن علي بن ميسر عن حماد بن عثمان واليضيبي قال سال رجل اتعالم (ع) الى ان قال : ان الله تبارك وتعالى فرض الايمان على جوارح بني ادم وقسمه عليها وفرقه عليها فليس من جوارحهم جارحة الا وهي موكلة من الايمان بغير ما وكلت به اختها الى ان قال : وفرض على القلب غير ما فرض على اللسان وفرض على اللسان غير ما فرض على العينين وفرض على العينين غير ما فرض على السمع وفرض على السمع غير ما فرض على اليدين وفرض على اليدين غير ما فرض على الرجلين وفرض على الرجلين غير ما فرض على الفرج وفرض على الفرج غير ما فرض على الوجه الخبر .

الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن سالم عن ابي عبد الله (ع) قال ما من موضع قبر الا وهو ينطق كل يوم ثلاث مرات انابيت التراب انابيت البلا انابيت الدود قال : فاذا دخله عبد مؤمن قال مرحبا واهلا الى ان قال واذا دخل الكافر قبره قالت لا مرحبا بك ولا اهلا الى ان قال : ثم انه يخرج منه رجل اقبح من رأي قط فيقول يا عبد الله من انت فما رايت شيئا اقبح منك ؟ قال فيقول : انما عمك السيء الذي كنت تعمله ورايك الخبيث قال ثم تؤخذ روحه فتوضع حيث رأى مقعده من النار ثم لم تزل نفحة من النار تصيب جسده فيجد ألمها وجرها في جسده الى يوم يبعث ويسلط على روحه تسعة وستين (وفي نسخة تسعة وتسعين) تنينا تنهشه ليس منها ينفخ على ظهر الارض فتنبت شيئا .

الكافي — سهل بن زياد عن الحسن بن علي عن بشير الدهان عن ابي عبد الله (ع) وعلي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر (ع) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله (ص) : اذا حمل عدو الله الى قبره نادى حملته الا تسمعون يا اخوتاه اني اشكو اليكم ما وقع فيه اخوكم الشقي ان عدو الله خدعني فاوردني ثم لم يصدرني واقسم لي انه ناصح لي ففشني واشكو اليكم دنيا غرتني حتى اذا اطمانت اليها صرعتني واشكو اليكم اخلاء الهوى منوني ثم تبرؤوا مني وخذلوني واشكو اليكم اولادا حميت عنهم واثرتهم على نفسي فاكلوا مالي واسلموني واشكو اليكم مالا ضيعت فيه حق الله فكان وباله علي وكان نفعه لغيري واشكو اليكم دارا انفقت عليها حريتي وصار سكانها غيري الى ان قال واحسرتاه على ما فرطت في جنب الله ويا طول عويلاه فما لي من شفيع يطاع ولا صديق يرحمني فلو ان لي كرة فاكون من المؤمنين .

الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عمرو بن عثمان
عن جابر عن ابي جعفر (ع) مثله .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه رفعه قال قال ابو عبد الله (ع) :
يسال الميت في قبره عن خمس عن صلواته وزكاته وحجه وصيامه وولايته
ايانا اهل البيت فتقول الولاية من جانب القبر للاربع ما دخل فيمكن من
تقصير فعلي تاممه .

أقول — وروى في اخبار كثيرة انه لا يسال في القبر الا من محض
الايمان او محض الكفر وورد ايضا في اخبار كثيرة ان الاسلام بني على
هذه الخمس فيكون الكافر مكثفا بها وروى في عدة اخبار انه يسال عن
الحجة القائم بين اظهرهم وعن الامامة والمنكر لتكليف الكفار بالفروع منكر
للتكليف بها .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن حفص المؤذن
عن ابي عبد الله (ع) وعن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمد بن سنان
عن اسماعيل بن جابر عن ابي عبد الله (ع) وعن الحسن بن محمد عن
جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن القاسم بن الربيع الصحاف عن
اسماعيل بن مخلد السراج عن ابي عبد الله (ع) في رسالته الى اصحابه
التي امرهم بمدارستها والنظر فيها وتعاهدتها والعمل بها وقال فيها : ان
العبد اذا كان خلقه الله في الاصل أصل الخلق مؤمنا لم يمت حتى يكره الله
اليه الشر ويباعده عنه الى ان قال : وان العبد ان كان الله خلقه في
الاصل أصل الخلق كافرا لم يمت حتى يحبب الله اليه الشر ويقربه منه
فاذا حيب اليه الشر وقربه منه ابتلى بالكبر والجبرية فقسا قلبه وساء
خلقه وغلظ وجهه وظهر فحشه وقل حياؤه وكشف الله سره وركب المحارم
فلم ينزع عنها وركب معاصي الله وابفض طاعته واهلها الخبر .

الكافي — حدثني محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى وعلي
بن ابراهيم جميعا عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن غالب الاسدي
عن ابيه عن سعيد بن المسيب قال كان علي بن الحسين (ع) يعظ الناس
ويزهدهم في الدنيا ويرغبهم في اعمال الآخرة بهذا الكلام في كل جمعة في
مسجد رسول الله (ص) وقال فيها : ابن آدم ان اجلك أسرع شيء اليك
قد اقبل نحوك حينئذ يطلبك ويوشك ان قد يدركك ، وكان قد اوفيت اجلك
وقبض الملك روحك وصرت الى قبرك وحيدا فرد اليك فيه روحك واقتحم
عليك ملكان ناكر وتكبر لمساءلتك وتشد يد امتحانك الا وان اول ما يسالناك

عن ربك الذي كنت تعبده وعن نبيك الذي ارسل اليك وعن دينك الذي كنت تدين به وعن كتابك الذي كنت تتلوه وعن امامك الذي كنت تتوالاه ثم عن عمرك فيما كنت اقية ومالك من أين اكتسبته وفيما أنفقته فخذ حذرك الخبر . والتقريب فيه ان الخطاب لابن آدم وهو يعم الكافر والمسلم وايضا قد ورد في جملة من الاخبار ان الكافر ايضا يسئل في قبره ايضا .

الكافي — العدة عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن أبي عبيدة الحذاء عن ثوير بن أبي فاختة قال : سمعت علي بن الحسين (ع) يحدث في مسجد الرسول (ص) فقال : حدثني ابي انه سمع اياه علي بن أبي طالب يحدث الناس قال : اذا كان يوم القيامة بعث الله تبارك وتعالى الناس من حفرهم غرلا مهلا جرذاً مردا في صعيد واحد الى ان قال : فقال له رجل من قريش يا بن رسول الله اذا كان للرجل المؤمن عند الرجل الكافر مظلمة اي شيء ياخذ من الكافر وهو من اهل النار ؟ قال فقال له علي بن الحسين (ع) : يطرح عن المسلم من سيئاته بقدر ما له على الكافر فيعذب الكافر بها مع عذابه بكفره عذابا بقدر ما للمسلم قبله من مظلمته الخير . والتقريب فيه ان غير المكلفين لا يؤاخذون بالمظالم فلو كان الكفار غير مكلفين بانفروع مطلقا لما كانوا مكلفين بالمحرمات التي منها انظلم للعباد باقسامه .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن المفضل بن صالح عن جابر عن أبي جعفر (ع) قال قال النبي (ص) : ان المؤمن اذا غلبه ضعف اتكبر أمر الله عز وجل الملك ان يكتب له في حاله تلك مثل ما كان يعمل وهو شاب نشيط صحيح ومثل ذلك اذا مرض وكل الله به ملكا يكتب له في سقمه ما كان يعمل من الخير في صحته حتى يرفعه الله ويقبضه وكذلك الكافر اذا اشتغل بسقم جسده كتب الله له ما كان يعمل من شرفي صحته .

الكافي — محمد بن احمد عن عبد الله بن الصلت عن يونس بن عبد الرحمن عن يحيى بن محمد قال سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم) قال اللذان منكم مسلمان واللذان من غيركم من اهل الكتاب فان لم تجدوا من اهل الكتاب فمن الجوس لان رسول الله (ص) سن فيهم سنة اهل الكتاب في الجزية وذلك اذا مات الرجل في أرض غربة فلم يوجد مسلمان اشهد رجلين من

أهل الكتاب ويحبسان بعد الصلاة فيقسمان بالله لا يشتري به ثمننا ولو كان ذا قرى ولانتم شهادة الله انا اذا لمن الآثمين الخبر) .
الكافي — محمد بن أحمد الخراساني عن ابيه رفعه قال : قال ابو عبد الله (ع) : يسأل الميت في قبره عن صلواته وزكواته وحجه وصيامه وولايته ايانا أهل البيت فتقول الولاية من جانب القبر للربيع ما دخل فيكن من نقص فعلي تمامه .

الكافي — علي عن العبدى عن يونس عن مفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر (ع) قال قال النبي (ص) اخبرني الروح الامين ان الله لا اله غيره اذا اوقف الخلائق وجمع الاولين والآخرين اتي بجهنم تقاد بالف زمام آخذ بكل زمام مائة الف ملك الى ان قال : ثم يوضع عليها صراط اذق من الشعر واحد من السيف عليه ثلاث قناطر الاولى عليها الامانة والرحمة والثانية عليها الصلاة والثالثة عليها عدل رب العالمين لا اله غيره فيكلفون الممر عليها فتحبسهم الرحمة والامانة فان نجوا منها حبستهم الصلاة فان نجوا منها كان انتهى الى رب العالمين وهو قول الله تعالى (ان ربك بالمرصاد) الخبر .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن القاسم بن محمد عن المنقري عن أحمد بن يونس عن ابي هاشم قال قال ابو عبد الله (ع) : انما خلد أهل النار لان نياتهم كانت في الدنيا ان لو خلدوا فيها أن يعصوا الله ابدا وانما خلد أهل الجنة في الجنة لان نياتهم كانت في الدنيا ان لو بقوا فيها ان يطيعوا الله ابدا فبانيات خلد هؤلاء وهؤلاء ثم تلا قوله تعالى (قل كل يعمل على شاكلته) قال : على نيته .

المحاسن — علي بن محمد القاسمي عن القسم بن محمد مثله .
العلل — ابي عن سعد بن عبد الله عن القاسم بن محمد مثله .

العلل — ابي عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن عمران بن موسى عن الحسن بن علي بن النعمان عن الحسن بن الحسين الانصاري عن بعض رجاله عن ابي جعفر (ع) انه كان يقول : نية المؤمن افضل من عمله وذلك لانه ينوي من الخير ما لا يدركه ونية الكافر شر من عمله وذلك لانه ينوي الشر ويأمل من الشر ما لا يدركه .

مكارم الاخلاق — عن النبي (ص) في مواعظه لابي ذر ان المؤمن ليرى ذنبه كأنه تحت صخرة يخاف ان تقع عليه وان الكافر ليرى ذنبه كأنه ذباب على انفه .

الكافي — احمد بن ادريس وغيره عن محمد بن احمد عن ابراهيم

بن محمد عن محمد بن حفص عن صباح الحذاء عن قثم عن ابي عبد الله (ع) قال قلت له : جعلت فداك اخبرني عن الزكاة كيف صارت من كل الف خمسة وعشرين لم تكن اقل أو اكثر ما وجهها ؟ فقال : ان الله عز وجل خلق الخلق كلهم فعلم صفيهم وكبيرهم وغنيهم وفقيرهم فجعل من كل الف انسان خمسة وعشرين فقيرا ولو علم ان ذلك لا يسعهم لزادهم لانه خالقهم وهو اعلم بهم .

العلل — ابي عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد مثله .
محاسن — عن ابراهيم بن هاشم عن محمد بن جعفر عن صباح الحذاء مثله .

الفقيه — مرسلا نحوه .

الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن ابي عبيدة عن ابي جعفر (ع) قال : ان اناسا اتوا رسول الله (ص) بعدما اسلموا فقالوا : يا رسول الله ايؤخذ الرجل منا بما كان عمل في الجاهلية بعد اسلامه ؟ فقال لهم رسول الله (ص) : من حسن اسلامه وصح يقين ايمانه لم يأخذه الله تبارك وتعالى بما عمل في الجاهلية ومن سخط اسلامه وتم يصح يقين ايمانه اخذه الله تبارك وتعالى بالاول والاخر .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن القاسم بن محمد الجوهرى عن المنقري عن فضيل بن عياض قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الرجل يحسن في الاسلام ايؤخذ بما عمل في الجاهلية قال : فقال النبي (ص) : (كذا) من أحسن في الاسلام لم يؤخذ بما عمل في الجاهلية ومن أساء في الاسلام أخذ بالاول والاخر .

كا — العدة عن سهل بن زياد عن محمد بن أورمة عن النضر بن سويد عن درست عن ابي منصور عن ابن مسكان عن بعض اصحابنا عن ابي جعفر (ع) قال مر بني من انبياء بني اسرائيل برجل بعضه تحت حائط وبعضه خارج منه قد شعثته الطير ومزقته الكلاب ثم مضى فرفعت له مدينة فدخلها فاذا هو بعظيم من عظائنها ميت على سرير مسجى بدياج حوله الجهر فقال : يا رب اشهد انك حكيم عدل لا تجور هذا عبدك لم يشرك بك طرفة عين امته بتلك الميتة وهذا عبدك لم يؤمن بك طرفة عين امته بهذه الميتة فقال : عبيدي انا كما قلت عدل حكيم لا اجور ذلك عبيدي كانت له عندي سيئة او ذنب امته بتلك الميتة لكي يلقاني ولم يبق

عليه شيء وهذا عبدي كانت له عندي حسنة فامته بهذه الميتة لكي يلتقي
وليس له عندي حسنة .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه وابو علي الاشعري ومحمد بن يحيى جميعا عن الحسين بن اسحاق عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن عبد الصمد بن بشير عن ابي عبد الله (ع) قال : العبد المؤمن اذا انذب اجله الله سبع ساعات فان استغفر الله لم يكتب عليه شيء وان مضت الساعات ولم يستغفر كتبت عليه سيئة وان المؤمن ليذكر ذنبه بعد عشرين سنة حتى يستغفر ربه فيغفر له وان الكافر لينساه من ساعته .

الكافي — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن علي بن عقبة بياح الاكسية عن ابي عبد الله (ع) قال ان المؤمن ليذنب الذنب فيذكر بعد عشرين سنة فيستغفر منه فيغفر له وانما يذكره ليغفر له وان الكافر ليذنب الذنب فينساه من ساعته .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن صدقات اهل الذمة وما يؤخذ من جزيتهم من ثمن خمرهم وخنازيرهم وميتتهم قال: عليهم الجزية في اموالهم تؤخذ من ثمن لحم الخنزير او خمر فكل ما اخذوا منهم من ذلك فوزر ذلك عليهم وثمانه للمسلمين حلال ياخذونه في جزيتهم .

الفقيه — عن محمد بن مسلم مثله .

التهذيب — محمد بن يعقوب مثله .

المقنعة — للشيخ المفيد روى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) انه ساله عن خراج اهل الذمة وجزيتهم اذا ادوها من ثمن خمرهم وخنازيرهم وميتتهم . ايحل للامام ان ياخذها ويطيب ذلك للمسلمين فقال : ذاك للامام والمسلمين حلال وهي على اهل الذمة حرام وهم المحتملون لوزره .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابي طالب عبد الله بن الصلت قال : كتب الخليل بن هاشم الى ذي الرياستين وهو والي نيشابور : ان رجلا من المجوس مات واوصى للفقراء بشيء من ماله فاخذه قاضي نيشابور فجعله في فقراء المسلمين فكتب الخليل الى ذي الرياستين بذلك فسأل الامامون فقال ليس عندي في هذا شيء فسأل ابا الحسن فقال ابو الحسن (ع) : ان المجوسي لم يوص لفقراء المسلمين ولكن ينبغي ان يؤخذ مقدار ذلك من مال الصدقة فيرد على فقراء المجوس .

التهذيب — عن علي بن ابراهيم مثله .

الفقيه — عن أبي طالب عبد الله بن الصلت مثله .

العيون — عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ياسر الخادم قال كتب من نيشابور الى المأمون : أن رجلا من المجوس اوصى عند موته بمال جليل يفرق في المساكين والفقراء ففرقه قاضي نيشابور في فقراء المسلمين فقال المأمون للرضا : ما تقول في ذلك ؟ فقال الرضا (ع) : أن المجوس لا يتصدقون على فقراء المسلمين فاكتب اليه ان يخرج بقدر ذلك من صدقات المسلمين فيصدق به على فقراء المجوس .

الكافي — في رواية أخرى عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) في قوله تعالى (انفقوا من طيبات ما كسبتم) فقال كان القوم قد كسبوا مكاسب سوء في الجاهلية فلما اسلموا ارادوا أن يخرجوها من أموالهم ليتصدقوا بها فابى الله تبارك وتعالى الا أن يخرجوا من أطيب ما كسبوا .

الكافي — ابو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن علي بن حديد عن جميل بن دراج قال سألت ابا عبد الله (ع) عن ابليس اكان من الملائكة ام كان يلي شيئا من أمر السماء ؟ فقال : لم يكن من الملائكة ولم يكن يلي شيئا من أمر السماء ولا كرامة فأتيت الطيار فأخبرته بما سمعت فانكر وقال: كيف لا يكون من الملائكة والله تعالى يقول (واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا ابليس) فدخل عليه الطيار فسأله وانا عنده فقال له : جعلت فداك أرايت قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا) في غير مكان فهي مخاطبة للمؤمنين ايدخل في هذا المنافقون قال نعم يدخل في هذا المنافقون والضلال وكل من أقر بالدعوة الظاهرة .

باب - ان كل شيء حدا وانه ليس شيء الا ودر فيه كتاب وسنه وعلم ذلك كله
عند الامام عليه السلام ولا ينافي ذلك القول بأصالة البراءة والاباحة
لما تقدم في الأبواب السابقة وأن لا تكليف الا بعد البيان ولا
يكلف النفس الا ما أتاها وكل شيء لك مطلق حتى يرد فيه نهي .

الايات — قال تعالى (ما فرطنا في الكتاب من شيء) وقال تعالى
(وكل شيء أحصيناه في امام مبين) وقال تعالى (ولا رطب ولا يابس الا في
كتاب مبين) .

الكافي — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس
بن عبد الرحمن عن حماد عن أبي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول ما
من شيء الا وفيه كتاب وسنة .

الكافي — وبالسناد عن يونس عن سماعة بن مهران عن أبي الحسن
موسى (ع) في حديث قال : قلت اصلحك الله اتي رسول الله (ص) الناس
بما يكتفون به في عهده ؟ قال : نعم وما يحتاجون اليه الى يوم القيامة فقلت
فضاع من ذلك شيء فقال : لا هو عند اهله .

الكافي — وبالسناد عن يونس عن ابان عن سليمان بن هارون قال
سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ما خلق الله حراما ولا حلالا الا وله حد
كحد الدار فما كان من الطريق فهو من الطريق وما كان من الدار فهو
من الدار حتى أرش الخدش فما سواه والجلدة ونصف الجلدة .

الكافي — الحسين بن محمد الأشعري عن معلى بن محمد عن
الوثاب عن ابان بن عثمان عن سليمان اخي حسان العجلي عن أبي عبد
الله (ع) مثله .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن
حديد عن مرزم عن أبي عبد الله (ع) قال : ان الله تبارك وتعالى انزل
في القرآن تبيان كل شيء حتى والله ما ترك شيئا يحتاج اليه العباد
حتى لا يستطيع عبد ان يقول لو كان هذا انزل في القرآن الا وقد انزل
الله فيه .

الكافي — عنه عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون
عن حدثه عن المعلى بن خنيس قال قال ابو عبد الله (ع) : ما من أمر
يختلف فيه اثنان الا وله اصل في كتاب الله ولكن لا تبلغه عقول الرجال .

الكافي — عنه عن بعض اصحابه عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله (ع) قال : قال أمير المؤمنين (ع) : ايها الناس ان الله تبارك وتعالى ارسل اليكم الرسول وانزل اليه الكتاب بالحق الى ان قال فاستنطقوه ولن ينطق لكم ولكن أخبركم عنه أن فيه علم ما مضى وعلم ما يأتي الى يوم القيامة وحكم ما بينكم وبين ما اصبحتم فيه تختلفون فلو سألتهموني عنه لعلمتكم .

الكافي — وعنه عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن حماد بن عثمان عن عبد الاعلى بن أعين قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : قد ولدني رسول الله (ص) وانا اعلم كتاب الله وفيه بدء الخلق وما هو كائن الى يوم القيامة وفيه خبر السماء وخبر الارض وخبر الجنة وخبر النار وخبر ما كان وما هو كائن اعلم ذلك كاني انظر الى كفي ان الله يقول (فيه تبيان كل شيء) .

الكافي — وعنه عن أحمد بن محمد عن البرقي عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن أيوب بن الحر قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ان الله ختم بنيكم النبيين فلا نبي بعده ابدأ وختم بكتابتكم الكتب فلا كتاب بعده ابدأ وانزل فيه تبيان كل شيء وخلقكم وخلق السموات والارض ونبا ما قبلكم وفصل ما بينكم وخبر ما بعدكم وامر الجنة والنار وما أنتم اليه صائرون .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن اسماعيل بن جابر قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : كتاب الله فيه نبا ما قبلكم وخبر ما بعدكم وفصل ما بينكم ونحن نعلمه .

الكافي — وعنهم عن أحمد بن محمد بن خالد عن اسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابي المغرا عن سماعة عن ابي الحسن موسى (ع) قال قلت له : أكل شيء في كتاب الله وسنة نبيه (ص) أو تقولون فيه ؟ فقال : بل كل شيء في كتاب الله وسنة نبيه (ص) .

الكافي — وعنهم عن أحمد بن محمد عن عبد الله الحجال عن أحمد بن عمر الحلبي عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال فيه : علم رسول الله (ص) عليا (ع) الف باب يفتح كل باب منها الف باب الى ان قال : فان عندنا الجامعة صحيفة طولها سبعون ذراعا بذراع رسول الله واملائه من فلق فيه وخط علي (ع) يمينه فيها كل حلال وحرام وكل شيء يحتاج اليه الناس حتى الارش في الخدش وضرب بيده الي فقال : تاذن يا ابا محمد قال : قلت جعلت فداك انما انالك فاصنع ما شئت فمفزني بيده قال حتى ارش هذا كانه مضضب .

الكافي — وعنهم عن أحمد بن محمد بن علي بن الحكم عن الحسين بن أبي العلا قال : سمعت أبا عبد الله (ع) يقول : ان عندي الجفر الأبيض قال قلت فأي شيء فيه ؟ قال زبور داود وتوراة موسى وانجيل عيسى وصحف ابراهيم والحلال والحرام ومصحف فاطمة ما أزعج ان فيه قرآنا وفيه ما يحتاج الناس ولا نحتاج الى احد حتى فيه الجلدة ونصف الجلدة وربع الجلدة وأرش الخدش الحديث .

الكافي — وعنهم عن أحمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن محمد بن الحسين بن صغير عن حدثه عن ربعي بن عبد الله عن أبي عبد الله (ع) انه قال : ابي الله ان يجري الاشيء الا باسباب فجعل لكل شيء سببا وجعل لكل سبب شرحا وجعل لكل شرح علما وجعل لكل علم بابا ناطقا عرفه من عرفه وجهله من جهله ذاك رسول الله (ص) ونحن .

الكافي — وعنهم عن أحمد بن محمد بن صالح بن سعيد عن أحمد بن أبي نصر عن بكر بن كرب الصيرفي قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ان عندنا ما لا نحتاج معه الى الناس وان الناس ليحتاجون الينا وان عندنا كتابا املاء رسول الله (ص) وخط علي (ع) صحيفة فيها كل حلال وحرام الحديث .

الكافي — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابان عن أبي شببة قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ضل علم ابن شبرمة عند الجامعة املاء رسول الله (ص) وخط علي بيده ان الجامعة لم تدع لاحد كلاما فيها الحلال والحرام الخبر .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن الحسين بن محبوب عن ابن رناب عن أبي عبيدة عن أبي عبد الله (ع) في حديث انه سئل عن الجامعة فقال : تلك صحيفة طولها سبعون ذراعا في عرض الاديم مثل فخذ الفالج فيها كل ما يحتاج الناس اليه وليس من قضية الا وهي فيها حتى ارش الخدش .

الكافي — محمد بن أبي عبد الله ومحمد بن الحسن بن سهل بن زياد وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جيعا عن الحسن بن العباس بن الجريش عن أبي جعفر الثاني (ع) في حديث طويل قال : ابي الله ان يكون له علم فيه اختلاف الى ان قال : اما جملة العلم فعند الله واما ما لا بد للعباد منه فعند الاوصياء الى ان قال : ابي الله ان يصيب عبدا بمصيبة ليس في ارضه من حكمه قاض بالصواب في تلك المصيبة ثم قال ابي الله ان يحدث في خلقه شيئا من الحدود ليس تفسيره في الارض .

الكافي — علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال يحتج الله على خلقه بحجة لا يكون عنده كل ما يحتاجون اليه ؟ .

الكافي — علي بن ابيه عن الحسن بن ابراهيم عن يونس عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) في حديث طويل قال فيه : ان الله لا يجعل حجة في ارضه يسئل عن شيء فيقول لا ادري .

الكافي — عن ابي محمد القاسم بن ابي العلا رفعه عن عبد العزيز بن مسلم عن الرضا (ع) في حديث طويل قال : ان الله لم يقبض نبيه حتى كمل له الدين وانزل عليه القرآن فيه تبيان كل شيء بين فيه الحلال والحرام والحدود والاحكام وجميع ما يحتاج اليه الناس كملا فقال عز وجل (ما فرطنا في الكتاب من شيء) وانزل عليه في حجة الوداع وهي اخر عمره (اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً) و امر الامامة من تمام الدين الى ان قال وما ترك شيئاً يحتاج اليه الامة الا بينه فمن زعم ان الله لم يكمل دينه فقد رد كتاب الله ومن رد كتاب الله فهو كافر به .

الكافي — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين واحمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن منصور بن يونس عن ابي الجارود عن ابي جعفر (ع) في حديث أن الحسين (ع) دفع الى ابنته فاطمة كتاباً ثم دفعته الى علي بن الحسين (ع) قال : ثم صار والله ذلك الكتاب البنا يا زياد قال قلت فما في ذلك الكتاب ؟ قال فيه والله ما يحتاج اليه ولد آدم منذ خلق الله آدم الى أن تفتى الدنيا والله ان فيه الحدود حتى ان فيه ارش الخدش .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن سنان عن ابي الجارود نحوه .

الكافي — عن الحسين محمد الاشعري عن معلى بن محمد عن منصور بن العباس عن علي بن اسباط عن يعقوب بن سالم عن رجل عن ابي جعفر (ع) قال : وقد قبض رسول الله (ص) وقد اكمل الله لكم الدين وبين لكم سبيل المخرج فلم يترك لجاهل حجة .

الكافي — محمد بن يحيى عن الحسن بن علي بن عبد الله بن جبلة عن سيف بن ميمون عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : الحمد لله الذي لم يدع شيئاً الا وقد جعل له حداً .

التهذيب — عن محمد بن يعقوب مثله .

الكافي — علي بن محمد عن صالح بن أبي حماد عن الوشا عن أحمد بن عايد عن أبي خديجة عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : ما من شيء الا وله حد ينتهي اليه ثم ذكر بعض احكام الخوان .

الكافي — عن بعض أصحابنا قال الكليني: سقط عني اسناده عن أبي عبد الله (ع) قال : ان الله لم يترك شيئا مما يحتاج اليه الا علمه نبيه (ص) الخبر .

الكافي — أبو علي الأشعري والحسين بن محمد عن أحمد بن إسحاق عن سعدان بن مسلم عن غير واحد عن أمير المؤمنين (ع) في حديث قال : اما أنكم لو قدمتم من قدم الله وأخرتم من أقر الله ما عال ولي الله ولا طائس سهم من فرائض الله ولا اختلف اثنان ، الا علم ذلك عندنا من كتاب الله .

الكافي — أحمد بن محمد عن علي بن الحسن الميثمي عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن أبي عبد الله (ع) عن علي نحوه وزاد : وما تنازعت الامة في شيء من أمر الله الا وعندي علمه من كتاب الله .

الكافي — العدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن عمرو بن عثمان عن علي بن الحسن بن علي بن رباط عن أبي عبد الله (ع) عن رسول الله (ص) في حديث أنه قال لسعد بن عباد أن الله جعل لكل شيء حدا وجعل علي من تعدى حدا من حدود الله حدا .

الكافي — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن المنى بن الوليد عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال ليس شيء الا وله حد الخبر .

الكافي — محمد بن يحيى عن أحمد بن عيسى عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبد الله (ع) قال : ان لكل شيء حدا ومن تعدى ذلك الحد كان له حد .

الكافي — أبو علي الأشعري عن محمد بن حسان عن محمد بن علي عن جميل عن ابن ديبس الكوفي عن عمرو بن قيس قال قال أبو عبد الله (ع) : يا عمرو بن قيس أشعرت أن الله أرسل رسولا وأنزل عليه كتابا وأنزل في الكتاب ما يحتاج اليه وجعل له دليلا يدل عليه وجعل لكل شيء حدا ولمن جاوز الحد حدا قال قلت أرسل رسولا وأنزل عليه كتابا وأنزل في الكتاب كل ما يحتاج اليه وجعل له دليلا يدل عليه وجعل لكل شيء حدا ولمن جاوز الحد حدا ؟ قال نعم .

الكافي — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن حسين بن المنذر عن عمر بن قيس الماصر عن ابي جعفر (ع) قال : ان الله لم يدع شيئا يحتاج اليه الامة الا انزله في كتابه وبينه لرسوله وجعل لكل شيء حدا وجعل له دليلا يدل عليه وجعل على من تعدى ذلك الحد حدا .

الكافي — عنه عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن صباح الحذا عن ابي اسامة قال كنت عند ابي عبد الله (ع) فساله رجل من المغيرة عن شيء من السنن فقال ما من شيء يحتاج اليه احد من ولد آدم الا وقد جرت فيه من الله ومن رسوله سنة عرفها من عرفها وانكرها من انكرها فقال له رجل وما السنة في دخول الخلا الحديث .

الكافي — العدة عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله (ع) في حديث ان النبي (ص) قال لسعد بن عباد : ان الله جعل لكل شيء حدا وجعل على من تعدى ذلك الحد حدا .
التهديب — عن الحسين بن سعيد مثله .

الكافي — ابو علي الاشعري عن بعض اصحابه عن الخشاب رفعه قال قال ابو عبد الله (ع) قال رسول الله (ص) القرآن هدى من الضلالة وتبيان من العمى الى ان قال : وفيه كمال دينكم .

البصائر — احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن حمران عن سليمان بن خالد قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ان عندنا لصحيفة سبعين ذراعا املاء رسول الله (ص) وخط على بيده ما من حلال ولا حرام الا وهو فيها حتى ارش الخدش . وعنه عن الحسين بن سعيد عن بعض رجاله عن احمد بن عمر الحلبي عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) نحوه الا انه قال فيها كل حلال وحرام وكل شيء يحتاج الناس اليه حتى ارش الخدش وعنه عن الحسين بن سعيد عن الحجال عن احمد بن عمر الحلبي مثله . وعنه عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن القاسم بن بريد بن معاوية عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) نحوه الا انه قال : لو ظهر امرنا لم يكن شيء الا وفيه سنة نمضيها . وعنه عن فضالة مثله . وعنه عن علي بن الحكم والحسن بن سعيد عن القاسم بن محمد الجوهري جميعا عن علي بن ابي حمزة

عن أبي بصير قال: أخرج الى أبو جعفر (ع) صحيفة فيها الحلال والحرام
والفرائض فقلت: ما هذه؟ فقال: هذه أملاء رسول الله (ص) وخط علي
بيده، قال: قلت: ما تبلى؟ قال: ما يبلىها، قلت: وما تدرس؟ قال
وما يدرسها هي الجامعة أو من الجامعة. وعنه
عن الحسين بن سعيد عن محمد بن أبي عمير عن محمد
بن حكيم عن أبي الحسن (ع) قال: إنما هلك من قبلكم بالقياس وإن الله
لم يقبض نبيه حتى أكمل له جميع دينه في حلاله وحرامه فجاجكم بما
تحتاجون إليه في حياته وتستغنون به وبأهل بيته بعد موته وأنه مخفي
عند أهل بيته حتى أن فيه لارش الكف الخبر. وعن يعقوب بن يزيد عن
الحسن بن علي الوشا عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال
سمعتة يقول: إن عندنا صحيفة طولها سبعون ذراعا أملاء رسول الله (ص)
وخط علي بيده وإن فيها لجميع ما يحتاج إليه حتى أرش الخدش. وعنه
عن ابن أبي عمير عن محمد بن حمران عن سليمان بن خالد قال سمعت
أبا عبد الله (ع) يقول: إن عندنا لصحيفة يقال لها الجامعة ما من حلال
وحرام إلا وهو فيها حتى أرش الخدش. وعن يعقوب بن إسحاق الرازي
عن أبي عمران الأرمي عن عبد الله بن الحكم عن منصور بن حازم
أو عبد الله بن أبي يعفور قال أبو عبد الله (ع): إن عندي صحيفة طولها
سبعون ذراعا فيها ما يحتاج إليه حتى أن فيها أرش الخدش. وعن أحمد
بن الحسن بن علي بن فضال عن أبيه عن ابن بكير عن محمد بن عبد الملك
عن أبي عبد الله (ع) نحوه إلا أنه قال: ما خلق الله من حلال ولا حرام
إلا وهو فيها. وعن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن الفضيل
عن بكر بن كرب عن أبي عبد الله (ع) نحوه إلا أنه قال: فيها كل حلال
وحرام. وعن إبراهيم بن هاشم عن يحيى بن أبي عمران عن يونس عن
حماد بن عثمان عن عمرو بن أبي نصر عن أبي عبد الله (ع) أنه قال وذكر
ابن شبرمة: أين هو عن الجامعة أملاء رسول الله (ص) وخط علي بيده
فيها الحلال والحرام حتى أرش الخدش. وبالاسناد عن حماد قال سمعت
أبا عبد الله (ع) يقول: ما خلق الله حلالا ولا حراما إلا وله حد كحد الدار
فما كان من الطريق فهو من الطريق وما كان من الدور فهو من الدور
حتى أرش الخدش فما سواه والجلدة ونصف الجلدة. وعن محمد بن
الحسين عن جعفر بن بشير عن أبان عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله
قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: إن في البيت صحيفة سبعين ذراعا
ما خلق الله من حلال ولا حرام إلا فيها حتى أرش الخدش. وعن علي بن

الحسن بن فضال عن ابراهيم بن محمد الاثعري عن مروان عن الفضيل بن يسار قال قال لي ابو جعفر (ع) : يا فضيل عندنا كتاب علي (ع) سبعون ذراعاً ما على الارض من شيء يحتاج اليه الا وهو فيه حتى ارش الخدش ثم خط بيده على ابهامه . وعن يعقوب بن يزيد عن الموشا عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) وقد ذكر له وقية ولد الحسن وذكر الجفر فقال : والله ان عندنا لجلدين ماعز وضان املاء رسول الله (ص) وخط علي بيده وان فيهما لجميع ما يحتاج اليه الناس حتى ارش الخدش . وعن محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن ابي القاسم الكوفي عن بعض اصحابه قال ذكر الجفر ولد الحسن فقالوا ما هذا ؟ فذكر ذلك لابي عبد الله (ع) فقال : نعم هما اهابان ماعز وضان مملوان علما كتب فيهما كل شيء حتى ارش الخدش . وعن احمد بن موسى عن علي بن اسماعيل عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال سمعته يقول : ويحكم وتدرن ما الجفر انما هو جلدة ثاة وليست بصغيرة ولا كبيرة فيها خط علي (ع) واملاء رسول الله (ص) من فلق فيه ما من شيء يحتاج اليه الا وهو فيها حتى ارش الخدش . وعنه عن الحسن بن النعمان عن الحسين بن عمرو الزيات عن ابان وعبد الله بن بكر قال : لا اعلم الا قال ثعلبه او العلاء بن رزين بن عمرو عن محمد بن مسلم عن أحدهما (ع) في حديث قال ولقد خلف رسول الله (ص) جلدا ما هو جلد حمار ولا جلد ثور ولا جلد بقرة الا اهاب ثاة فيها كل ما يحتاج اليه حتى ارش الخدش والظفر . وعن يعقوب بن يزيد ومحمد بن الحسين عن محمد بن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن علي بن سعيد عن ابي عبد الله (ع) انه قال في حديث طويل : واما قوله يعني عبد الله بن الحسن في الجفر فانما هو جلد مدبوغ كالجراب فيه كتب وعلم ما يحتاج الناس اليه الى يوم القيامة من حلال وحرام املاء رسول الله (ص) وخط علي بيده .

وعن احمد بن محمد عن البرقي عن اسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابي المفرا عن سماعة عن ابي الحسن (ع) قال قلت له : كل شيء تقولونه في كتاب الله او تقولون فيه ؟ قال : بل كل شيء في كتاب الله وسنته . وعن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن ابيه عن ابي المفرا عن سماعة عن العبد الصالح (ع) في حديث قال : ليس شيء الا وقد جاء في الكتاب والسنة . وعن علي بن اسماعيل عن صفوان بن يحيى عن ابي الحسن (ع) قال قلت : يكون الامام يسئل عن الحلال والحرام فلا يكون عنده فيه شيء؟ قال : لا، ولكن يكون عنده ولايجيب . وعن العباس بن معروف

عن حماد بن عثمان عن ربعي عن سورة بن كليب قال : قلت لأبي عبد الله (ع) بأي شيء يفتي الإمام قال : بالكتاب قلت : فما لم يكن في الكتاب قال : في السنة قلت : فما لم يكن في الكتاب والسنة قال : ليس شيء الا في الكتاب والسنة قال فكررت مرة أو مرتين قال يسدد ويوفق فأما ما تظن فلا . وعن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن المثني عن ربعي عن خيثمة قال قلت لأبي عبد الله (ع) : يكون شيء لا فيه كتاب أو سنة قال : لا قلت : فإن جاء شيء؟ قال : لا يجيء ، فأعدت مرارا قال لا يجيء ، ثم قال : يا خيثمة يوفق ويسدد ليس حيث تذهب .

الفقيه — عن محمد بن ابراهيم بن موسى الطالقاني عن أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الكوفي عن علي بن الحسن بن علي بن فضال عن أبيه عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا (ع) قال : للإمام علامات يكون أعلم الناس الى أن قال : وتكون عنده الجامعة وهي صحيفة طولها سبعون ذراعا فيها جميع ما يحتاج اليه ولد آدم ويكون عنده الجفر الأكبر والأصغر أهاب ماعز وأهاف كبش فيهما جميع العلوم حتى أرش الخدش وحتى الجلدة ونصف الجلدة وثالث الجلدة الحديث .
العيون — بهذا الإسناد مثله .

الإمامي للصدوق — قال حدثنا أحمد بن محمد الصانع العدل قال حدثنا عيسى بن محمد العلوي قال حدثنا أحمد بن سلام الكوفي قال حدثنا الحسين بن عبد الواحد قال : حدثنا حرب بن الحسن قال حدثنا أحمد بن اسماعيل بن صدقة عن أبي الجارود عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (ع) قال : لما نزلت هذه الآية (وكل شيء أحصيناه في امام مبین) قام رجلان من مجلسهما فقالا : يا رسول الله هو التوراة قال : لا قالا : فالانجيل ؟ قال : لا قالا فالقرآن ؟ قال : لا قيل أمير المؤمنين علي (ع) فقال رسول الله (ص) هذا الإمام الذي أحصى الله فيه علم كل شيء .

العلل — حدثنا أبي ومحمد بن الحسن بن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن محمد بن أبي عمير عن جميل بن دراج عن أبي عبد الله (ع) أنه سأل عن شيء من الحلال والحرام فقال : أنه لم يجعل شيء الا لشيء .

المحاسن — عن الوشا عن ابان الأحمر عن الحرث بن المغيرة عن أبي عبد الله (ع) قال سمعته يقول : ان الارض لا تترك الا بعالم يحتاج

اليه ولا يحتاج الى الناس بعلم الحلال والحرام . وعن علي بن اسماعيل الميثمي عن محمد بن حكيم عن أبي الحسن موسى (ع) قال : أتاهم رسول الله بما اكتفوا به في عهده واستغنوا به من بعده قال : ورواه بلفظ آخر قال أتاهم رسول بما سيستغنون به في عهده وما يكتفون به من بعده كتاب الله وسنة نبيه . وعن عبد الرحمن بن أبي نجران عن محمد بن حمران عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : ان الله اختار محمدا (ص) فبعثه بالحق وأنزل عليه الكتاب فليس شيء الا وفي كتاب الله تبيانه . وعن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله وربيع بن عبد الله عن فضيل بن يسار قال : قال أبو عبد الله (ع) أن للدين حدودا كحدود بيتي هذا وأوما الى جدار فيه . وعن أبيه عن ابن أبي عمير عن حفص بن البخترى عن أبي عبد الله (ع) قال : ما من شيء الا وله حد كحدود داري هذه فما كان في الطريق فهو من الطريق وما كان من الدار فهو من الدار . وعن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن أبي اسماعيل السراج عن خيثمة بن عبد الرحمن الجعفي قال حدثني أبو الوليد البحراني عن أبي جعفر (ع) أنه أتاه رجل بمكة فقال له : يا محمد بن علي أنت الذي تزعم أنه ليس شيء الا وله حد فقال له أبو جعفر (ع) : نعم أنا أقول أنه ليس شيء مما خلق الله صغيرا ولا كبيرا الا وله حد اذا جوز به ذلك الحد فقد تعدى حدود الله فيه الخبر . وعن أبيه عن يونس بن عبد الرحمن عن حفص بن عمر قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول : كان علي (ع) يعلم الحلال والحرام ويعلم القرآن ولكل شيء منهما حد . وعن محمد بن عبد الحميد عن أبي حمزة عن أبي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) في خطبة الوداع : أيها الناس اتقوا الله ما من شيء يقربكم من الجنة ويباعدكم من النار الا وقد نهيتكم عنه وأمرتكم به . وعن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن الصباح الحذا عن أبي أسامة قال : كنت عند أبي عبد الله (ع) فسأله رجل من المغيرة عن شيء من المسنن فقال : ما من شيء يحتاج اليه ولد آدم الا وقد جرت فيه سنة من الله ومن رسوله عرفها من عرفها وأنكرها من أنكرها الخبر . وعن أبيه عن درست بن أبي منصور عن محمد بن حكيم قال قال أبو الحسن (ع) اذا جاءكم ما تعلمون فقولوا واذا جاءكم ما لا تعلمون فيها ووضعه يده على فيه ، فقلت : ولم ذلك ؟ قال :

لان رسول الله (ص) أتى الناس بما اكتفوا به على عهده وما يحتاجون اليه الى يوم القيامة .

رجال الكشي — حدثني محمد بن قولويه القمي قال : حدثني محمد

بن عباد بن بشير عن ثوير بن أبي فاختة عن أبي جعفر (ع) في حديث قال: الحمد لله الذي جعل لكل شيء حدا ينتهي اليه حتى ان لهذا الخوان حدا ينتهي اليه . وعن علي بن محمد بن قتيبة قال مما وقع عبد الله بن حمدويه وكتبت من رقعته أن أهل ينسابور قد اختلفوا في دينهم الى أن قال : ويزعمون أن الوحي لا ينقطع وأن النبي (ص) لم يكن عنده كمال العلم ولا كان عند أحد من بعده واذا حدث الشيء في أي زمان كان ولم يكن علم ذلك عند صاحب الزمان أوحى الله اليه واليهم فقال (ع) : كذبوا لعنهم الله وافتروا اثما عظيما الخبر .

الاحتجاج — عن سليم بن قيس الهلالي عن أمير المؤمنين (ع) في حديث طويل أنه قال لطلحة : ان كل آية أنزلها الله على نبيه عندي باملاء رسول الله (ص) وخط يدي وتاويل كل آية أنزلها على محمد (ص) وكل حلال وحرام أو حد أو حكم أو شيء يحتاج اليه الامة الى يوم القيامة مكتوب باملاء رسول الله (ص) وخط يدي فقال كل شيء من صغير أو كبير أو خاص أو عام كان أو يكون الى يوم القيامة فهو عندك مكتوب ؟ قال : نعم وسوى ذلك اسرني في مرضه ألف باب يفتح كل باب ألف باب .

وعن سليم عن عبد الله بن جعفر قال قال رسول الله (ص) : في حديث شأن الاثمة (ع) والنص عليهم : أهل الأرض كلهم في تيه غيرهم وغير شيعتهم لا يحتاجون الى أحد من الامة في شيء من أمر دينهم والامة يحتاجون اليهم وهم الذين قال الله (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) . وعنه عن الحسن بن علي (ع) في حديث قال : نحن أهل البيت نقول أن الاثمة منا وان العلم فينا ونحن أهله وهو عندنا مجموع بحذافيره كله وأنه لا يحدث شيء الى يوم القيامة حتى ارش الخدش الا وهو عندنا مكتوب باملاء رسول الله (ص) وخط علي بيده ، قال الطبرسي وكان الصادق (ع) يقول : علمنا غابر ومزبور الى أن قال: وعندنا الجامعة فيها جميع ما يحتاج الناس اليه الى أن قال : وهي كتاب طوله سبعون ذراعا املاء رسول الله وخط علي بن ابي طالب ، والله ان فيه جميع ما يحتاج الناس اليه الى يوم القيامة حتى ان فيه ارش الخدش والجلدة ونصف الجلدة .

باب - الاحتياج الى علم الرجال وان ما روي عنهم عليهم السلام فيه
الصحيح وغيره وانه يجب التمييز والاعتصار على ما صح عنهم "ع"
ولو بالقرائن احواليه والمقاليه وان الاخبار ليس كلها قطعية
الدلالة ولا كل أحد يجوز له الأخذ بها بل انما ذلك مرتبة
الفقيه الخبير المحقق الخبير الذي احاط بالعلم بحكمات الكتاب
والسنة ومذاهب العامة وان الدراية غير الرواية وبالدرایات
للروایات تبين الدرجات وان اخبارهم "ع" فيها المحكم والمتشابه
وانه يجب رد متشابهها الى محكمها كالكتاب .

الكافي - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى
عن صفوان بن يحيى عن داود بن الحصين عن عمر بن حنظلة قال : سألت
ابا عبدالله (ع) الى ان قال : فان كان كل واحد اختار رجلا من اصحابنا
فرضيا ان يكونا الناظرين في حقهما فاختلفا فيما حكما وكلاهما اختلفا في
حديثكم فقال : الحكم ما حكم به اعدلها وافقهما واصدقهما في الحديث
وأورعهما ولا يلتفت الى ما يحكم به الاخر الى اخر ما تقدم في الجمع بين
الاخبار .

الفقيه - عن داود بن الحصين عن ابي عبدالله (ع) في رجلين اتفقا
على عدلين جعلهما بينهما في حكم وقع بينهما فيه اختلاف فرضيا بالعدلين
فاختلف العدلان بينهما عن قول ايهما يمضي الحكم ؟ قال ينظر الى افعههما
واعلمهما باحاديثنا وأورعهما فينفذ حكمه ولا يلتفت الى الاخر ونحوهما
جملة من الاخبار تقدمت في علة اختلاف الاخبار وكيفية الجمع بينها .

الاحتجاج - عن ابي جعفر الثاني (ع) في مناظرته مع يحيى بن اكرم
قال : قال رسول الله (ص) في حجة الوداع : قد كثرت على الكذابة وستكثر
فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فاذا اتاكم الحديث فاعرضوه
على كتاب الله وسنتي فما وافق كتاب الله وسنتي فخذوا به وما خالف
كتاب الله وسنتي فلا تأخذوا به الخبر .

الاحتجاج - ومما اجاب به ابو الحسن على بن محمد العسكري (ع)
في رسالته الى اهل الاهواز حين سألوه عن الجبر والتفويض ان قال :
اجمعت الامة قاطبة لا اختلاف بينهم في ذلك ان القرآن حق لا ريب فيه عند

جميع فرقها فهم في حالة الاجتماع عليه مصيبون وعلى تصديق ما انزل الله مهتدون لقول النبي (ص) : لا تجتمع امتي على ضلالة فاخبرهم (ص) ان ما اجتمعت عليه الامة ولم يخالف بعضهم بعضا هو الحق فهذا معنى الحديث ما تاوله الجاهلون ولا ما قاله المعاندون من ابطال حكم الكتاب واتباع حكم الاحاديث المزورة والروايات المزخرفة الخبر .

الخصال — أبي عن علي عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني وعمر بن اذينة عن ابان بن ابي عيائش عن سليم بن قيس الهلالي قال قلت لامير المؤمنين (ع) : اني سمعت من سلمان والمقداد وأبي ثر شيئا من تفسير القرآن واحاديث عن نبي الله غير ما في ايدي الناس ثم سمعت منك تصديق ما سمعت منهم ورايت في ايدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الاحاديث عن نبي الله (ص) انتم تخالفونهم فيها وتزعمون ان ذلك كله باطل افترى الناس يكذبون على رسول الله (ص) متعمدين ويفسرون القرآن بآرائهم ؟ قال : فاقبل علي (ع) فقال : قد سالت فافهم الجواب ان في ايدي الناس حقا وباطلا وصدقا وكذبا وناسخا ومنسوخا وعاما وخاصا ومحكما ومتشابهها وحفظا ووهما وقد كذب على رسول الله (ص) على عهده حتى قام خطيبا فقال ايها الناس قد كثرت على الكذابة فمن كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ثم كذب عليه من بعده الخبر .

البصائر — محمد بن عيسى قال : اقراني داود بن فرقد الفارسي كتابه الى ابي الحسن الثالث (ع) وجوابه بخطه فقال : نسالك عن العلم المنقول الينا عن آبائك واجدادك قد اختلفوا علينا فيه كيف العمل به على اختلافه ؟ فكتب وقراته : ما علمتم انه قولنا فالزموه وما لم تعلموا فردوه الينا .

المحاسن — علي بن النعمان عن ابن مسكان عن عبد الاعلى قال : سال علي بن حنظلة ابا عبدالله (ع) عن مسألة وانا حاضر فاجابه فيها فقال له علي : فان كان كذا وكذا فاجابه بوجه اخر حتى اجابه باربعة اوجه فقال علي بن حنظلة : يا ابا محمد هذا باب قد احكمناه فسمعه ابو عبد الله (ع) فقال له : لا تقل هكذا يا ابا الحسن فانك رجل ورع ان من الاشياء أشياء مضيقه ليس تجرى الا على وجه واحد منها وقت الجمعة ليس لوقتها الاحد واحد حين تزول الشمس ومن الاشياء أشياء موسعة تجرى على وجوه كثيرة وهذا منها والله ان له عندي سبعين وجها .

السرير — من كتاب المسائل من مسائل علي بن عيسى حدثنا محمد بن احمد بن زياد وموسى بن محمد بن علي بن موسى قال : كتبت الى ابي

الحسن (ع) اساله عن العلم المنقول الينا عن آبائك واجدادك (ص) قد اختلف علينا فيه فكيف العمل به على اختلافه والرد اليك فيما اختلف فيه ؟ فكتب: ما علمتم انه قولنا فالزموه وما لم تعلموه فردوه الينا . قال العلامة المجلسي (ره) في البحار : ظاهره عدم جواز العمل بالاخبار التي هي مظنونة الصدور عن المعصوم لكنه بظاهره مختص بالاخبار المختلفة فيجمع بينه وبين خبر التخيير بما مر ، على ان اطلاق العلم على ما يعم الظن شائع وعمل اصحاب الائمة (ع) على اخبار الاحاد التي لا تفيد العلم في اعصارهم متواتر بالمعنى لا يمكن انكاره .

غوالي اللالكلي — روى العلامة مرفوعا الى زرارة قال : سألت الباقر (ع) فقلت : جعلت فداك بائي عنكم الخبران او الحدينان المتعارضان فايهما اخذ فقال (ع) : يا زرارة خذ بما اثنهر عند اصحابك ودع الشاذ النادر ، فقلت يا سيدي انهما معا معروفان مشهوران ماثوران عنكم فقال (ع) : خذ بقول اعدلها عندك واثقهما في نفسك الخبر .

رجال المكشي — ابن قولويه عن سعد عن ابي الخطاب عن محمد بن سنان عن الفضل عن الصادق (ع) في حديث تقدم في اختلاف الاخبار وقال فيه : يافيض ان الناس اولعوا بالكذب علينا . وعن محمد بن قولويه والحسين بن الحسن عن سعد عن اليقطيني عن يونس بن عبد الرحمن ان بعض اصحابنا ساله وانا حاضر فقال له : يا ابا محمد ما اشدك في الحديث وأكثر انكارك لما يرويه اصحابنا فما الذي يحملك على رد الاحاديث ؟ فقال : حدثني هشام بن الحكم انه سمع ابا عبد الله (ع) يقول : لا تقبلوا علينا حديثا الا ما وافق القرآن والسنة او تجدون معه شاهدا من احاديثنا المتقدمة فان المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب اصحاب ابي احاديث لم يحدث بها ابي فاتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا وسنة نبينا محمد (ص) فانا اذا حدثنا قلنا قال الله عز وجل وقال رسول الله (ص)، قال يونس وافيت العراق فوجدت بها قطعة من اصحاب ابي جعفر ووجدت اصحاب ابي عبد الله (ع) متوافرين فسمعت منهم واخذت كتبهم فعرضتها بعد على ابي الحسن الرضا (ع) فانكر منها احاديث كثيرة ان تكون من احاديث ابي عبد الله (ع) وقال لي : ان ابا الخطاب كذب على ابي عبد الله (ع) لعن الله ابا الخطاب وكذلك اصحاب ابي الخطاب يدسون هذه الاحاديث الى يومنا هذا في كتب اصحاب ابي عبد الله (ع) الخبر . وبهذا الاسناد عن يونس عن هشام بن الحكم انه سمع ابا عبد الله (ع) يقول : كان المغيرة بن سعيد يتعمد الكذب على ابي وياخذ كتب اصحابه وكان

اصحابه المستترون باصحاب أبي ياخذون الكتب من اصحاب أبي فيدفعونها الى المغيرة فكان يدس فيها الكفر والزندقة ويسندها الى ابي عبد الله (ع) ثم يدفعها الى اصحابه فيامرهم ان ييئوها في الشيعة فكلما كان في كتب اصحاب أبي عبدالله (ع) من الفلو فذاك مما دسه المغيرة بن سعيد في كتبهم . وعن محمد بن مسعود عن المغيرة عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن حريز عن زرارة قال : قال يعني ابا عبد الله (ع) : ان اهل الكوفة نزل فيهم كذاب اي المغيره فانه يكذب على ابي يعني ابا جعفر (ع) قال حدثه ان نساء آل محمد اذا حضن قضين الصلاة وان والله عليه لعنة الله ما كان من ذلك شيء ولا حدثه واما ابو الخطاب فكذب علي وقال اني امرته ان لا يصلي هو واصحابه المغرب حتى يروا كواكب كذا فقال القتداني والله ان ذلك الكوكب ما اعرفه .

معاني الاخبار — ابي وابن الوليد معا عن سعد والحميري واحمد بن ادريس ومحمد العطار جميعا عن البرقي عن علي بن حسان الواسطي عن ذكره عن داود بن فرقد قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : انتم افقه الناس اذا عرفتم معاني كلامنا ان الكلمة لتصرف على وجوه فلو شاء انسان لصرف كلامه كيف شاء ولا يكذب . وعن ابيه عن علي عن ابيه عن اليقطيني عن ابن ابي عمير عن زيد الرزاز عن ابي عبدالله (ع) قال : قال ابو جعفر (ع) : يا بني اعرف منازل الشيعة على قدر روايتهم ومعرفتهم فان المعرفة هي الدراية للرؤية وبالدرائيات للروايات يعطو المؤمن الى اقصى درجات الايمان اني نظرت في كتاب لعلي (ع) فوجدت في الكتاب ان قيمة كل امرئ وقدره معرفته ، ان الله تبارك وتعالى يحاسب الناس على قدر ما اتاهم من العقول في دار الدنيا . وعن ابن مسرور عن ابن عامر عن عمه عن ابن ابي عمير عن ابراهيم الكرخي عن ابي عبدالله (ع) انه قال : حديث تدريه خير من الف ترويه ولا يكون الرجل منكم فقيها حتى يعرف معاريض كلامنا وان الكلمة من كلامنا لتصرف على سبعين وجها لنا من جميعها المخرج .

الاحتجاج — عن الرضا (ع) انه قال : ان في اخبارنا متشابها كمتشابه القرآن ومحكما كمحكم القرآن فردوا متشابها دون محكما .

العيون — ابي عن علي عن ابيه عن جون مولى الرضا (ع) عن الرضا (ع) قال : من رد متشابه القرآن الى محكمة فقد هدى الى صراط مستقيم ثم قال (ع) : ان في اخبارنا متشابها كمتشابه القرآن ومحكما كمحكم القرآن فردوا ومتشابها الى محكما ولا تتبعوا متشابها دون محكما فتصلوا .

البصائر — عبد الله عن اللؤلؤى عن ابن سنان عن علي بن أبي حمزة قال دخلت أنا وأبو بصير على أبي عبدالله (ع) فبينما نحن قعود إذ تكلم أبو عبدالله (ع) بحرف فقلت أنا في نفسي : هذا مما أحمله الي الشيعة هذا والله حديث لم أسمع مثله قط ، قال : فنظر في وجهي ثم قال : اني لاتكلم بالحرف الواحد لي فيه سبعون وجها ان شئت أخذت كذا وان شئت أخذت كذا .

وعن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن عبد الغفار الحارثي عن أبي عبد الله (ع) أنه قال : اني لاتكلم على سبعين وجها لي في كلها المخرج .

وعن محمد بن عيسى عن ابن أبي عمير عن محمد بن حمران عن محمد بن مسلم عن أبي عبدالله (ع) قال : انا لتكلم بالكلمة لها سبعون وجها لنا من كلها المخرج . وعن محمد بن عيسى عن ابن أبي عمير عن جميل عن أبي ايوب أخو ابراهيم عن حمدان عن أبي عبد الله (ع) قال : اني لاتكلم على سبعين وجها لي من كلها المخرج . وعن أحمد بن محمد عن الاهوازي عن فضالة وعلي بن اكرم معا عن عمر بن ابان عن ايوب مثله . وعن أحمد بن محمد عن ابن أبي نجران عن محمد بن حمدان عن محمد بن مسلم عنه (ع) مثله وعن أحمد بن الاهوازي عن فضالة عن حمران مثله . وعن محمد بن عيسى عن ابن جميلة عن أبي الصباح الكناني عن عبد الرحمن بن سيابة عنه (ع) مثله . وعن محمد بن عبد الجبار عن البرقي عن فضالة عن ابن أبي عمير عن أبي الصباح عن عبد الرحمن بن سيابة عنه (ع) مثله . وعن محمد بن عبد الجبار البرقي عن فضالة عن ابن أبي عمير عن أبي الصباح عن أبي عبدالله (ع) قال : اني لاحدث الناس على سبعين وجها لي في كل وجه منها المخرج . وعن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن الاحول عن أبي عبدالله (ع) قال : انتم افقه الناس ما عرفتم معاني كلامنا ان كلامنا لينصرف على سبعين وجها . وعن أحمد وعبدالله ابني محمد بن عيسى عن ابن محبوب مثله وعن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن عبد الكريم بن عمرو عن أبي بصير قال : سمعت ابا عبدالله (ع) يقول : اني لاتكلم بالكلمة الواحدة لها سبعون وجها ان شئت أخذت كذا وان شئت أخذت كذا . وعن أحمد بن محمد عن رواه عن الحسين بن عثمان عن أخيره عن أبي عبدالله (ع) قال : اني لاتكلم بالكلام ينصرف على سبعين وجها كلها لي منه المخرج .

باب - العلوم التي أمر الناس بتحصيلها والتي نهوا عنها .

الكافي — علي بن محمد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن علي بن أبي حمزة قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول : تفقهوا في الدين فإنه من لم يتفقه منكم في الدين فهو أعرابي أن الله يقول في كتابه (ليتفقوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) الكافي — الحسين بن محمد عن جعفر بن محمد عن القاسم بن الربيع عن مفضل بن عمر قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول : عليكم بالتفقه في دين الله ولا تكونوا أعرابا فإنه من لم يتفقه في دين الله لم ينظر الله إليه يوم القيامة ولم يترك له عملا .

الكافي — محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن إبان بن تغلب عن أبي عبد الله (ع) قال لوددت أن أصحابي ضربت رؤوسهم بالسياط حتى يتفقوا .

الكافي — علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن رواه عن أبي عبد الله (ع) قال قلت له : جعلت فداك رجل عرف هذا الأمر لزم بيته ولم يتعرف إلى أحد من أخوانه قال فقال : كيف يتفقه هذا في دينه؟ الكافي — محمد بن الحسن وعلي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان عن درست الواسطي عن إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي الحسن موسى (ع) قال : دخل رسول الله (ص) المسجد فإذا جماعة قد أطاقوا برجل فقال : ما هذا ؟ فقيل : علامة فقال : وما العلامة ؟ فقالوا أعلم الناس بانساب العرب ووقائعها وإيام الجاهلية والأشعار والعربية قال فقال النبي (ص) : ذاك علم لا يضر من جهله ولا ينفع من علمه ثم قال النبي (ص) : إنما العلم ثلاثة أية محكمة أو فريضة عادلة أو سنة قائمة وما خلاهن فهو فضل .

الكافي — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن حماد بن عيسى (وفي نسخة بن عثمان) عن أبي عبد الله (ع) قال : إذا أراد الله بعبده خيرا ففقهه في الدين .

الكافي — محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن رجل عن أبي جعفر (ع) قال ، قال : الكمال

كل الكمال التفقه في الدين والصبر على النائبة وتقدير المعيشة . احمد
بن ادريس عن محمد بن حسان عن ادريس بن الحسن عن ابي اسحاق
الكندي عن بشير الدهان قال ، قال أبو عبدالله (ع) لا خير في من لا يتفقه من
اصحابنا يا بشير ان الرجل منهم اذا لم يستغن بفقته احتاج اليهم فاذا
احتاج اليهم ادخلوه في باب ضلالتهم وهو لا يعلم .

الخصال — ابي عن سعد عن البرقي عن المعلى عن محمد بن جمهور
القمي عن جعفر بن بشير الجلي عن ابي بجر عن شريح المهداني عن ابي
اسحاق السبيعي عن الحارث الاعور قال قال أمير المؤمنين (ع) ثلاث بهن
يكمل المسلم التفقه في الدين والتقدير في المعيشة والصبر على النوائب .

قرب الاسناد — ابن طريف عن ابن علوان عن جعفر عن ابيه عن
علي (ع) قال : لا يدوق المؤمن حقيقة الايمان حتى يكون فيه ثلاث خصال
المفقه في الدين والصبر على المصائب وحسن التقدير في المعاش .

معاني الاخبار والخصال — ابي عن سعد عن الاصبهاني عن المنقري
عن سفيان بن عيينة قال : سمعت ابا عبدالله (ع) يقول : وجدت علم الناس
كلهم في اربع اولها ان تعرف ربك والثاني ان تعرف ما صنع بك والثالث ان
تعرف ما اراد منك والرابع ان تعرف ما يخرجك من دينك .

المحاسن — الاصبهاني مثله .

الخصال — ابي عن سعد عن ابن عيسى عن البنزطي عن رجل من
خزاعة عن الاسلامي عن ابيه عن ابي عبدالله (ع) قال : تعلموا العربية
فانها كلام الله الذي يكلم به خلقه ونظفوا الماضفين وبلغوا بالخواتيم .
أما الشيخ — جماعة عن ابي الفضل عن عثمان بن نصير الحافظ
عن يحيى بن عمرو التنوخي عن احمد بن سليمان عن محمد بن جعفر عن
ابيه جعفر بن محمد عن ابيه محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال قال
النبي (ص) : ما عبد الله عز وجل بشيء أفضل من فقه في دين او قال في
دينه .

العلل — ابي عن سعد عن ابن يزيد عن حماد عن حريز عن زرارة
ومحمد بن مسلم وبريد قالوا قال رجل لابي عبدالله (ع) : ان لي ابنا قد أحب
أن يسألك عن حلال وحرام لا يسألك عما لا يعنيه قال فقال (ع) هل يسأل
الناس عن شيء أفضل من الحلال والحرام ؟

محاسن — محمد بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب عن ابيه قال
قلت لابي عبدالله (ع) ان لي ابنا وذكر مثله .
بصائر — ابن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابن عميرة عن الثمالي عن
علي بن الحسين أو ابي جعفر (ع) قال متفقه في الدين أشد على الشيطان
من عبادة الف عابد .

المحاسن — ابي عن الحسن بن سيف عن اخيه علي عن سليمان بن
عمر عن ابي عبدالله (ع) قال : لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يكون
فيه ثلاث خصال التفقه في الدين وحسن التقدير في المعيشة والصبر على
الرزايا . وعن بعض أصحابنا عن ابن اسباط عن اسحاق بن عمار قال
سمعت ابا عبدالله (ع) يقول : ليت السياط على رؤوس اصحابي حتى
يتفقهوا في الحلال والحرام . وعن محمد بن عبد الحميد عن عمه عبدالسلام
بن سالم عن رجل عن ابي عبدالله (ع) قال : حديث في حلال وحرام تاخذه
من صادق خير من الدنيا وما فيها من ذهب أو فضة . بعض أصحابنا عن
ابن اسباط عن العلا عن محمد بن ابي جعفر (ع) قال : تفقهوا في الحلال
والحرام والا فانتم اعراب . ابي عن عثمان بن عيسى عن علي بن حماد عن
رجل سمع ابا عبدالله (ع) يقول : لا يشغلك طلب دنياك عن طلب دينك
فان طالب الدنيا ربما أدرك وربما فاتته فهلك بما فاتته منها . ابي عن ابن
ابي عمير عن العلا عن محمد قال قال أبو عبد الله (ع) وأبو جعفر (ع) : لو
أتيت بشاب من شباب الشيعة لا يتفقه لادبته قال وكان أبو جعفر (ع)
يقول : تفقهوا والا فانتم اعراب وفي حديث آخر لابن ابي عمير رفعه قال
قال أبو جعفر (ع) : لو أتيت بشاب من شباب الشيعة لا يتفقه في الدين
لاوجعته . وفي وصية المفضل بن عمر قال سمعت ابا عبدالله (ع) يقول :
تفقهوا في دين الله ولا تكونوا اعرابا فانه من لم يتفقه في دين الله لم ينظر
الله اليه يوم القيامة ولم يذك له عملا . وعن عثمان بن عيسى عن علي بن
ابي حمزة قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول تفقهوا في الدين فانه من لم
يتفقه منكم فهو اعرابي ان الله عز وجل يقول في كتابه ليتفقهوا في الدين
ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) وعن علي بن حسان عن
ذكره عن داود بن فرقد عن ابي عبدالله (ع) قال : ثلاث هن من علامات
المؤمن علمه بالله ومن يحب ومن ييغض . وعن ابيه مرسل قال قال ابو
عبدالله (ع) : أفضل العبادة العلم بالله .

تفسير العياشي — عن ابي بصير قال سألته عن قول الله عز وجل
(ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا) قال هي طاعة الله ومعرفة

الامام . وعن أبي بصير قال سمعت ابا جعفر (ع) يقول : (ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا) قال : معرفة الامام واجتناب الكبائر التي أوجب الله عليها النار . وعن سليمان بن خالد قال سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل (ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا) فقال : ان الحكمة المعرفة والتفقه في الدين فمن فقه منكم فهو حكيم وما أحد يموت من المؤمنين أحب الى ابيس من فقيهه .

غوالي اللآلي — عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وقال رسول الله (ص) لكل شيء عماد وعماد هذا الدين الفقه . وقال (ص) الفقهاء امناء الرسول . وقال أمير المؤمنين (ع) لولده محمد تفقه في الدين فان الفقهاء ورثة الانبياء .

السرائر — في جامع البزنطي عن أبي بصير عن أبي عبد الله عن ابيه قال قال علي (ع) : قال رسول الله (ص) نعم الرجل الفقيه في الدين ان احتجج اليه نفع وان لم يحتجج اليه نفع نفسه . ومن كتاب جعفر بن محمد بن سنان الدهقاني عن عبيد الله عن درست عن الحميد بن أبي العلا عن موسى بن جعفر عن ابيه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من انهك في طلب النحو سلب الخشوع .

روضة الواعظين — قال رسول الله (ص) : افضل العبادة الفقه وافضل الدين الورع .

تفسير الامام — عن أبي محمد العسكري عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ما انعم الله عز وجل على عبد بعد الايمان بالله افضل من العلم بكتاب الله ومعرفته بتأويله ومن جعل الله له من ذلك حظا ثم ظن ان احدا لم يفعل به ما فعل به قد فضل عليه فقد حقر نعم الله عليه . الى ان قال : ثم قال (ص) يرفع الله بهذا القرآن والعلم بتأويله وبموالاتنا اهل البيت والتبري من اعدائنا اقواما فيجعلهم في الخير قادة ائمة في الخير تقتص اثارهم وترنق اعمالهم ويقندى بفعالهم ونرغب الملائكة في خلتهم وتمسحها باجنحتهم في صلواتهم ويستغفر لهم كل رطب ويابس حتى حيطان البحر وهوامه وسباع البر وانعامه والسماء ونجومها .

تفسير العياشي — عن يونس بن عبد الرحمن ان داود قال : كنا عنده فارتعدت السماء فقال هو : سبحان من يسبح المرعد بحمده والملائكة من خيفته فقال له ابو بصير جعلت فذاك ان للرعد كلاما فقال : يا ابا محمد سل عما يعينك ودع ما لا يعينك .

أقول — وقد وردت جملة من الاخبار في ذم علم التجوم وتعلمه والنهي عنه وبازائها أخبار اخر تدل على أن أصله حق وقد جمعناها وجمعنا بينها في كتابنا (مصابيح الانوار في حل مشكلات الاخبار) .

باب - صفات العلماء وأصنافهم ووجوب الحذر من متابعة علماء السوء .

قال تعالى : (انما يخشى الله من عباده العلماء) وقال تعالى :
(وليعلم الذين أتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت قلوبهم .
الكافي — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن حماد بن
عثمان عن الحرث بن المغيرة عن أبي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل :
(انما يخشى الله من عباده العلماء) قال : يعني بالعلماء من صدق قوله
فعله ومن لم يصدق قوله فعله فليس بعالم .

كا — عنه عن أبيه عن القاسم عن المنقري عن حفص بن غياث عن
أبي عبد الله (ع) قال : اذا رأيتم العالم محبا لديناه فأخذروه على دينكم فان
كل محب لشيء يحوط ما أحب وقال : أوحى الله الى داود (ع) لا تجعل
بيني وبينك عالما مفتونا بالدنيا فيصدقك عن طريق محبتي فان أولئك قطاع
طريق عبادي المريدين ان ادنى ما أنا صانع بهم أن أنزع حلاوة منا جاتي من
قلوبهم . ورواه الصدوق في العيون .
كا — عنه عن أبيه عن التوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال :
قال رسول الله (ص) : الفقهاء امناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا قيل :
يا رسول الله وما دخولهم في الدنيا ؟ قال : اتباع السلطان فاذا فعلوا ذلك
فأخذروهم على دينكم .

قرب الاسناد — عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن
جعفر عن أبيه (ع) ان عليا (ع) قال : اياكم والجهال من المتعبدين والفجار من
العلماء فانهم فتنة كل مفتون .

الخصال — عن هارون القامي عن ابن بطة عن أحمد بن محمد
البرقي عن أبيه باسناده يرفعه الى أمير المؤمنين (ع) انه قال : قطع ظهري
رجلان رجل عليم اللسان فاسق ورجل جاهل القلب ناسك هذا يصد
لسانه عن فسقه وهذا بنسكة عن جهله فاتقوا الفاسق من العلماء

والجاهل من المتعبدين، أولئك فتنة كل مفتون فاني سمعت رسول الله (ص) يقول : هلاك أمتي على يدي كل منافق عليم اللسان وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن السعد آبادي عن البرقي عن أبيه عن محمد بن سنان عن زياد بن المنذر عن سعد بن طريف عن الأصمغ بن نباتة عن أمير المؤمنين (ع) في حديث قال : قال عيسى (ع) الدنيا داء الدين والعالم طبيب الدين فإذا رأيت الطبيب يجر الداء الى نفسه فانهموه واعلموا انه غير ناصح لغيره . معاني الاخبار — عن أبيه عن سعد بن محمد بن الحسين عن ابن محبوب عن حماد بن عثمان عن أبي جعفر (ع) في قول الله عز وجل : (والشعراء يتبعهم الغاؤون) قال : هل رأيت شاعراً يتبعه أحد ؟ انما هم قوم تفقهوا لغير الدين فضلوا وأضلوا .

الخصال — عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن الخشاب عن ابن مهران وابن اسباط فيما أعلم عن بعض رجالهما قال : قال أبو عبدالله (ع) : ان من العلماء من يحب أن يحزن عليه ولا يؤخذ عنه فذلك في الدرك الأول من النار ، ومن العلماء من اذا وعظ انف واذا وعظ عنف فذلك في الدرك الثاني من النار ، ومن العلماء من يرى أن يضع العلم عند نوي الثروة والشرف فلا يرى له في المساكين وضعاً فذلك في الدرك الثالث من النار ، ومن العلماء من يذهب في علمه مذهب الجبارة والسلطين فان رد عليه شيء من قوله أو قصر في شيء من أمره غضب فذاك في الدرك الرابع من النار ، ومن العلماء من يطلب أحاديث اليهود والنصارى ليعزز به علمه ويكثر به حديثه فذاك في الدرك الخامس من النار ، ومن العلماء من يضع نفسه للفتيا ويقول سلوني ولعله لا يصيب حرفاً واحداً والله لا يحب المتكلفين فذاك في الدرك السادس من النار ومن العلماء من يتخذ علمه مروة وعقلاً فذاك في الدرك السابع من النار .

ثواب الاعمال — أبي عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) : سيأتي على أمتي زمان لا يبقى من القرآن الا رسمه الى ان قال : فقها: ذلك الزمان شر فقهاء تحت ظل السماء منهم خرجت الفتنة واليهم يعود .

الاختصاص — قال رسول الله (ص) : من تعلم علماً ليمارى به السفهاء أو يباهي به العلماء أو يصرف به الناس الى نفسه يقول : انما رئيسكم فليتبوا مقعده من النار ان الرياسة لا تصلح الا لاهلها فمن دعا الناس الى نفسه وفيهم من هو أعلم منه لم ينظر الله اليه يوم القيامة .

(١) فيه دلالة على جواز تفسير القرآن (منه) .

الخصال والعيون — ابي عن الكميداني عن ابن عيسى عن البيهقي
قال : قال أبو الحسن (ع) : من علامات الفقه الحلم والعلم والصمت ان
الصمت باب من أبواب الحكمة ان الصمت يكسب المحبة انه دليل على كل
خير .

كا — محمد بن يحيى العطار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن
بن محبوب عن معاوية بن وهب قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول :
اطلبوا العلم وتزبنوا معه بالحلم والوقار وتواضعوا لمن تعلمونه العلم
وتواضعوا لمن طلبتم منه العلم ولا تكونوا علماء جبارين فيذهب باطلكم
بحقكم .

كا — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن حماد بن
عثمان عن الحرث بن المغيرة عن ابي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل :
(انما يخشى الله من عباده العلماء) قال : يعني بالعلماء من صدق فعله
قوله ومن لم يصدق قوله فعله فليس بعالم .

كا — العدة عن أحمد بن محمد البرقي عن اسماعيل بن مهرا عن
ابي سعيد القمط عن الحلبي عن ابي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين
(ع) : الا اخبركم بالفقيه حق الفقيه ؟ من لم يقنط الناس من رحمة الله ولم
يؤمنهم من عذاب الله ولم يرخص لهم في معاصي الله ولم يترك القرآن رغبة
عنه الى غيره الا لا خير في علم ليس فيه تفهم الا لا خير في قراءة ليس فيها
تدبر الا لا خير في عبادة ليس فيها تفكر .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن
اسماعيل عن الفضل بن شاذان النيشابوري جميعا عن صفوان بن يحيى
عن ابي الحسن (ع) قال : من علامات الفقه الحلم والصمت .

كا — أحمد بن عبد الله عن أحمد بن محمد البرقي عن بعض اصحابه
رفعه قال : قال امير المؤمنين (ع) لا يكون السفه والمنعة في قلب العالم .

كا — وبهذا الاسناد عن محمد بن خالد عن محمد بن سنان رفعه قال :
قال عيسى بن مريم (ع) : يا معشر الحواريين لي اليكم حاجة اقضوها لي
قالوا : قضيت حاجتك يا روح الله فقام فقبل اقدامهم فقالوا : كنا نحن احق
بهذا يا روح الله فقال : ان احق الناس بالخدمة العالم انما تواضعت هكذا
لكيما تتواضعوا بعدي في الناس كتواضعي لكم ثم قال عيسى (ع) : بالتواضع
تكبر الحكمة لا بالتكبر وكذلك في السهل ينبت الزرع لا في الجبل .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن ذكره عن معاوية بن وهب عن ابي عبدالله (ع) قال : كان امير المؤمنين (ع) يقول : يا طالب العلم ان للعلم ثلاث علامات العلم والحلم والصمت وللمتكلف ثلاث علامات ينازع من فوقه بالمعصية ويظلم من دونه بالغلبة ويظهر الظلمة .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن حماد بن عيسى عن عمر بن اذينة عن ابان بن ابي عيائش عن سليم بن قيس الهلالي قال : سمعت امير المؤمنين (ع) يحدث عن النبي (ص) انه قال في كلام له : العلماء رجلان رجل عالم آخذ بعلمه فهذا ناج وعالم تارك لعلمه فهذا هالك وان اهل النار ليتأذون من ريح العالم التارك لعلمه وان اشد اهل النار ندامة وحسرة رجل دعا عبدا الى الله فاستجاب له وقبل منه فاطاع الله فادخله الله الجنة وادخل الداعي النار بتركه عمله واتباعه الهوى وطول الامل اما اتباع الهوى فيصد عن الحق وطول الامل ينسي الاخرة .

كا — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن علي بن محمد القاساني عن ذكره عن عبدالله بن القاسم الجعفري عن ابي عبد الله (ع) قال : ان العالم اذا لم يعمل بعلمه زلت موعظته عن القلوب كما يزل المطر عن الصفا .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن القاسم بن محمد عن المنقري عن حفص بن غياث عن ابي عبد الله (ع) : قال : قال : يا حفص يغفر للجاهل سبعون ذنبا قبل ان يغفر للعالم ذنب واحد وبهذا الاسناد قال : قال ابو عبد الله (ع) قال عيسى بن مريم (ع) : ويل لعلماء السوء كيف تلظي عليهم النار .

كا — العدة عن احمد بن محمد بن محمد بن نوح بن شعيب النيشابوري عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان عن درست بن ابي منصور عن عروة بن اخي شعيب المقرئ عن شعيب بن ابي بصير قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : كان امير المؤمنين (ع) يقول : يا طالب العالم ان العلم ذو فضائل كثيرة فراسه التواضع وعينه البراءة من الحسد واذنه الفهمولسانه الصدق وحفظه الفحص وقلبه حسن النية ، وعقله معرفة الاثنياء والامور ويده الرحمة ورجله زيارة العلماء وهمته السلامة وحكمته الورع ومستقره النجاة،وقائده العافية،ومركبه الوفاء ، وسلاحه لين الكلمة ، وسيفه الرضا وقوسه المداراة وجيشه محاوراة العلماء وماله الادب ونخيرته اجتناب الذنوب وزاده المعروف وماؤه الموادعة ودليله الهدى ورفيقه محبة الاخيار .

علي بن محمد عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري عن
عبدالله بن ميمون القداح عن أبي عبدالله عن ابائه (ع) قال : جاء رجل الى
رسول الله (ص) فقال : يا رسول الله ما العلم ؟ قال : الانصات قال :
ثم مه يا رسول الله ؟ قال : الاستماع قال : ثم مه ؟ قال : الحفظ قال : ثم
مه ؟ قال : العمل به قال : ثم مه يا رسول الله ؟ قال : نشره .

كا — علي بن ابراهيم رفعه الى أبي عبد الله (ع) قال طلبه العلم
ثلاثة فاعرفهم باعينهم وصفاتهم صنف يطلبه للجهل والمراء وصنف يطلبه
للاستطالة والختل وصنف يطلبه للفقه والعقل فصاحب الجهل والمراء
مؤذ مमार متعرض للمقال في أندية الرجال يتذاكر العلم وصفة الحلم قد
تسربل من الخشوع وتخلى من الورع فدق الله من هذا خيشومه وقطع منه
حيزومه وصاحب الاستطالة والختل ذو خبيء يستطيل على مثله من أشباهه
ويتواضع للاغنياء من دونه فهو لحوائهم هاضم ولدينه حاطم فاعمى الله
على هذا خبره وقطع من آثار العلماء أثره ، وصاحب الفقه والعقل ذو كآبة
وحزن وسهر قد تحنك في برنسه وقام الليل في حنسه يعمل ويخشى وجلا
داعيا مشفقاً، مقبلاً على شأنه، عارفاً باهل زمانه، مستوحشاً من أوثق أخوانه
فشد الله من هذا أركانه وأعطاه يوم القيامة أمانة .

الخصال — ابن المتوكل عن السعد آبادى عن البرقي عن أبيه عن
محمد بن سنان عن أبي الجارود عن سعيد بن علقمة قال : قال أمير
المؤمنين (ع) : طلبه العلم الخ وفيه يتعلمون العلم للمراء .
امالي الصدوق — ابن مسرور عن محمد الحميري عن أبيه عن محمد
بن عبد الجبار عن محمد بن زياد الأزدي عن ابان بن عثمان عن ابن تغلب
عن عكرمة عن ابن عباس مثله .

الخصال — العطار عن أبيه عن محمد بن أحمد عن ابن معروف عن
ابن غزوان عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : قال رسول الله
(ص) : صنفان من امتي اذا صلحا صلحت امتي واذا فسدا فسدت امتي
قيل : يا رسول الله وهن هما ؟ قال : الفقهاء والامراء .

الخصال — أبي عن محمد العطار عن محمد بن أحمد عن علي بن
السندي عن محمد بن عمرو بن سعيد عن موسى بن أكيل قال : سمعت
أبا عبدالله (ع) يقول : لا يكون الرجل فقيها حتى لا يبالي أي ثوبيه ابتذل
وبما سد فورة الجوع .

المحاسن — أبي عن فضالة عن ابان بن عثمان عن الفضل بن عبد
الملك عن أبي عبدالله (ع) قال : ان ابا جعفر (ع) سئل عن مسألة فاجاب

فيها فقال الرجل : ان الفقهاء لا يقولون هذا فقال له ابي : ويحك ان الفقيه الزاهد في الدنيا ، الراغب في الآخرة ، المتمسك بسنة النبي (ص) .

روضة الواعظين - قال رسول الله (ص) علماء هذه الامة رجالان رجل اتاه الله علما فطلب به وجه الله والدار والآخرة وبذله للناس ولم يأخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا قليلا فذلك يستغفر له من في البحور ودواب البر والبحر، والطير في جو السماء، ويقدم على الله سيدا شريفا، ورجل اتاه الله علما فبخل على عباد الله وأخذ عليه طمعا واشترى به ثمنا قليلا فذلك يلجم يوم القيامة بلاجم من نار وينادي ملك من الملائكة على رؤوس الأشهاد : هذا فلان بن فلان اتاه الله علما في دار الدنيا فبخل به على عباده حتى يفرغ من الحساب .

باب - عدم جواز كتمان العلم عن أهله والنخيانة فيه اذ لم تكن تقيير .

قال الله تعالى : (ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وانتم تعلمون) وقال تعالى : (ان الذين يكتُمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) وقال تعالى : (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون) وقال تعالى : (ان الذين يكتُمون ما انزل الله من الكتاب ويشترُونَ به ثمنا قليلا أولئك ما ياكلون في بطونهم الا النار) وقال تعالى (يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وانتم تعلمون) وقال تعالى: (واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه) .

كا - الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن محمد بن محمد بن جمهور القمي يرفعه قال : قال رسول الله (ص) : اذا ظهرت البدع في امتي فليظهر العالم علمه فمن لم يفعل فعليه لعنة الله .

امالي الشيخ المفيد - عن علي بن خالد المرادي عن الحسن بن علي بن عمرو الكوفي عن القاسم بن محمد بن حماد الدلال عن عبد بن يعيش عن مصعب بن ابي سلام عن سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله (ص) : تناصحوا في العلم فان خيانة أحدكم في علمه أشد من خيانتة في ماله وان الله مسائلكم يوم القيامة . وباسناد اخي دعبل عن الرضا عن

آبائه عن أمير المؤمنين (ع) قال : قال رسول الله (ص) لا خير في علم الا لمستمع واع أو عالم ناطق . وعن الخفار عن اسماعيل عن محمد بن غالب بن حرب عن علي بن أبي طالب البزاز عن موسى بن عمير الكوفي عن الحكم بن ابراهيم عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله (ص) : ايما رجل آتاه الله علما فكتمه وهو يعلمه لقي الله عز وجل يوم القيامة ملجما بلجام من نار .

المحاسن — ابن يزيد عن محمد بن جمهور القمي رفعه قال: قال رسول الله (ص) اذا ظهرت البدعة في امتي فليظهر العالم علمه فان لم يفعل فعليه لعنة الله . وعن أبيه عن عبد الله بن المغيرة ومحمد بن سنان عن طلحة بن زيد عن أبي عبد الله عن ابائه قال : قال (ع) : ان العالم الكاتم علمه يبعث انتن أهل القيامة ريحا تلغنه كل دابة حتى نواب الارض الصفار .

تفسير الامام — قال أبو محمد العسكري (ع) قال أمير المؤمنين (ع) سمعت رسول الله (ص) يقول : من سئل عن علم فكتمه حيث يجب اظهاره فتزول عنه التقيه جاء يوم القيامة ملجما بلجام من النار . وقال أمير المؤمنين (ع) : اذا كتم العالم العلم أهله وزهى الجاهل في تعلم ما لا بد منه وبخل الغني بمعرفته وباع الفقير دينه بدنياه غيره جل البلاء وعظم العقاب . اقول — هذا الخبر يجمع بين أخبار هذا الباب والباب الذي بعده فلا تغفل .

غوالي اللآلي — قال النبي (ص) : من كتم علما نافعا لجمه الله يوم القيامة بلجام من نار وروي عن علي (ع) انه قال : ما أخذ الله على الجاهل ان يتعلموا حتى أخذ على العلماء ان يعلموا . وروي عن الصادق (ع) انه قال : من احتاج الناس اليه ليفقههم في دينهم فسألهم الاجرة كان حقيقا على الله تعالى أن يدخله نار جهنم .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن منصور بن حازم عن طلحة بن زيد عن أبي عبد الله (ع) قال : قرأت في كتاب علي (ع) ان الله لم يأخذ على الجاهل عهدا بطلب العلم حتى أخذ على العلماء عهدا ببذل العلم للجاهل لان العلم كان قبل الجهل .

كا — العدة عن محمد بن يحيى عن أحمد بن النضر عن عمرو بن شهر عن جابر عن أبي جعفر (ع) قال : زكاة العلم ان تعلمه عباد الله .

كا — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبد الرحمن عن ذكره عن ابي عبدالله (ع) قال : قام عيسى بن مريم خطيبا في بني اسرائيل فقال : يا بني اسرائيل لا تحدثوا الجهال بالحكمة فتظلموها ولا تمنفوها اهلها فتظلموهم .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ان الله عز وجل يقول : تذاكر العلم بين عبادي مما تحيي عليه القلوب الميتة اذا هم فيه انتهوا الى امري .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن ابي الجارود قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول : رحم الله عبدا احبب العلم قال : قلت : وما احياؤه ؟ قال : ان يذاكر به اهل الدين واهل الورع .

كا — محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عبد الله بن محمد الحجال عن بعض اصحابه رفعه قال : قال رسول الله (ص) : تذاكروا وتلاقوا وتحدثوا فان الحديث جلاء للقلوب ان القلوب لترين كما يرين السيف جلاؤه الحديث (وفي نسخة الحديد) .

كا — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن فضالة بن ايوب عن عمر بن ابان عن منصور الصيقل قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول : تذاكر العلم دراسة والدراسة صلاة حسنة .

اقول : قد تقدم في حجية الخبر كثير مما يناسب هذا الباب .

باب - وجوب كتمان العلم عن غير اهله وفي محل النفسه ومع عدم المصاحته في اظهاره .

كا — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن ابان بن عثمان عن عبدالله بن سليمان قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول وعنده رجل من اهل البصرة يقال له عثمان الاعمى وهو يقول : ان الحسن البصري يزعم ان الذين يكتمون العلم تؤذي ريح بطونهم اهل النار فقال ابو جعفر (ع) : فهلك اذا مؤمن ال فرعون ما زال العلم مكتوما منذ بعث الله نوحا فليذهب الحسن يمينا وشمالا فوالله ما يوجد العلم الا ههنا .

الاحتجاج — عن عبدالله بن سليمان قال : كنت عند ابي جعفر (ع) الى اخر ما تقدم وزاد فيه : وكان (ع) يقول : محنة الناس علينا عظيمة ان دعوناهم لم يجيبونا وان تركناهم لم يهتدوا بغيرنا .

امالي الصدوق — ابن ثنائويه المؤدب عن محمد الحميري عن احمد بن محمد عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن مدرك بن المهزاز قال : قال الصادق جعفر بن محمد (ع) : يا مدرك رحم الله عبدا اجتر مودة الناس فحدثهم بما يعرفون وترك ما ينكرون .

الخصال — ابي عن سعد عن ايوب بن نوح عن ابن ابي عمير مثله .
رجال الكشي — ادم بن محمد عن علي بن محمد الدقاق عن محمد بن موسى السمان عن محمد بن عيسى بن عبيد عن اخيه جعفر عن الرضا (ع) حديث قال فيه ليونس بن عبد الرحمن : حدث الناس بما يعرفون واتركهم مما لا يعرفون . وعن جبرئيل بن احمد عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن جبلة عن ذريح المحاربي قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن جابر الجعفي وما روى فلم يجبني واظنه قال : سألته بجمع فلم يجبني فسألته الثالثة فقال لي : يا ذريح دع ذكر جابر فان السفلة اذا سمعوا باحاديثه شنعوا أو قال : اذا عوا . وعن علي بن محمد عن محمد بن احمد عن ابن يزيد عن عمرو بن عثمان عن ابي جميلة عن جابر قال : رويت خمسين الف حديث ما سمعه أحد مني . وعن جبرئيل بن احمد عن اليقطيني عن اسماعيل بن مهران عن ابي جميلة عن جابر قال : حدثني ابو جعفر (ع) تسعين الف حديثا لم احدث بها أحدا قط ولا احدث بها أحدا قط ولا لاحدث بها أحدا أبدا قال جابر : قلت لابي جعفر (ع) : جعلت فداك انك حملتني وقرا عظيما بما حدثتني به من سرکم الذي لا احدث به أحدا فربما جاش في صدري حتى ياخذني منه شبه الجنون قال : يا جابر فاذا كان ذلك فاخرج الى الجبان (الجبال . خ . ل .) فاحفر حفيرة ودل رأسك فيها ثم قل حدثني محمد بن علي بكذا وكذا . وعن جبرئيل بن احمد عن الشجاعي عن محمد بن الحسين عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر قال : دخلت على ابي جعفر (ع) وأنا شاب فقال : من أنت ؟ فقلت من أهل الكوفة جئتك لطلب العلم فدفع الي كتابا وقال ان أنت حدثت به حتى تهلك بنو أمية فعليك لعنتي ولعنة ابائي وان انت كتبت منه شيئا بعد هلاك بني أمية فعليك لعنتي ولعنة ابائي ثم دفع الي كتابا اخر ثم قال : وهاك هذا فان حدثت بشيء منه أحدا فعليك لعنتي ولعنة ابائي — .

البصائر — سلمة بن الخطاب عن القاسم بن يحيى عن جده عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) قال : خالطوا الناس بما يعرفون ودعوهم مما ينكرون ولا تحملوا على أنفسكم وعليها أن أمرنا صعب مستصعب لا يحتمله الا ملك مقرب أو نبي مرسل أو عبد مؤمن امتحن الله

قلبه للإيمان . وعن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن جابر عن أبي عبدالله (ع) قال ان امرنا ستر مستتر وسر لا يفيد الا سر وسر على سر وسر مقنع بسر . وعن محمد بن أحمد عن جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن أحمد بن محمد عن أبي اليسر عن زيد بن المعدل عن إبان بن عثمان قال : قال لي أبو عبد الله (ع) : ان امرنا هذا مستور مقنع بالميثاق من هنك اذله الله . قال : وروى عن ابن محبوب عن مرزم قال : قال أبو عبدالله (ع) ان امرنا هو الحق وحق الحق وهو الظاهر وباطن الظاهر وباطن الباطن وهو السر وسر السر وسر المستتر وسر مقنع بالسر . الحاسن — ابن الديلمي عن داود الرقي ومفضل وفضيل قالوا : كنا جماعة عند أبي عبدالله (ع) في منزله يحدثنا في أشياء فلما انصرفنا وقف على باب منزله قبل أن يدخل ثم أقبل علينا فقال : رحمكم الله لا تضيعوا امرنا ولا تحدثوا به الا أهله فان المذيع علينا امرنا اشد علينا مؤونة من عدونا انصرفوا رحمكم الله ولا تضيعوا امرنا . وعن ابن سنان عن اسحاق بن عمار قال : تلا أبو عبدالله (ع) هذه الآية : (ذلك بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) فقال : والله ما ضربوهم بأيديهم ولا قتلوهم بأسيا فمهم ولكن سمعوا احاديثهم فاذا عوها فآخذوا عليها فقتلوا فصار ذلك قتلا واعتداء ومعصية . وعن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن ذكره عن أبي عبدالله (ع) قال : ما قتلنا من اذاع حديثنا خطأ ولكن قتلنا قتل عمدا . اقول والاحاديث بهذا المضمون كثيرة .

باب - أنه لا يجب على الأئمة عليه السلام اجواب
عن كل ما سئلوا عنه وأن وجب على الناس
سؤالهم وهو من الباب الذي قبله .

قال الله تعالى : (فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) .
كا — العدة عن أحمد بن محمد عن الوثاب عن أبي الحسن الرضا (ع)
قال : سمعته يقول : قال علي بن الحسين (ع) : على الأئمة من الفرض ما
ليس على شيعتهم وعلى شيعتنا ما ليس علينا أمرهم الله ان يسألونا قال :
(فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) أمرهم ان يسألونا وليس علينا
الجواب ان سئنا اجبنا وان سئنا امسكنا .

كا — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوثا : قال : سألت
الرضا (ع) عن قوله عز وجل (فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون)
قال : نحن أهل الذكر ونحن المسؤولون قلت : فانتم المسؤولون ونحن
السائلون ؟ قال : نعم قلت : حق علينا ان نسالكم ؟ قال : نعم قلت : حق
عليكم ان تجيبونا . ؟ قال : لا ذاك اليانا ان شئنا فعلنا وان شئنا لم نفعل
أما تسمع قول الله عز وجل : (هذا عطاؤنا فامنن او أمسك بغير حساب) .
كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد عن محمد بن أبي عمير أو
غيره عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة عن أبي جعفر (ع) : قال قلت له :
جعلت فداك ان الشيعة يسألونك عن هذه الآية : (عم يتساءلون عن النبا
العظيم) فقال : ذاك الي ان شئت أخبرتهم بها وان شئت لم أخبرهم ثم
قال : ولكني أخبرك بتفسيرها الحديث .

كا — العدة عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن
زيد أبي الحسن عن الحكم بن أبي نعيم قال : أتيت ابا جعفر (ع) وهو
بالمدينة فقلت له : علي نذر بين الركن والمقام ان انا لقيتك ان لا أخرج من
المدينة حتى اعلم انك قائم ال محمد (ص) ام لا فلم يجبني بشيء فاقمت
ثلاثين يوما ثم استعملني في طريق فقال : يا حكم وانك لها بعد ؟ فقلت له :
اني أخبرتك بما جعلت لله علي فلم تأمرني ولم تنهني عن شيء ولم تجبني
بشيء الحديث .

كا — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن
اسماعيل عن منصور بن يونس عن أبي بكر الحضرمي عن أبي جعفر (ع) في
حديث انه سئل عن قول الله عز وجل : (فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا
تعلمون) من هم ؟ قال : نحن قلت : علينا ان نسالكم قال : نعم قلت : عليكم
ان تجيبونا قال : ذاك اليانا .

البصائر — عن محمد بن الحسين مثله الا انه قال : امركم الله ان
نسالونا ولنا ان شئنا اجبتكم وان شئنا لم نجبتكم . وعن عبدالله بن جعفر
عن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي الوثا عن أبي الحسن (ع) قال :
على الأئمة من الفرض ما ليس على شيعتنا وعلى شيعتنا ما أمرهم الله ما
ليس علينا ، ان عليهم ان يسالونا وليس علينا ان نجيبهم . وعن علي بن
اسماعيل عن صفوان بن يحيى عن أبي الحسن (ع) قال : قلت : الامام
يسال عن الحلال والحرام فلا يكون عنده فيه شيء ؟ قال : لا ولكن يكون
عنده ولا يجيب وعن أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان النوفلي عن محمد
بن عبد الرحمن الاسدي والحسن بن صالح قال : (كذا) اتى رجل من
الوافقة فاخذ بلجام بغلته فقال : اني اريد ان اسالك ، فقال : اذا لا اجيبك ،

فقال : ولم لا تجيبني ؟ قال : لان ذاك الي ان شئت اجبتك وان شئت لم اجبك . وعنه عن ابي عبدالله النوفلي عن القاسم بن جابر قال : سألت ابا جعفر (ع) عن مسألة فقال : اذا لقيت موسى فسله عنها قال : فقلت : او لا تعلمها قال : بلى قلت : فاخبرني بها قال : لم يؤذن لي في ذلك . وعن احمد بن محمد عن ابن ابي نصر قال : كتبت الى الرضا (ع) كتابا فكان في بعض ما كتبه قال الله عز وجل : (فاسالوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) الى ان قال : فقد كتبت علينا المسألة ولم يكتب عليكم الجواب قال : قال الله تعالى : (فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما يتبعون أهواءهم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله) .

تفسير القمي — عن محمد بن جعفر يعني الاسدي عن عبد الله بن محمد عن سليمان بن سفيان عن ثعلبة عن زرارة عن ابي جعفر (ع) في قوله تعالى (فاسالوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) من عنى بذلك ؟ قال : نحن قلت فانتم المسؤولون ؟ قال : نعم قلت : ونحن السائلون ؟ قال : نعم قلت فعلينا ان نسالكم ؟ قال : نعم قلت عليكم ان تجيبونا ؟ قال : لا ذاك لنا ان نسنأ فعلنا وان نسنأ امسكنا ثم قال : هذا عطاؤنا فامنن او امسك بغير حساب .

كا — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن منصور بن يونس عن ابي بكر الحضرمي قال : كنت عند ابي جعفر (ع) اذ دخل عليه المورد اخو الكميث فقال جعلني الله فداك اخترت لك سبعين مسألة ما يحضرنى منها مسألة واحدة قال : ولا واحدة يا ورد . قال : بلى قد حضرتني منها واحدة قال : وما هي ؟ قال : قول الله تبارك وتعالى : (فاسالوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) من هم ؟ قال : نحن قلت علينا ان نسالكم قال : نعم قلت : عليكم ان تجيبونا ؟ قال : ذاك لنا .

كا — احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال : كتبت الى الرضا (ع) كتابا فكان في بعض ما كتبت قال الله عز وجل : (فاسالوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) وقال الله (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) فقد فرضت عليهم المسألة ولم يفرض عليكم الجواب : قال : قال الله تبارك وتعالى : (فان لم يستجيبوا لكم فاعلموا انما يتبعون أهوائهم ومن أضل ممن اتبع هواه) .

اقول — لعل المعنى انه لا يجب عليهم جواب كل سائل بل جواب من يستجيب لامرهم او المراد ان من لم يفتح بعدم الجواب فقد اتبع هواه بل

ينبغي أن يصمت إذا صمتنا وينطق إذا نطقنا . واعلم أن أخبار هذا الباب ترجع الى أخبار الباب السابق وتوهم بعض المحدثين من هذه الأخبار جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة وهو خطأ فان المراد من تأخير البيان عن وقت الحاجة كون الشخص مكلفا بتكليف لم يبين له في وقته مع وجوبه عليه وهذا ممنوع عند كل من منع من تكليف ما لا يطاق وإنما المقصود من هذه الأخبار أن جواب المسألة قد يكتم تقية أو لعدم المصلحة أو لكون السائل ليس له أهلية فيكون التكليف بما كتم عنه ساقطا بلا مرية إذ لا يكلف الله نفسا الا ما أتاهها ولا تكليف الا بعد البيان .

باب - بطلان تكليف ما لا يطاق

قال الله تعالى (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) وقال تعالى : (لا تكلف نفسا الا وسعها) وقال تعالى : (ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به) .

كا - العدة عن احمد بن محمد البرقي عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله (ع) قال : الله أكرم من أن يكلف الناس ما لا يطيقون والله أعز من أن يكون في سلطانه ما لا يريد . وبالإسناد عن علي بن الحكم عن ابان الأحمر عن حمزة بن الطيار عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : وكذلك إذا نظرت في جميع الاثنياء لم تجد أحدا في ضيق ولم تجد أحدا الا والله عليه الحجة الى أن قال : وما امروا الا بدون سعتهم وكل شيء امر الناس به فهم يسعون له ، وكل شيء لا يسعون له فهو مؤخر عنهم .

يب - الحسين بن سعيد عن زرعة عن سماعة قال : سألته عن المريض لا يستطيع الجلوس قال : فليصل وهو مضطجع ، لو وضع على جهته شيئا اذا سجد فانه يجزي عنه ولن يكلفه الله ما لا طاقة له به .

التوحيد والخصال : العطار عن سعد بن يزيد عن حماد عن حريز عن أبي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : رفع عن أمي تسعة الخطا والنسيان ما أكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون وما اضطروا اليه والحسد والطيرة والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق بشفة وبهذا المضمون جملة من الأخبار .

الحاسن - عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال : ما كلف الله العباد الا ما يطيقون انما كلفهم في اليوم والليلة

خمس صلوات وكلفهم من كل مثني درهم خمسة دراهم وكلفهم صيام شهر في السنة وكلفهم حجة واحدة وهم يطيقون أكثر من ذلك الخبر .

عقائد الصدوق — اعتقادنا في التكليف هو أن الله تعالى لم يكلف عباده إلا دون ما يطيقون كما قال الله عز وجل (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) والوسع دون الطاقة وقال الصادق (ع) : والله ما كلف الله العباد إلا دون ما يطيقون لأنه كلفهم في كل يوم وليلة خمس صلوات وكلفهم في السنة صيام ثلاثين يوما وكلفهم في كل مائتي درهم خمسة دراهم وكلفهم حجة واحدة وهم يطيقون أكثر من ذلك وعن علي بن الحكم عن ابان الأحمر عن حمزة الطيار عن أبي عبدالله (ع) في حديث قال فيه : وما أمروا إلا بدين سعتهم وكل شيء أمر الناس به فهم يسعون له وكل شيء لا يسعون له فموضوع عنهم ولكن الناس لا خير فيهم .

باب - نفي العسر والحرج .

قال الله تعالى (ما جعل عليكم في الدين من حرج) وقال تعالى (يريد بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) .

يب — أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار وسعد عن أحمد بن محمد بن عيسى والحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن ابن سنان عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبدالله (ع) سأله عن الرجل يجعل الركوة أو التور فيدخل أصبعه فيه قال : ان كانت يده قذرة فليهرقه وان كان لم يصبها قدر فليفتسل منه هذا مما قال الله (ما جعل عليكم في الدين من حرج) . وبالاسناد عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن الفضيل قال : سئل أبو عبد الله (ع) عن الجنب يفتسل فينضح الماء من الأرض في الإناء فقال : لا بأس هذا مما قال الله (ما جعل عليكم في الدين من حرج) . وبالاسناد عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن علي بن الحسن بن رباط عن عبد الأعلى مولى آل سام قال : قلت لأبي عبدالله (ع) عثرت فانقطع ظفري فجعلت على أصبعي مرارة فكيف أصنع بالوضوء ؟ فقال : يعرف هذا وأشباهه من كتاب الله تعالى : (ما جعل عليكم في الدين من حرج) أمسح عليه .

قرب الاسناد — هارون عن ابن زياد عن جعفر عن أبيه عن النبي (ص) قال : مما أعطى الله أمي وفضلهم به على سائر الأمم أعطاهم ثلاث خصال لم يعطها إلا نبي وذلك أن الله تبارك وتعالى كان إذا بعث نبيا قال

له : اجتهد في دينك ولا حرج عليك وان الله تبارك ونعالى اعطى ذلك امتي
حيث يقول : (ما جعل عليكم في الدين من حرج) يقول من ضيق الخبر .
باب — ان كل واجب تعذر فعله سقط وكان الانسان معذورا في
تركه

قال الله تعالى (لا اكراه في الدين) وقال تعالى (ولا تحمل علينا
اصرا) .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن علي بن حديد عن مرزم
قال : سألت أبا عبدالله (ع) عن المريض لا يقدر على الصلاة قال : فقال :
كلما غلب الله عليه فالله أولى بالعذر .

كا — علي بن أبيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا
عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن أبي عبد الله (ع) قال : سمعته
يقول في المفمى عليه : كلما غلب الله عليه فالله أولى بالعذر .

البصائر — أحمد بن محمد بن محمد بن سنان عن عبد الله بن مسكان
عن موسى بن بكر قال : قلت لأبي عبدالله (ع) الرجل يغمى عليه اليوم أو
اليومين أو ثلاثة أو أكثر من ذلك كم يقضي من صلواته ؟ فقال : الا أخبرك
بما ينظم هذا واشباهه فقال : كلما غلب الله عليه من أمر فالله أعذر
لعبده وزاد فيه غيره قال : قال أبو عبدالله (ع) وهذا من الابواب التي يفتح
كل باب منها ألف باب .

العلل والخصال — عن محمد بن الحسن عن الصفار مثله .

الخصال — محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد بن
عيسى عن محمد بن سنان عن عبدالله بن مسكان عن موسى بن بكر قال
قلت لأبي عبدالله (ع) الرجل يغمى عليه يوما أو يومين أو الثلاثة أو الاربعة
أو أكثر من ذلك كم يقضي في صلواته قال : الا أخبرك بما يجمع لك هذه
الاشياء كلها كلما غلب الله عليه فالله أعذر لعبده ، وزاد فيه غيره ان ابا
عبد الله (ع) قال : هذا من الابواب التي يفتح كل باب منها الف باب .

العلل والعيون — عن الفضل بن شاذان عن الرضا (ع) في حديث
قال : كل ما غلب الله عليه مثل المفمى الذي يغمى عليه في يوم وليلة فلا
يجب عليه قضاء الصلاة كما قال الصادق (ع) : كل ما غلب الله عليه فهو
أعذر لعبده .

يب — عن ابراهيم بن هاشم عن عبدالله بن المغيرة عن عبد الله بن
سنان عن أبي عبدالله (ع) قال : كل ما غلب الله عليه فالله أولى بالعذر .

المحاسن — أبي عن صفوان عن منصور بن حازم قال : قال أبو عبد الله (ع) : الناس مأمورون ومنهون ومن كان له عذر عذره الله أقول : وتقدم ما يدل على ذلك من الأبواب السابقة .

باب : أن كل محرم اضطر الإنسان إلى فعله فهو له حلال إلا ما استثني .

يب — الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين عن سماعة عن أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن المريض هل تمسك له المرأة شيئاً فيسجد عليه ؟ قال : لا إلا أن يكون مضطراً ليس عنده غيرها وليس شيء مما حرم الله إلا وقد أحله الله لمن اضطر إليه .

يب — وعنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن الرجل يكون في عينيه الماء فينزع الماء منها فيستلقي على ظهره الأيام الكثيرة أربعين يوماً أو أقل أو أكثر فيمتنع من الصلاة الأيام وهو على حاله فقال : لا بأس بذلك وليس شيء مما حرم الله إلا وقد أحله لمن اضطر إليه . وأقول : وورد في كثير من الأخبار حل الميتة للمضطر وحل شرب الخمر للعطشان المضطر وفي الأبواب المتقدمة دلالة على ذلك أيضاً .

باب — أنه إذا اشبهت أفراد الحلال من نوع بأفراد الحرام منه فجميع حلال حتى يعلم الحرام منه بعينه فيجب اجتناب .

قه — الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : كل شيء فيه حلال وحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه .

يب — بإسناده عن الحسن بن محبوب وبإسناده عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب مثله .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي أيوب عن عبد الله بن سنان عن عبد الله بن سليمان قال : سألت أبا جعفر (ع) عن

الجبن الى ان قال : فقال : ساخبرك عن الجبن وغيره كل ما كان فيه حلال وحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام بعينه فتدعه . ورواه البرقي في المحاسن عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان مثله وعن أحمد بن محمد الكوفي عن محمد بن أحمد النهدي عن محمد بن الوليد عن ابان بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سليمان عن أبي عبد الله (ع) قال : كل شيء لك حلال حتى يجيئك شاهدان يشهدان ان فيه ميتة وعن علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول : كل شيء هو لك حلال حتى تعلم الحرام بعينه فتدعه من قبل نفسك وذلك مثل الثوب يكون عليك قد اشتريته وهو سرقة او المملوك يكون عندك ولعله حر قد باع نفسه او خدع فبيع قهرا او امرأة تحتك وهي أختك او رضيعتك والاشياء كلها على هذا حتى يستبين لك غير ذلك او تقوم لك به البينة . ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابراهيم مثله . وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن سماعة قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن رجل اصاب مالا من عمل بنسي أمية وهو يتصدق ويصل قرابته الى أن قال : ثم قال ان كان خلط الحرام حلالا فاختلط جميعا فلم يعرف الحلال من الحرام فلا بأس .

يب — عن ابن محبوب عن أبي ايوب عن أبي بصير يعني المرادي قال : سألت احدهما عن شراء الخيانة والسرقه قال : لا الا ان يكون قد اختلط معه غيره الخبر .

المحاسن — ابي عن محمد بن سنان عن ابي الجارود قال : سألت ابا جعفر (ع) عن الجبن وقلت له : اخبرني من رأى انه يجعل فيه الميتة فقال : من أجل مكان واحد يجعل فيه الميتة حرم في جميع الارضين اذا علمت انه ميتة فلا تاكله وان لم تعلم فاشتر وبع الحديث وعن اليقطيني عن صفوان عن معاوية بن عمار عن رجل من اصحابنا قال : كنت عند ابي جعفر (ع) فسأله رجل عن الجبن فقال ابو جعفر (ع) : انه لطعام يعجبني فساخبرك عن الجبن وغيره كل شيء فيه الحلال والحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام بعينه .

باب - ان الأحكام الشرعية ثابتة في كل زمان الى يوم القيامة الا ما خرج بدليل .

كا — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس عن حريز عن زرارة قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الحلال والحرام فقال حلال

محمد حلال الى يوم القيامة وحرامه حرام الى يوم القيامة لا يكون غيره ولا يجيء غيره الحديث .

كا - العدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال : قلت لابي عبد الله (ع) : (فاصبر كما صبر اولو العزم من الرسل) فقال : نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد (ص) الى ان قال : فكل نبي جاء بعد المسيح اخذ بشريعته ومنهاجه حتى جاء محمد (ص) بالقرآن وبشريعته ومنهاجه فحلاله حلال الى يوم القيامة وحرامه حرام الى يوم القيامة فهؤلاء اولوا العزم من الرسل . والاختبار في ذلك كثيرة ومضمونها مجمع عليه لا خلاف فيه .

باب - أن الأحكام الشرعية عامة شاملة لجميع المكلفين من الأولين والآخريين والحاضرين والغائبين إلا ما خرج بالدليل

كا - علي بن ابراهيم عن أبيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن بريد عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبد الله (ع) وفي حديث طويل في شرائط الجهاد وصفات المجاهدين قال : فمن كانت قد تمت فيه شرائط الله عز وجل التي وصف بها اهلها من أصحاب النبي (ص) وهو مظلوم فقد اذن له في الجهاد كما اذن لهم لان حكم الله عز وجل في الاولين والآخرين وفرائضه عليهم سواء الا من علة او حادث يكون والاولون والآخرين ايضا في منع الحوادث شركاء والفرائض عليهم واحدة يسأل الآخرون عن اداء الفرائض عما يسأل عنه الاولون ويحاسبون عما به يحاسبون . اقول : ويدل على ذلك ما روى انه يستحب عند قراءة (يا ايها الذين آمنوا) ان يقال : لبيك ربنا وما تقدم في الباب السابق ان حلال محمد حلال الى يوم القيامة وحرامه حرام الى يوم القيامة .

باب - وجوب الوفاء بالشروط المشروعة المشترطة في العقود اللازمة إلا الشرط المخالف للكتاب والسنة .

كا - العدة عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال سمعته يقول : من اشترط شرطا مخالفا لكتاب الله فلا يجوز ، ولا يجوز على الذي اشترط عليه المسلمون عند شروطهم ما وافق كتاب الله عز وجل .

يب — عن الحسن بن محبوب مثله .

يب — الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : المسلمون عند شروطهم الاكل شرط خالف كتاب الله عز وجل فلا يجوز .

قه — عن عبد الله بن سنان مثله .

يب — الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن سنان يعني عبد الله قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الشرط في الاماء لاتباع ولا توهب قال : يجوز ذلك غير الميراث فانها تورث لان كل شرط خالف كتاب الله باطل .

يب — احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن حذيفة عن أبي المغرا عن الحلبي عن أبي عبد الله (ع) في رجلين اشتركا في مال وريحا فيه ريحا وكان المال دينا عليهما فقال احدهما لصاحبه اعطني رأس المال والربح لك فقال : لا بأس به اذا اشترطا به وأن كان شرطا يخالف كتاب الله عز وجل فهو رد الى كتاب الله عز وجل الخبر .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد مثله .

يب — عن الصفار عن الحسن بن موسى الخشاب عن غيات بن كلوب عن اسحاق بن عمار عن جعفر عن أبيه (ع) ان علي بن ابي طالب كان يقول : من شرط لامرأته شرطا فليف لها به لان المسلمين عند شروطهم الا شرطا حرم حلالا او احل حراما .

باب - أنه لا يجوز الاضرار بالغير ولا يجب تحمل الضرر الا ما استثنى .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن أبي عبد الله (ع) قال : ان الجار كالنفس غير مضار ولا اثم .

يب — احمد بن محمد مثله .

كا — العدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن أبي جعفر (ع) قال : ان سمرة بن جندب كان له عذق في حائط لرجل من الانصار وكان منزل الانصاري بباب البستان فكان يمر الى نخلته ولا يستأذن فكلمه الانصاري ان يستأذن اذا جاء فأبى سمرة فلما تلبى جاء الانصاري الى رسول الله (ص) فشكى اليه وخبره بالخبر فارسل اليه رسول الله (ص) وخبره بقول الانصاري وما شكى وقال : اذا اردت الدخول فاستأذن فأبى فلما أبى ساومه حتى بلغ به من الثمن ما شاء فأبى أن يبيع فقال : لك بها عذق يمتد لك في الجنة فأبى أن يقبل فقال رسول الله (ص) للانصاري : اذهب فاقطعها وأرم بها اليه فانه لا ضرر ولا ضرار .

قه — عن ابن بكير نحوه .

يب — عن أحمد بن محمد بن خالد مثله .

كا — علي بن محمد بن بندار عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن بعض اصحابنا عن عبد الله بن مسكان عن زرارة عن أبي جعفر (ع) نحوه الا انه قال : فقال له رسول الله (ص) انك رجل مضار ولا ضرر ولا ضرار على مؤمن قال : ثم أمر بها فقلعت ورمي بها اليه فقال له رسول الله (ص) انطلق فاغرسها حيث شئت .

كا — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن عقبة بن خالد عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال : لا ضرر ولا ضرار .

كا — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين قال كتبت الى أبي محمد (ع) رجل كانت له رعى على نهر قرية والقرية لرجل فاراد صاحب القرية ان يسوق الى قريته الماء في غير هذا النهر ويعطل هذه الرعى اله ذلك ام لا؟ فوقع (ع) : بتقي الله ويعمل في ذلك بالمعروف ولا يضر أخاه المؤمن .
يب — محمد بن علي بن محبوب قال : كتب رجل الى الفقيه وذكر مثله . ورواه الصدوق ايضا كذلك .

كا — محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن عقبة بن خالد عن أبي عبد الله (ع) قال : قضى رسول الله بالشفعة بين الشركاء في الارضين والمسكن وقال لا ضرر ولا ضرار وقال اذا رفت الارف وحدت الحدود فلا شفعة .

يب — محمد بن يحيى مثله .

قه — عن عقبة بن خالد مثله .

باب - عدم جواز التأويل بغير معارض و دليل .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن أبي البخترى عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال فيه : فانظر واعلمكم هذا عن تأخونه فان فينا أهل البيت في كل خلف عدولا ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين وبمضمونه اخبار كثيرة وقد استفاض بين الخاصة والعامة بل ادعى تواتره ان النبي (ص) قال لعلي : يا علي انا صاحب التنزيل وانت صاحب التأويل . وعنه (ع) انه قال له : أنك تقاات الناس على تأويل القرآن كما قاتلتهم على تنزيله . وتواتر عنهم (ع) ان المراد بالراسخين في قوله تعالى (وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم) الاثمة (ع) .

باب - استحباب تعلم العلوم العربية وكرهه الاضحاك فيها .

الخصال - ابي عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن البزنطي عن رجل من خزاعة عن الاسلمي عن ابيه عن ابي عبد الله (ع) قال : تعلموا العربية فانها كلام الله الذي يكلم به خلقه الحديث .
عدة الداعي - عن ابي جعفر الجواد (ع) قال : ما استوى رجلان في حسب ودين الا كان افضلهما عند الله عز وجل آدبهما قال قلت : قد علمت فضله عليه في النادي والمجالس فما فضله عند الله ؟ قال يقرأ القرآن كما أنزل ودعا به الله من حيث لا يلحن فان الدعاء الملحون لا يصعد الى الله .

كا - محمد بن الحسن وعلي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن عبيد الله الدهقان عن درست الواسطي عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى (ع) قال : دخل رسول الله (ص) المسجد فاذا جماعة قد اطافوا برجل فقال : ما هذا ؟ قيل : علامة فقال : وما العلامة فقالوا : اعلم الناس بانساب العرب ووقائعها وايام الجاهلية والاشعار والعربية قال : فقال النبي (ص) ذلك علم لا يضر من جهله ولا ينفع من علمه ثم قال النبي (ص) : انما العلم ثلاث اية محكمة او فريضة عادلة او سنة قائمة وما خلاهن فهو فضل .

بيان - يمكن حمله على المبالغ في العربية كما يشعر به لفظ العلامة او المراد بالعربية غير المتعارف منها الان لكونها في ذلك الزمان غير محتاج اليها .

السرائر - من كتاب جعفر بن محمد بن سنان الدهقان عن عبيد الله عن درست عن عبد الحميد بن ابي العلا عن موسى بن جعفر عن ابيه مثله . وبهذا الاسناد قال : قال رسول الله (ص) من انهمك في طلب النحو سلب الخشوع .

باب - انه ينبغي تعلم الكتاب والحساب

كا - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن رجل عن جميل عن ابي عبد الله (ع) قال سمعته : يقول من الله على الناس برهم وفاجرهم بالكتاب والحساب ولولا ذلك لتغالطوا .

باب - عدم جواز العمل بالمنامات في الاحكام الشرعية .

كا - علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن

أبي عبد الله (ع) قال : ما تروى هذه الناصبة فقلت : جعلت فداك في ماذا؟ فقال في اذانهم وركوعهم وسجودهم فقلت : انهم يقولون : ان ابي بن كعب رآه في النوم فقال : كذبوا فان دين الله اعز من أن يرى في النوم الحديث .

كا — عنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سعد بن ابي خلف عن ابي عبد الله (ع) قال : الرؤيا على ثلاثة وجوه بشارة من الله للمؤمن وتحذير من الشيطان واضغات احلام .

كا — العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن النضر بن سويد عن درست بن ابي منصور عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله (ع) : الرؤيا الصادقة والكاذبة مخرجهما من موضع واحد قال : صدقت اما الكاذبة المختلفة فان الرجل يراها في اول ليله في سلطان المردة والفسقة وانما هي شيء يخيل الى الرجل وهي كاذبة مخالفة لا خير فيها واما الصادقة اذا رآها بعد الثلثين من الليل مع حلول الملائكة وذلك قبل السحر فهي صادقة لا تتخلف ان شاء الله الا أن يكون جنبا أو ينام على غير ظهور ولم يذكر الله عز وجل حقيقة ذكره فانها تختلف وتبطل على صاحبها .

توحيد المفضل — عن الصادق (ع) في اواخر المجلس الاول قال : فكر يا مفضل في الاحلام كيف دبر الامر فيها فمزج صادقها بكاذبها فانها لو كانت كلها تصدق لكان الناس كلهم انبياء ولو كانت كلها تكذب لم يكن فيها منفعة بل كانت فضلا لا معنى له فصارت تصدق احيانا فينتفع بها الناس في مصلحة يهتدى بها او مضره يحذر منها وتكذب كثيرا لئلا يعتمد عليها كل الاعتماد .

باب - اباحة الطيبات وتحريم الخبائث

قال الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) وقال تعالى : (قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة) وقال تعالى : (يسألونك ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات) .

كا — علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن محمد بن ابي نصر وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن محمد بن مروان جميعا عن ابان بن عثمان عن ذكره عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله تبارك وتعالى اعطى محمدا (ص) شرايع نوح وابراهيم وموسى وعيسى التوحيد والاخلاص وخلع الانداد والقطرة الحنيفية السمحة

لا رهبانية ولا سياحة اهل فيها الطيبات وحرم فيها الخبائث ووضع عنهم
اصرهم الخبر .

باب - انه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة .

يدل على ذلك جميع ما دل على استحالة التكليف بما لا يطاق عقلا
ونقلا اية ورواية وما دل على أنه ليس لله على الخلق ان يعرفوا وللخلق
على الله ان يعرفهم وما دل على أن لا تكليف الا بعد البيان ولا يكلف الله
نفسا الا ما اتاها وما دل على التوعد على الكتمان وما دل على ان الناس
في سعة ما لم يعلموا الى غير ذلك مما تقدم مفصلا واما ما تقدم مما يدل
على أنه يجب على الناس السؤال ولا يجب عليهم (ع) الجواب فلا يدل على
جواز ذلك كما يتوهم حسبما تقدمت الاشارة اليه في محله فانهم (ع) اذا لم
يجيبوا ارتفع التكليف بما يتوقف على البيان وتعلق بغيره وهذا مما لا نزاع
فيه .

باب - أصالة حجية شريعة السلف الالما ثبت نسخها

كا - علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله (ع)
في حديث حج رسول الله (ص) وقال فيه : فلما كان يوم التروية عند زوال
الشمس امر الناس ان يغتسلوا ويهلوا بالحج وهو قول الله تعالى الذي
أنزل على نبيه (ص) (فاتبعوا ملة ابيكم ابراهيم) فخرج النبي (ص)
واصحابه مهلين بالحج حتى أتى منى فصلى الظهر والعصر والمغرب
والعشاء الاخرة والفجر ثم غدا والناس معه وكانت قريش تفيض من
المزدلفة وهي جمع ويمنعون الناس أن يفيضوا منها فاقبل رسول الله (ص)
وقريش ترجو أن يكون افاضته من حيث يفيضون فأنزل الله
تعالى عليه (ثم افيضوا من حيث افاض الناس
واستغفروا الله) يعني ابراهيم واسماعيل واسحاق في افاضتهم منها ومن
كان من بعدهم الخبر .

كا - العدة عن سهل بن زياد عن عبد الرحمن بن سالم عن ابيه قال :
سالت ابا عبد الله (ع) هل للمسلمين عيد غير الجمعة والاضحى والافطر؟
قال : نعم اعظمها حرمة قلت : واي عيد هو جعلت فداك قال : اليوم الذي
نصب فيه رسول الله (ص) أمير المؤمنين الى ان قال : فان رسول الله (ص)

أوصى أمير المؤمنين أن يتخذ ذلك اليوم عيداً وكذلك كانت الأنبياء تفعل
كانوا يوصون أوصيائهم بذلك فيتخذونه عيداً .

كا — علي بن إبراهيم عن أبيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن
بن راشد عن أبي عبد الله (ع) قال قلت : جعلت فداك للمسلمين عيد غير
العيدين قال : نعم يا حسن اعظمهما واشرفهما قال : قلت وأي يوم هو ؟
قال : يوم نصب أمير المؤمنين (ع) فيه علما للناس قال : قلت جعلت فداك
وأي يوم هو قال : أن الأيام تدور وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحجة
قلت : جعلت فداك وما ينبغي لنا أن نضع فيه ؟ قال : تصومه يا حسن
وتكثر الصلاة على محمد وآله وتبرأ إلى الله من ظلمهم حقهم فإن الأنبياء
كانت تأمر الأوصياء اليوم الذي كان يقام فيه الوصي أن يتخذ عيداً ، قال :
قلت فما لمن صامه ؟ قال : صيام سنتين شهراً الخبر . ورواه الشيخ
في المصباح عن الحسن بن راشد ورواه الصدوق في (قه)
عنه أيضاً . ورواه في ثواب الأعمال عن أبيه عن سعد عن إبراهيم بن
هاشم مثله .

يب — عن محمد بن يعقوب نحوه .

الخصال — علي بن أحمد بن موسى عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي
عن الحسين بن عبد الله الأشعري عن محمد بن عيسى عن القاسم بن
يحيى عن جده الحسن بن راشد عن الفضل بن عمر قال قلت لأبي عبد الله
(ع) كم للمسلمين من عيد ؟ فقال : أربعة اعياد قال : قد عرفت العيدين
والجمعة فقال لي : اعظمها واشرفها يوم الثامن عشر من ذي الحجة وهو
اليوم الذي أقام فيه رسول الله (ص) أمير المؤمنين ونصبه علماً للناس قال :
قلت : فما يجب علينا في ذلك اليوم قال : يجب عليكم صيامه شكراً لله
وحمداً له مع أنه أهل أن يشكر كل ساعة وكذلك أمرت الأنبياء أوصيائهم
أن يصوموا اليوم الذي يقام فيه الوصي يتخذونه عيداً ومن صامه كان
أفضل من عمل سنتين سنة .

مصباح الشيخ — عن زياد بن محمد عن أبي عبد الله (ع) قال :
قلت : للمسلمين عيد غير يوم الجمعة والفطر والأضحى قال : نعم اليوم
الذي نصب فيه رسول الله (ص) أمير المؤمنين (ع) فقلت وأي يوم هو
قال : الأيام تدور ولكنه الثامن عشر من ذي الحجة ينبغي لكم أن تنقروا
إلى الله بالبر والصوم والصلاة وصلة الرحم وصلة الإخوان فإن الأنبياء
كانوا إذا أقاموا أوصيائهم فعلوا ذلك وأمروا به .

العلل — محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار
عن أحمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى عن محمد بن أبي عمير عن حماد

بن عثمان عن عبد الله بن علي الحلبي قال : سألت أبا عبد الله (ع) أيغتسلن النساء اذا اتين البيت ؟ قال : نعم ان الله عز وجل يقول : (طهر بيئي للطائفين والعاكفين والركع السجود) فينبغي للعبد أن لا يدخل الا وهو طاهر قد غسل عنه العرق والاذى ونظهر .

قه — قال رسول الله (ص) حمل العصى ينفي الفقر ولا يجاوره شيطان وقال (ع) : تعصوا فانها من سنن اخواني النبيين وكانت بنو اسرائيل الصغار والكبار يمشون على العصى حتى لا يختالون في مشيتهم .

باب - وجوب التقيه مع الخوف الى خروج القائم (ع)

كا — علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم وغيره عن أبي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل (اولئك يؤتون اجرهم مرتين بما صبروا) قال بما صبروا على التقيه (ويدرون بالحسنة السيئة) قال : الحسنة التقيه والسيئة الاذاعة .

كا — وبالإسناد عن هشام بن سالم عن أبي عمر الاعجمي قال : قال لي ابو عبد الله (ع) : يا ابا عمرو تسعة اعشار الدين في التقيه ولا دين لمن لا تقيه له الخبر .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن معمر بن خلاد قال : سألت ابا الحسن (ع) عن القيام للوالة فقال : قال ابو جعفر (ع) : التقيه من ديني ودين ابائي ولا ايمان لمن لا تقيه له .

كا — علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان عن أبي عبد الله (ع) قال : كان ابي (ع) يقول : واي شيء اقر لعيني من التقيه ان التقيه جنة المؤمن .

كا — عن أبي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن اسماعيل عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن عبد الله بن ابي يعفور قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول التقيه ترس المؤمن والتقيه حذر المؤمن ولا ايمان لمن لا تقيه له .

كا — عنه عن الحسن بن علي الكوفي عن العباس بن عامر عن جابر المكفوف عن عبد الله بن أبي يعفور عن أبي عبد الله (ع) قال : اتقوا على دينكم واحبوه بالتقيه فانه لا ايمان لمن لا تقيه له انما انتم في الناس كالنحل في الطير ولو أن الطير تعلم ما في اجواف النحل ما بقي منها شيء الا اكله ولو أن الناس علموا ما في اجوافكم انكم تحبونا اهل البيت لاكلوكم بالنسنتهم ولنحلوكم في السر والعلانية رحم الله عبدا منكم كان على ولايتنا .

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد جميعا عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن الحسين بن أبي العلاء عن حبيب بن بشر قال : قال أبو عبد الله (ع) سمعت أبي يقول : لا والله ما على وجه الأرض شيء أحب إلي من التقية يا حبيب أنه من كانت له تقية رفعه الله يا حبيب من لم تكن له تقية وضعه الله يا حبيب إن الناس إنما هم في هدنة فلو قد كان ذلك كان هذا .

كا — علي بن أبيه عن حماد بن حريز عن أخيه عن أبي عبد الله في قول الله عز وجل (ولا تستوى الحسنة ولا السيئة) قال : الحسنة التقية والاسائة الاذاعة وقوله عز وجل (ادفع بالتي هي احسن السيئة) قال : التي هي احسن التقية فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم .
كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن أبي عمرو الكندي عن أبي عبد الله (ع) في حديث انه قال : يا ابا عمرو ابي الله الا ان يعبد سرا ابي الله عز وجل لنا ولكم في دينه الا التقية .

كا — عنه عن أحمد بن ابن فضال عن ابن بكر عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله (ع) قال : كلما تقارب هذا الامر كان اشد للتقية .

كا — علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن مسكان عن حريز عن أبي عبد الله (ع) قال : قال التقية ترس الله بينه وبين خلقه .
كا — وباسناده المتقدم عن أبي عبد الله (ع) في رسالته الى اصحابه قال : وعليكم بمجاملة اهل الباطل تحملوا الضيم منهم واياكم ومماظنهم دينوا فيما بينكم وبينهم اذا جالستهم وخالطتهم ونازعتهم الكلام بالتقية التي امركم الله ان تأخذوا بها فيما بينكم وبينهم الخبر .

معاني الاخبار — عن أبيه عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن هشام بن سالم قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ما عبد الله بشيء أحب من الخب قلت : وما الخب؟ قال : التقية .

وعن محمد بن الحسن بن الصغار عن محمد بن الحسين عن علي بن اسباط عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل (يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا ورابطوا) قال : اصبروا على المصائب وصابروا على التقية ورابطوا على من تعقدون به واتقوا الله لعلكم تفلحون . وعن أحمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكوني عن محمد بن زكريا الجواهري عن جعفر بن محمد بن عمارة عن أبيه عن سفيان بن سعيد قال : سمعت ابا عبد الله جعفر بن محمد

الصادق (ع) يقول عليك بالتقية فانها سنة ابراهيم الخليل الى ان قال وان رسول الله كان اذا اراد سفرا دارى بعيره وقال (ع): امرني ربي بمداواة الناس كما امرني باقامة الفريضة ولقد ادبه الله عز وجل بالتقية فقال : (ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم وما يلفاها الا الذين صبروا) الاية يا سفيان من استعمل التقية في دين الله فقد تسنم الذروة العليا من القرآن وان عز المؤمن في حفظ لسانه ومن لم يملك لسانه ندم الخبر .

العلل — عن المظفر بن جعفر بن مظفر العلوي عن جعفر بن محمد بن مسعود عن ابراهيم بن علي عن ابراهيم بن اسحاق عن يونس بن عبد الرحمن عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول : لا خير فيمن لا تقية له ولقد قال يوسف (ايها العير انكم لسارقون) وما سرقوا . وعنه عن جعفر بن محمد بن مسعود عن ابراهيم بن علي عن ابراهيم بن اسحاق عن يونس بن عبد الرحمن عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول : لا خير فيمن لا تقية له، ولقد قال يوسف (ايها العير انكم لسارقون) وما سرقوا . وعنه عن جعفر بن محمد بن مسعود عن ابيه عن محمد بن نصير عن احمد بن محمد بن عيسى عن سماعة عن ابي بصير قال : قال ابو عبد الله (ع) التقية من دين الله عز وجل قلت : من دين الله ؟ قال : فقال : اي بالله من دين الله لقد قال يوسف (ايها العير انكم لسارقون) والله ما كانوا سرقوا شيئا . وعن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا الجوهري عن جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه قال : سمعت الصادق جعفر بن محمد (ع) يقول : المؤمن علوي الى ان قال والمؤمن مجاهد لانه يجاهد اعداء الله عز وجل في دولة الباطل بالتقية وفي دولة الحق بالسيف .

الخصال — عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن ابي الصهبان عن محمد بن ابي عمر عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله (ع) قال كان ابي يقول : يا بني ما خلق الله شيئا اقر لعين ابيك من التقية . وباسناده عن الاعمش عن جعفر بن محمد (ع) في حديث شرايع الدين قال : ولا يحل قتل احد من الكفار والنصاب في التقية الا قاتل او ساعي في فساد وذلك اذا لم تخف على نفسك ولا على اصحابك واستعمل التقية في دار التقية واجب ولا حث ولا كفارة عن حث تقية يدفع بذلك ظلما عن نفسه . وفي صفات الشيعة عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن

محمد بن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن الصادق (ع) انه قال : لا دين لمن لا تقية له ولا ايمان لمن لا ورع له .

البصائر — عن احمد بن محمد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن المعلى بن خنيس قال : قال لي ابو عبد الله (ع) يا معلى اكنم امرنا ولا تذعه فانه من كنم امرنا ولا يذيعه اعزه الله في الدنيا وجعله نورا بين عينيه يقوده الى الجنة يا معلى ان التقية ديني ودين ابائي ولا دين لمن لا تقية له يا معلى ان الله يحب ان يعبد في السر كما يحب ان يعبد في العلانية والمنيع لامرنا كالجاحد له . وعنهما عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله (ع) قال : ان ابي كان يقول : اي شيء اقر للعين من التقية ان التقية جنة المؤمن .

الكفاية — لعلي بن محمد الخراز عن محمد بن علي بن الحسين عن احمد بن زياد بن جعفر عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن الرضا (ع) قال : لا دين لمن لا ورع له ولا ايمان لمن لا تقية له وان اكرمكم عند الله اعلمكم بالتقية قيل يا بن رسول الله الى متى قال : الى قيام القائم (ع) فمن ترك التقية قبل خروج قائمنا فليس منا الحديث . ورواه الطبرسي في اعلام الورى عن علي بن ابراهيم ورواه الصدوق في اكمال الدين عن احمد بن زياد بن جعفر مثله .

السرائر — نقلا من كتاب مسائل الرجال ومكاتباتهم : مولانا علي بن محمد (ع) من مسائل داود الصرمي قال : قال لي : يا داود لو قلت ان تارك التقية كتارك الصلاة لكنت صادقا .

أمالى الشيخ — عن ابيه عن الفحام عن المنصوري عن عم ابيه عن الامام علي بن محمد عن ابائه قال : قال الصادق (ع) ليس منا من لم يلزم التقية ويصوننا عن سفلة الرعية . وبهذا الاسناد قال : قال الصادق (ع) : عليكم بالتقية فانه ليس منا من لم يجعلها شعاره ودينه مع من يامنه ليكون سجينه مع من يحذره .

المحاسن — ابي عن حماد بن عيسى عن سماعة بن مهران عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : لا خير في من لا تقية له ولا ايمان لمن لا تقية له . وعن ابيه عن حماد بن عيسى عن عبد الله بن حبيب عن ابي الحسن (ع) في قول الله (ان اكرمكم عند الله اتقاكم) قال : اتقاكم تقية .

تفسير العياشى — عن جابر عن ابي عبد الله (ع) قال : (اجعل بيننا وبينهم سدا فما استطاعوا ان يظهروه وما استطاعوا له نقبا) قال : هو التقية . وعن الفضل قال : سألت الصادق (ع) عن قوله (اجعل بينكم وبينهم ردما قال : التقية) فما استطاعوا ان يظهروه وما استطاعوا .

له نقبا) اذا عملت بالتقية لم يقدروا لك على حيلة وهو الحصن الحصين وصار بينك وبين اعداء الله سد لا يستطيعون له نقبا ، قال : وسالته عن قوله (فاذا جاء وعد ربي جعله دكاء) قال : رفع التقية عند الكشف فانتقم من اعداء الله .

باب - وجوب التقية في كل ضرورة بقدرها وتحريم التقية مع عدمه وحكم التقية في شرب الخمر ومسح الخفين وممتعة الحج .

كا - علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن ربي عن زرارة عن ابي جعفر قال : التقية في كل ضرورة وصاحبها اعلم بها حين تنزل به .

كا - وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن اسماعيل الجعفي ومعر بن يحيى بن سام ومحمد بن مسلم وزرارة قالوا : سمعنا ابا جعفر (ع) يقول : التقية في كل شيء يضطر اليه ابن ادم فقد احله الله .

كا - وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عمر الاعجمي عن ابي عبد الله (ع) في حديث انه قال : لا دين لمن لا تقية له والتقية في كل شيء الا في التبيذ والمسح على الخفين .

كا - سهل بن زياد عن اللؤلؤي عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن جندب عن ابي عمر الاعجمي مثله وزاد ان تسعة اعشار الدين في التقية .

كا - العدة عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله (ع) : التقية من دين الله قلت من دين الله ؟ قال : اي والله من دين الله ولقد قال يوسف (ايتها العبر انكم لسارقون) والله ما كانوا سرقوا شيئا ولقد قال ابراهيم : (اني سقيم) والله ما كان سقيما .

كا - علي عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت له : في مسح الخفين تقية ؟ فقال : ثلاثة لا اتقي فيهن احدا شرب المسكر ومسح الخفين وممتعة الحج قال زرارة ولم يقل الواجب عليكم ان لا تتقوا فيهن احدا .

كا - عنه عن ابيه عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله (ع) في حديث ان المؤمن اذا اظهر الايمان ثم ظهر منه ما يدل على نقضه خرج عما وصف واطهر وكان له ناقضا الا ان يدعى انه انما عمل ذلك تقية ومع ذلك ينظر فيه فان كان ليس مما يمكن ان تكون التقية في مثله لم يقبل منه ذلك لان للتقية مواضع من ازالها عن مواضعها لم تستقم له وتفسر ما يتقى مثل ان يكون قوم سوء ظاهر حكمهم وفعلهم على غير

حكم الحق وفعله فكل شيء يعمل المؤمن بينهم لمكان التقية مما لا يؤدي
الى الفساد في الدين فانه جائز .

رجال الكشي — عن نصر بن الصباح عن اسحاق بن يزيد بن محمد
البرصي عن جعفر بن محمد بن الفضل عن محمد بن علي الهمداني عن
درست بن ابي منصور قال : كنت عند ابي الحسن موسى (ع) وعنده
الكميث بن زيد فقال للكميث : أنت الذي تقول فالان صرت الى أمية والامور
لها مصاير ؟ قال : قلت ذاك ما رجعت عن ايماني واني لكم لموال ولعدوكم
لقال ولكني قلته على التقية قال : أما لئن قلت ذلك أن التقية تجوز في
شرب الخمر .

المحاسن — عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن ابن مسكان عن عمر
بن يحيى بن سالم عن ابي جعفر (ع) قال التقية في كل ضرورة وعن النضر
عن يحيى بن معمر مثله وعن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحرث
بن المفيرة نحوه .

الاحتجاج — عن ابي محمد الحسن بن علي العسكري في حديث
أن الرضا (ع) جفا جماعة من الشيعة وحجبه ، فقالوا يا بن رسول الله
ما هذا الجفاء العظيم والاستخفاف بعد هذا الحجاب الصعب ؟ قال :

لدعواكم انكم شيعة أمير المؤمنين (ع) وانكم في أكثر اعمالكم مخالفون
ومقصرون في كثير من الفرائض ومتهاونون بعظيم حقوق اخوانكم في الله
وتتقون حيث لا تجب التقية وتتركون التقية حيث لا بد من التقية .

باب - معاشرۃ الناس بالتقية

كا — محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد عن الحسن بن علي عن
درست الواسطي قال : قال ابو عبد الله (ع) : ما بلغت تقية احد تقية
اصحاب الكهف ان كانوا ليشهدون الاعياد ويشدون الزنابير فاعطاهم الله
اجرهم مرتين .

كا — عنه عن احمد بن محمد بن محمد عن علي بن الحكم عن هشام الكندي
قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : اياكم أن تعملوا عملا نعيير به فان ولد
النساء يعير والده بعمله كونوا لمن استطعتم اليه زينا ولا تكونوا عليه
شيئا صلوا في عشائرتهم وعودوا مرضاهم واتشهدوا جنازتهم ولا يسبقونكم
الى شيء من الخير فانتم اولى به منهم والله ما عبد الله بشيء أحب اليه
من الخب قلت وما الخب ؟ قال : التقية .

كا — الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن محمد بن جمهور
عن احمد بن حمزة عن الحسين بن المختار عن ابي بصير قال : قال ابو

جعفر (ع) : خالطوهم بالبرانية وخالفوهم بالجوانية اذا كانت الامرة صيبانية .

الخصال — ابي عن سعد عن ايوب بن نوح عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن مدرك بن الهزهاز عن ابي عبد الله (ع) قال : رحم الله عبدا اجتر مودة الناس الى نفسه فحدثهم بما يعرفون وترك ما ينكرون .

باب - وجوب طاعة السلطان بالتقية .

امالي الصدوق — عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن موسى بن اسماعيل عن ابيه عن جده موسى بن جعفر (ع) انه قال لشييعته : لا تذلوا رقابكم بترك طاعة سلطانكم فان كان عادلا فاسالوا الله بقاءه وان كان جائرا فاسالوا الله اصلاحه فان صلاحكم في صلاح سلطانكم وان السلطان العادل بمنزلة الوالد الرحيم فاحبوا له ما تجبون لانفسكم واکرهوا له ما تكرهون لانفسكم . وعن محمد بن علي بن بشار عن علي بن ابراهيم القطان عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن احمد بن بكر عن محمد بن مصعب عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال : قال رسول الله (ص) : طاعة السلطان واجبة ومن ترك طاعة السلطان فقد ترك طاعة الله ودخل في نهيه ان الله عز وجل يقول : (لا تلقوا بايديكم الى التهلكة) .

العيون — عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن محمد بن الحسن المدني عن عبد الله بن الفضل عن ابيه عن موسى بن جعفر (ع) في حديث طويل قال : لولا اني سمعت في خبر عن جدي رسول الله (ص) ان طاعة السلطان للتقية واجبة اذا ما اجبت .

باب - وجوب الاهتمام والاعتناء بالتقية وقضاء حقوق الاخوان

تفسير الامام — في قوله تعالى : (وعملوا الصالحات) قال : قضوا الفرائض كلها بعد التوحيد واعتقاد النبوة والامامة واعظمتها فرضان قضاء حقوق الاخوان. في الله واستعمال التقية من اعداء الله عز وجل قال : وقال رسول الله (ص) : مثل مؤمن لا تقية له كمثل جسد لا رأس له ثم قال : قال امير المؤمنين (ع) : التقية من افضل اعمال المؤمن يصون بها نفسه واخوانه عن الفاجرين وقضاء حقوق الاخوان اشرف اعمال المتقين ثم قال وقال الحسين بن علي (ع) : لولا التقية ما عرف ولينا من عدونا ولولا معرفة

حقوق الاخوان ما عرف من السيئات شيء الا عوقب على جميعها قال: وقال علي بن الحسين (ع) يفر الله للمؤمن كل ذنب ويطهره منه في الدنيا والاخرة ما خلا ذنبين ترك التقية وتضييع حقوق الاخوان ، وقال محمد بن علي (ع) : اشرف اخلاق الائمة والفاضلين من شيعتنا استعمال التقية واخذ النفس بحقوق الاخوان قال : وقال جعفر بن محمد (ع) : استعمال التقية بصيانة الاخوان فان كان يحمي الخائف فهو من اشرف خصال الكرم والمعرفة بحقوق الاخوان من افضل الصدقات والزكاة والحج والمجاهدات وقال موسى بن جعفر (ع) لرجل لو جعل اليك الثمن في الدنيا ما كنت تمنى ؟ قال : كنت اتنى ان ارزق التقية في ديني وقضاء حقوق اخواني فقال : احسنت اعطوه الفي درهم وقال رجل للرضا (ع) : سل لي ربك التقية الحسنة والمعرفة بحقوق الاخوان والعمل بما اعرف من ذلك فقال الرضا (ع) : قد اعطاك الله ذلك لقد سالت افضل شعاع الصالحين وبنارهم وقيل لمحمد بن علي (ع) ان فلانا اخذ بتهمة فزيهه مائة سوط فقال (ع) : انه ضيع حق اخ مؤمن وترك التقية فوجه اليه فتاب . وقيل لعلي بن محمد (ع) من اكمل الناس ؟ قال : اعلمهم بالتقية واقضاهم لحقوق اخوانه الى ان قال : فاعظم فرائض الله عليكم بعد فرض موالاتنا ومعاداة اعدائكم استعمال التقية على انفسكم واموالكم ومعارفكم وقضاء حقوق اخوانكم وان الله يفر كل ذنب بعد ذلك ولا يستقصي فاما هذان فقل من ينجو منهما الا بعد مس عذاب شديد الا ان يكون لهم مظالم على النواصب والكفار فيكون عقاب هذين على اولئك الكفار والنواصب قصاصا بما لكم عليهم من الحقوق وما لهم اليك من الظلم فاتقوا الله ولا تتعرضوا لمقت الله بترك التقية والتقصير في حقوق اخوانكم المؤمنين .

باب - جواز التقية في اظهار كلمة الكفر كسب الانبياء والائمة
(ع) والبرائة منهم وعدم وجوب التقية في ذلك وان يقرب القتل .

كا - علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله (ع) قال : ان مثل ابي طالب مثل اصحاب الكهف اسروا الايمان واطهروا الشرك فاناهم الله اجرهم مرتين . ورواه الصدوق في الامالي .

كا - علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال : قلت لابي عبد الله (ع) ان الناس يروون ان عليا (ع) قال على منبر الكوفة ابها الناس انكم ستدعون الى سبي فسبونني ثم تدعون الى البراءة مني

فلا تبرؤوا مني فقال : ما أكثر ما يكذب الناس على علي (ع) ثم قال : انما قال : انكم ستدعون الى سبي فسيبوني ثم تدعون الى البراءة مني واني لعلى دين محمد (ص) ولم يقل ولا تبرؤوا مني فقال له السائل : ارايت ان اختار القتل دون البراءة فقال : والله ما ذلك عليه وما له الا ما مضى عليه عمار بن ياسر حيث اكرهه اهل مكة وقلبه مطمئن بالايمان فانزل الله عز وجل فيه : (الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان) فقال له النبي (ص) عندها يا عمار ان عادوا فعد فقد انزل الله عذرك وامرك ان تعود ان عادوا . ورواه الحميري في قرب الاسناد عن هارون بن مسلم مثله .

كا - وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن محمد بن مروان قال : قال لي ابو عبد الله (ع) ما منع ميثم (ره) من التقية فقد علم ان هذه الاية نزلت في عمار واصحابه : (الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان) .

كا - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن زكريا المؤمن عن عبد الله بن اسد عن عبد الله بن عطا قال : قلت لابي جعفر (ع) رجلان من اهل الكوفة اخذا فقيل لهما ابرأ من أمير المؤمنين (ع) فبرء واحد منهما وابي الاخر فخلي سبيل الذي برأ وقتل الاخر فقال : اما الذي برأ فرجل فقيه في دينه واما الذي لم يبرأ فرجل تعجل الى الجنة .

قرب الاسناد - عن احمد بن اسحاق عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله (ع) قال : ان التقية ترسى المؤمن ولا ايمان لمن لا تقية له فقلت له : جعلت فداك قول الله تبارك وتعالى : (الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان) قال : وهل التقية الا هذا ؟

رجال الكشي - عن جبرئيل بن احمد عن محمد بن عبد الله بن مهران عن محمد بن علي الصيرفي عن علي بن محمد عن يوسف بن عمران الميثمي قال : سمعت ميثم النهرواني يقول : دعاني أمير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) وقال : كيف انت يا ميثم اذا دعاك دعي بن أمية عبيد الله بن زياد الى البراءة مني ؟ فقلت : يا أمير المؤمنين انا والله لا ابرأ منك قال : اذا والله يقتلك ويصلبك قلت : اصبر فذاك في الله قليل فقال : يا ميثم اذا تكون معي في درجتي الحديث . ورواه الراوندي في الخرائج والجرائح عن عمران بن ابيه ميثم مثله .

امالي ابن الشيخ - عن ابيه عن محمد بن محمد عن محمد بن عمر الجعابي عن احمد بن محمد بن سعيد عن ابي زكريا بن شيبان عن بكر بن مسلم عن محمد بن ميمون عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال : قال أمير المؤمنين (ع) : ستدعون الى سبي فسيبوني وتدعون الى البراءة مني فعدوا الرقاب فاني على الفطرة . وعن ابيه عن هلال بن محمد الحفار عن

احد ما بلغت تقية اصحاب الكهف انهم كانوا يشدون الزناجر ويشهدون
الاعیاد فاتاهم الله اجرهم مرتين . وعن الكاهلي عن ابي عبد الله (ع) :
ان اصحاب الكهف اسروا الايمان واطهروا الكفر وكانوا على اجهار الكفر
اعظم اجرا منهم على اسرار الايمان .

ارشاد المفيد — قال : استفاض عن امير المؤمنين (ع) انه قال :
ستعرضون من بعدي على سببي فسبونني فمن عرض عليه البراءة مني
فليمدد عنقه فان برا مني فلا دنيا له ولا اخره . اقول : خبر مسعدة
المتضمن تكذيب رواية النهي عن البراءة عامي واحتمل حمله على انكار
النهي التحريمي خاصة .

باب - وجوب التقية في القوي مع الضرورة .

رجال الكشي — عن حمدويه عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير
عن علي بن اسماعيل بن عمار عن ابن مسكان عن ابان بن تغلب قال :
قلت لابي عبد الله (ع) : اني اقعده في المسجد فيجيء الناس فيسالوني فان
لم اجبهم لم يقبلوا مني واكره ان اجيبهم بقولكم وما جاء عنكم فقال لي :
انظر ما علمت انه قولهم فاخبرهم بذلك . وعن حمدويه وابراهيم ابني نصير
عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حسين بن معاذ عن ابيه معاذ
بن مسلم النحوي عن ابي عبد الله (ع) قال : بلغني انك تقعد في الجامع
فتفتي الناس قلت : نعم وارتدت ان اسالك عن ذلك فقل ان اخرج اني
اقعد في المسجد فيجيء الرجل فيسالني عن الشيء فاذا عرفته بالخلاف
لكم اخبرته بما يفعلون ويجيء الرجل اعرفه بمودتكم فاخبره بما جاء عنكم
ويجيء الرجل لا اعرفه ولا ادري ما هو فاقول : جاء عن فلان كذا وجاء
عن فلان كذا فادخل قولكم فيما بين ذلك قال : فقال لي : اصنع كذا فاني
كذا اصنع .

باب - عدم جواز التقية في الضل وان يتيقن القتل

كا — ابو علي الاثعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن شعيب
الحداد عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : انما جعلت التقية ليحقق
بها الدم فاذا بلغ الدم فليس تقية .

محاسن — عن ابيه ومحمد بن عيسى اليقطيني عن صفوان بن يحيى
نحوه .

يب — عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب يعني ابن يزيد عن

الحسن بن علي بن فضال عن شعيب العقرقوفي عن ابي حمزة الثمالي قال : قال ابو عبد الله (ع) لم تبق الارض الا وفيها منا عالم يعرف الحق من الباطل قال : انما جعلت التقية ليحقن بها الدم فاذا بلغت التقية الدم فلا تقية الخبر .

اقول — المستفاد من هذه الاخبار بعد ضم بعضها الى بعض ان التقية في السب واجبة وأن التقية في البراءة جائزة والافضل التقية فيها وترك التقية فيها مرجوح ، هذا اقصى ما يستفاد منها وهذا كله اذا لم يمكن التورية في السب أو البراءة وأما اذا أمكن ذلك فهو متعين قطعاً والله العالم .

تشديد للمرام — قد شنع المخالفون علينا في قولنا بالتقية مع كثرة الدلائل الفاطمية عليها من الكتاب والسنة وقد رووا ما يدل عليها من طرقهم وقد قال الله تعالى : (من كفر بالله من بعد ايمانه الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان) وقال تعالى : (لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا أن تتقوا منهم تقاة) وروى الفخر الرازي وغيره من المفسرين عن الحسن قال : أخذ مسيلمة الكذاب رجلين من أصحاب رسول الله (ص) فقال لاحدهما : اتشهد أن محمداً رسول الله قال : نعم قال : افتشهد اني رسول الله ؟ قال : نعم وكان مسيلمة يزعم انه رسول بني حنيفة ومحمد (ص) رسول قريش فتركه ودعا الاخر فقال : اتشهد أن محمداً رسول الله قال نعم نعم قال : افتشهد اني رسول الله ؟ قال اني اصم ثلاثا فقدمه وقتله فبلغ ذلك رسول الله (ص) فقال : أما هذا المقتول فمضى على صدقه ويقينه فهيننا له وأما الاخر فقبل رخصة الله فلا تبعه عليه . وروى العامة والخاصة ان اناساً من أهل مكة فتنوا فارتدوا عن الاسلام بعد دخولهم فيه وكان فيهم من أكره فاجرى كلمة الكفر على لسانه مع أنه كان بقلبه مصراً على الايمان منهم عمار وابواه ياسر وسمية وصهيب وبلال وخباب وسالم وعذوبوا وقتل ياسر وسمية وهما أول قتيلين في الاسلام وأما عمار فقد اعطاهم ما أرادوا بلسانه مكرهاً فقيل : يا رسول الله ان عماراً كفر فقال (ص) : كلا ان عماراً مليء ايماناً من قرنة الى قدمه واختلط الايمان بلحمه ودمه فاتى عمار رسول الله (ص) وهو يبكي فجعل رسول الله يمسح عينيه يقول مالك ان عادوا لك فعد لهم بما قلت ومنهم خير مولى الحضرمي أكرهه سيده فكفر ثم أسلم وحسن اسلامهما وهاجرا . وقال ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة عمار : ان نزول الآية يعني قوله تعالى (الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان) مما اجمع أهل التفسير عليه ويدل على ذلك ايضاً ما يدل على نفي الحرج في الدين كقوله

نعالى : (ما جعل عليكم في الدين من حرج) وقوله تعالى : (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) وقول (ص) اتيتكم بالشرعية السهلة السمحة وقوله (ص) لا ضرر ولا ضرار وكذا عموم قوله تعالى : (فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه) وقد فسر مجاهد الاضطرار في اية الانعام باضطرار الاكراه خاصة ويدل عليها قوله تعالى : (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) ونقل عن الشافعي من العامة ان الحالة بين المسلمين اذا شاكلت الحالة بين المسلمين والمشركين حلت التقية ذكر ذلك الفخر الرازي في تفسير الاية الثانية وقال : التقية جائزة لصون النفس وهل هي جائزة لصون المال ؟ يحتل ان يحكم فيها بالجواز لقوله (ص) : حرمة مال المسلم كحرمة دمه ولقوله (ص) من قتل دون ماله فهو شهيد . ولان الحاجة الى المال شديدة والماء اذا بيع بالفين سقط فرض الوضوء وجاز الاقتصار على التيمم دفعا لذلك القدر من نقصان المال فكيف لا يجوز هنا . وقال في تفسير الاية الاولى : اعلم ان للاكراه مراتب أحدها : ان يجب الفعل المكروه عليه مثل ما اذا اكرهه على شرب الخمر وأكل الخنزير واكل الميتة فاذا اكرهه عليه بالسيف يجب الاكل وذلك لان صون الروح عن الفوات واجب ولا سبيل اليه في هذه الصورة الا بهذا الاكل وليس بهذا الاكل ضرر على حيوان ولا اهانة بحق الله فوجب ان يجب لقوله تعالى (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) .

المرتبة الثانية — ان يصير ذلك الفعل مباحا ولا يصير واجبا ومثاله ما اذا اكرهه على التلطف بكلمة الكفر مباح له ذلك ولكنه لا يجب قال : وأجمعوا على أنه لا يجب عليه التكلم بكلمة الكفر ويدل عليه وجوه : أحدها انا رويانا ان بلا لاصبر على ذلك العذاب وكان يقول : احد احد ولم يقل رسول الله (ص) له : بنسما صنعت بل عظموه عليه فدل ذلك على أنه لا يجب عليه التكلم بكلمة الكفر وثانيها — ما روى من قصة مسيلمة وقد تقدمت . قال :

المرتبة الثالثة : انه لا يجب ولا يباح بل يحرم وهذا مثل ما اذا اكرهه انسان على قتل انسان اخر او على قطع عضو من أعضائه فهنا ينقضى الفعل على الحرمة الاصلية انتهى .

وروى البخاري في صحيحه في باب فضل مكة وبنائها باربعة اسانية ومسلم في صحيحه ومالك في الموطأ والترمذي والنسائي في صحيحهما أن عبد الله بن محمد بن ابي بكر أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة ان رسول الله (ص) قال لها : ألم تري ان قومك حين بنوا الكعبة ما اقتصرؤا على قواعد ابراهيم فقلت : يا رسول الله الا ترددها على قواعد ابراهيم قال :

لولا حدثان قومك بالكفر لفعت . ومن لفظ البخاري ومسلم عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت : سألت النبي (ص) عن الجدار من البيت هو ؟ قال : نعم قلت : فما لهم لم يدخلوه في البيت قال : ان قومك قصرت بهم النفقة قلت فما شأن بابه مرتفعا ؟ قال : فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا ولولا ان قومك حديث عهدهم بالجاهلية فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدار في البيت وان الصق بابه بالارض وفي صحيح البخاري عن جوير عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة ان النبي (ص) قال لها : يا عائشة لولا ان قومك حديث عهد بالجاهلية لامرت بالبيت فهدم فادخلت فيه ما اخرج منه والزقته بالارض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به اساس ابراهيم . ولا ريب ان ظاهر هذه الاخبار ان تعليق الامضاء بحدثان عهد القوم وقربه من الكفر والجاهلية يستلزم خوفه (ص) من ارتدادهم وخروجهم عن الاسلام ان يعود بذلك ضرر الى نفسه (ص) او الى غيره وينطرق بذلك الوهن في الاسلام وهذا هو التقية وظاهر هذه الروايات ايضا ان اسلام القوم وايمانهم لم يكن ثابتا مستقرا بل كان مستودعا .

وعن الرازي في تفسيره قال ما لفظه : التقية انما تجوز فيما يتعلق باظهار الموالة والمعادة وقد تجوز ايضا فيما يتعلق باظهار الدين فاما ما يرجع ضرره الى الغير كالقتل والزنى وغصب الاموال والشهادة بالزور وقذف المحصنات واطلاع الكفار على عورات المسلمين فذلك غير جائز البتة قال مجاهد : هذا الحكم كان ثابتا قبل قوة دولة الاسلام لاجل ضعف المؤمنين فاما بعد قوة الاسلام فلا وروى يعني البخاري في باب الاكراه عن الحسن ان التقية جائزة الى يوم القيامة فهذا القول اولي لان دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الامكان انتهى . وعن الفاضل السيوطي الشافعي انه ذكر في تاريخ الخلفاء انه كتب المامون الى نائبه في اشخاص سبعة انفس وهم : محمد بن سعد كاتب الواقدي ويحيى بن معين وابو خزيمة وابو مسلم واحمد بن ابي داود واسماعيل بن ابي مسعود واحمد بن ابراهيم الدورقي فاشخصوا اليه فامتحنهم بخلق القرآن فاجابوه فردهم من الرقة الى بغداد وسبب طلبهم انهم توقفوا ثم اجابوه تقية . وعن الزمخشري في الكشف في تفسير قوله تعالى : (لا ينال عهدي الظالمين) ان ابا حنيفة كان يفتي سرا بوجوب نصره زيد بن علي وحمل المال اليه والخروج معه على اللص المتقلب المتسمي بالامام والخليفة كالدوانقي واشباهه حتى قالت له امرأة : اثرت الى ابني بالخروج مع ابراهيم وقد قتل فقال لها : يا ليتني مكان ابنك . والمحكي عن الشافعي وما لك وابن

حنبل اتفاهم على أن من أكره على شرب الخمر والزنى لم يكن عليه اثم
ولم يجد . ورووا عنه (ص) انه قال : شر الناس من يكرمه الناس اتقاء
لسانه . ورووا في بحث العول من كتاب الميراث انه قيل لعبد الله بن عباس
لم لم تظهر بطلان العول في عهد عمر ؟ فقال : هبت سوطه او سطوته .
والله العالم بالصواب واليه المرجع في المآب والحمد لله وصلى الله على
محمد وآله .

— انتهى —

الإبواب

| | |
|----|---|
| ٦ | المبادئ اللغوية |
| ٦ | باب الحقيقة والمجاز وأقسامه |
| ١٣ | باب ثبوت الحقيقة الشرعية والدينية في الكتاب والسنة |
| ٢٦ | باب تقديم الشرعية على غيرها |
| ٢٩ | باب تقديم الحقيقة العرفية على اللغوية عند التعارض |
| ٣٢ | باب أن الدلالة المعبرة ما كانت عن قصد وإرادة واقعا فإذا علم الواقع حكم بمقتضاه وإذا لم يعلم حكم بالظاهر |
| ٣٣ | باب استعمال اللفظ في أكثر من معنى من معانيه |
| ٣٣ | باب استعمال المشترك في كلا معنيين |
| ٣٤ | باب دلالة الاقتضاء ودلالة الالتزام |
| ٣٥ | باب حجية مفهوم الأولوية العرفية المستفادة من اللفظ أو القطيعة |
| ٣٧ | باب عدم حجية قياس الأولوية الاعتبارية الظنية الغير المفهومة من اللفظ |
| ٣٨ | باب مفهوم الوصف |
| ٣٩ | باب حجية مفهوم الشرط |
| ٤٢ | باب أن الواو العاطفة إذا وردت في القرآن فيما يتعلق بالتكاليف يحكم بوجوب الترتيب بين المعطوف والمعطوف عليه |
| ٤٣ | باب أن العطف يقتضي المغايرة في أصل الوضع |
| ٤٤ | باب أن (أو) للتخيير وللإبهام وأن كل شيء فيه لفظ (فمن لم يجد) فهو للترتيب |
| ٤٦ | باب أن (لعل) إذا وقعت في القرآن تفيد الوقوع والوجوب |
| ٤٦ | باب أن عسى في القرآن تفيد الوقوع والوجوب |
| ٤٦ | باب أن اللام الجارة تفيد الاختصاص |
| ٤٧ | باب في الضمير واسم الإشارة |
| ٤٨ | باب أن لفظه (إنما) و (ما) و (لا) و (الا) للحرص |
| ٥١ | باب ورود من للتبعيض |
| ٥٢ | باب ورود الباء للتبعيض |
| ٥٢ | المبادئ الاحكامية |
| ٥٢ | باب أن الامر صيغة وفهوما للوجوب والنهي صيغة وفهوما للتحريم |
| ٦٢ | باب استعمال الامر في النذب والنهي في الكراهة في الكتاب والسنة |
| ٦٥ | باب أن النهي يدل على فساد المنهي عنه في العبادات وغيرها |
| ٦٧ | باب أن الامر بالشيء يقتضي الامر بما لا يتم الا به ايجابا او ندبا |

- ٧٦ باب أن الأمر بالشيء يقتضي النهي عن ضده إذا كان دافعا
للقدرة عليه وحكم اجتماع الأمر والنهي والصلاة في المكان
المغصوب واللباس المغصوب
- ٧٨ باب الوجوب الموسع والمضيف
- ٧٩ باب الوجوب والاستحباب الكفالي
- ٨٠ باب الوجوب التخيري
- ٨١ العموم والخصوص
- ٨١ باب أن للعموم صيفا تخصه وأن (ما) الموصولة والشرطية
و (كل) والجمع المضاف من أدوات العموم وأنه يجب العمل
بالعام والحكم به على جميع الأفراد إلا ما خرج بالدليل
- ٨٤ باب أن الجمع المحلى باللام يفيد العموم زيادة على ما في الباب
السابق
- ٨٤ باب أن النكرة الواقعة في سياق النفي تفيد العموم
- ٨٥ باب تخصيص العام بالتصل والمنفصل
- ٨٥ باب أن أقل الجمع اثنان
- ٨٦ باب وجوب العمل بالمطلق حتى يرد المفيد
- ٨٨ أبواب الأدلة الشرعية
- ٨٨ باب الكتاب الجيد
- ٨٨ باب حجية محكمات نصها وظاهرها ووجوب العمل بما يفهم منها
والأخذ بها
- ١٢٢ باب أن الإحاطة بجميع معاني القرآن والعلم بيوطنه وأسراره
وتأويله مختص بالنبي والأئمة (ع) ولا يجوز لأحد الخوض في
المتشابه وفي البطون إلا بنص وأرد منهم (ع)
- ١٣٣ باب وجوب العمل بما في آيديننا من القرآن الكريم وعدم تجاوزه
وعدم جواز القراءة بما حذف منه وإن ما بين الذمتين حجة
يجب العمل بها
- ١٣٤ أبواب السنة
- ١٣٤ باب لزوم العمل بالسنة
- ١٣٦ باب وجوب العمل برواية الثقة ووجوب الرجوع الى الرواية
عن النبي والأئمة (ع) والأخذ بأخبارهم والعمل بأمرهم
- ١٤٥ باب وجوب العمل بالأحاديث والروايات المنقولة في الكتب
المعتمدة عن النبي والأئمة صلوات الله عليهم وفضل كتابتها
وروايتها والتمسك بها
- ١٥٩ باب وجوب التسليم للأخبار المروية عنهم (ع) والنهي عن
ردها وتكذيبها
- ١٦٤ باب من بلغه من روايات النبي والأئمة (ع) ثواب على عمل فأتى
به أوتي ذلك الثواب وإن لم يكن الخبر مطابقا للواقع وفيه
أيضا دلالة على حجية أخبارهم (ع)
- ١٦٥ باب ثواب من حفظ أربعين حديثا وفيه دلالة على احجية الخبر

- باب آداب الرواية
باب نقل الحديث بالمعنى
باب علل اختلاف الأخبار وكيفية الجمع بين الأخبار المختلفة
ووجوه الاستنباط وبيان أنواع ما يجوز الاستدلال به
باب معنى العدالة وأن حسن الظاهر كاف فيها
باب في المروءة ومعناها زيادة على ما ذكر
باب تعيين الكبائر التي يجب اجتنابها وأن الذنوب فيها صفائر
وكبائر
- باب تحريم الاصرار على الذنوب ولو كان صغيرا
باب حجية العقل ومدحه ومدح أهله
باب حجية أصل البراءة والإباحة ويدخل فيها جملة من الأصول
باب عدم جواز العمل بالرأي والقياس ونحوهما
باب تحريم الحكم بغير ما أنزل الله من الكتاب والسنة أو ما
ما يرجع اليهما ووجوب نقض الحكم مع ظهور الخطأ
باب الاجتهاد والتقليد لمن هو أهل لذلك وأن الناس صنفان
مجتهد ومقلد وعالم ومتعلم وبصير ومستبصر ومفتي ومستفتي
وحاكم ومحكوم عليه .
- باب الرجوع الى الحي وجواز البقاء على العمل بقوله وان
مات وحكم الرجوع الى كتب الاموات
- باب التجزي
- باب أن الجاهل غير الغافل ليس بمعذور وعبادته فائدة وأنه
يجب العلم أو التعلم والخذ للعلم من أهله ولا يعذر العامل
بغير بصيرة وان طابق الواقع
- باب أن الجاهل معذور اذا كان غافلا غير عالم ولا شك ولا
ظان في أنه جاهل وأنه معذور في مواضع مخصوصة دل عليها
الدليل طابقة الواقع أم لا
- باب التوقف عند الشبهات والاحتياط في المبهات
- باب أن الكفار مكفون بالفروع مضافا الى الأصول
- باب أن الكل شيء حدا وأنه ليس شيء الا ورد فيه كتاب
وسنة وعلم ذلك كله عند الامام (ع) ولا ينافي ذلك القول
بأصالت البراءة والإباحة لما قدم في الابواب السابقة وان
لا تكليف الا بعد البيان ولا يكلف الله نفسا الا ما آتاها وكل
شيء مطلق حتى يرد فيه نهي
- باب الاحتياج الى علم الرجال وأن ما روي عنهم (ع) فيه
الصحيح وغيره وأنه يجب التمييز والاقتصاد على ما صح عنهم
(ع) ولو بالقرائن الحالية والمقالية وأن الأخبار ليس كلها قطعية
الدلالة ولا كل أهل يجوز له الاخذ بها بل إنما ذلك مرتبة الفقيه
الخبير والمحقق النحرير الذي احاط بالعلم بمحكمات الكتاب
والسنة ومذاهب العامة وان الدراية غير الرواية وبالدرابات


- لروايات تبين الدرجات وأن أخبارهم (ع) فيها المحكم والمتشابه وأنه يجب رد متشابهها الى محكمها كالكتاب
- باب العلوم التي أمر الناس بتحصيلها والتي نوها عنها ٢٨٩
- باب صفات العلماء واصنافهم ووجوب الحذر من متابعتهم علماء السوء ٢٩٣
- باب عدم جواز كتمان العلم عن أهله والخيانة فيه اذ لم تكن تقية ٢٩٨
- باب وجوب كتمان العلم عن غير أهله وفي محل التقية ومع عدم المصلحة في اظهاره ٣٠٠
- باب أنه لا يجب على الائمة (ع) الجواب عن كل ما سئلوا عنه وأن يجب على الناس سؤالهم وهو من الباب الذي قبله ٣٠٢
- باب بطلان تكليف ما لا يطاق ٣٠٥
- باب نفي العسر والجرح ٣٠٦
- باب أن كل محرم اضطر الانسان الى فعله فهو له حلال الا ما استثني ٣٠٨
- باب أنه اذا اشتبهت افراد الحلال من نوع بأفراد الحرام منه فالجميع حلال حتى يعرف الحرام منه بعينه فيجب اجتنابه ٣٠٨
- باب أن الاحكام الشرعية ثابتة في كل زمان الى يوم القيامة الا ما خرج بدليل ٣٠٩
- باب أن الاحكام الشرعية عامة شاملة لجميع المكلفين من الاولين والآخرين والحاضرين والغائبين الا ما خرج بالدليل ٣١٠
- باب وجوب الوفاء بالشروط المشروعة المشترطة في العقود اللازمة الا لشرط المخالف للكتاب والسنة ٣١٠
- باب أنه لا يجوز الاضرار بالغير ولا يجب تحمل الضرر الا ما استثني ٣١١
- باب عدم جواز التأويل بغير معارض ودليل ٣١٢
- باب استحباب تعلم العلوم العربية وكراهة الانهماك فيها ٣١٣
- باب أنه ينبغي تعلم الكتابة والحساب ٣١٣
- باب اباحة الطيبات وتحريم الخبائث ٣١٤
- باب أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة ٣١٥
- باب اصالة حجية شريعة السلف الا ما ثبت نسخه ٣١٥
- باب وجوب التقية مع الخوف الى خروج القائم (ع) ٣١٧
- باب وجوب التقية في كل ضرورة بقدرها وتحريم التقية مع عدمه وحكم التقية في شرب الخمر ومسح الخفين ومتمعة الحج ٣٢١
- باب معاشرتة الناس بالتقية ٣٢٢
- باب وجوب طاعة السلطان بالتقية ٣٢٣
- باب وجوب الاهتمام والاعتناء بالتقية وقضاء حقوق الاخوان ٣٢٣
- باب جواز التقية في اظهار كلمة الكفر كسب الانبياء والائمة (ع) والبراءة منهم وعدم وجوب التقية في ذلك وان يتقن القتل ٣٢٤

٣٢٧
٣٢٧

باب وجوب التقية في الفتوى مع الضرورة
باب عدم جواز التقية في القتل وان يتقن القتل .

انتهى

| اسماء الكتب | رموز الكتب |
|---|--------------|
| الكافي | كا |
| التهذيب | يب |
| من لا يحضره الفقيه | قه |
| روضة الكافي | روضة |
| تصدى لتصحيحه مطبوعة عن النسخة الاصلية حفيد المؤلف | (صباح شبر) |



WERT
BOOKBINDING
Grantville, Pa.
July—Aug. 1987
We're Quality Bound

Princeton University Library



32101 075910875